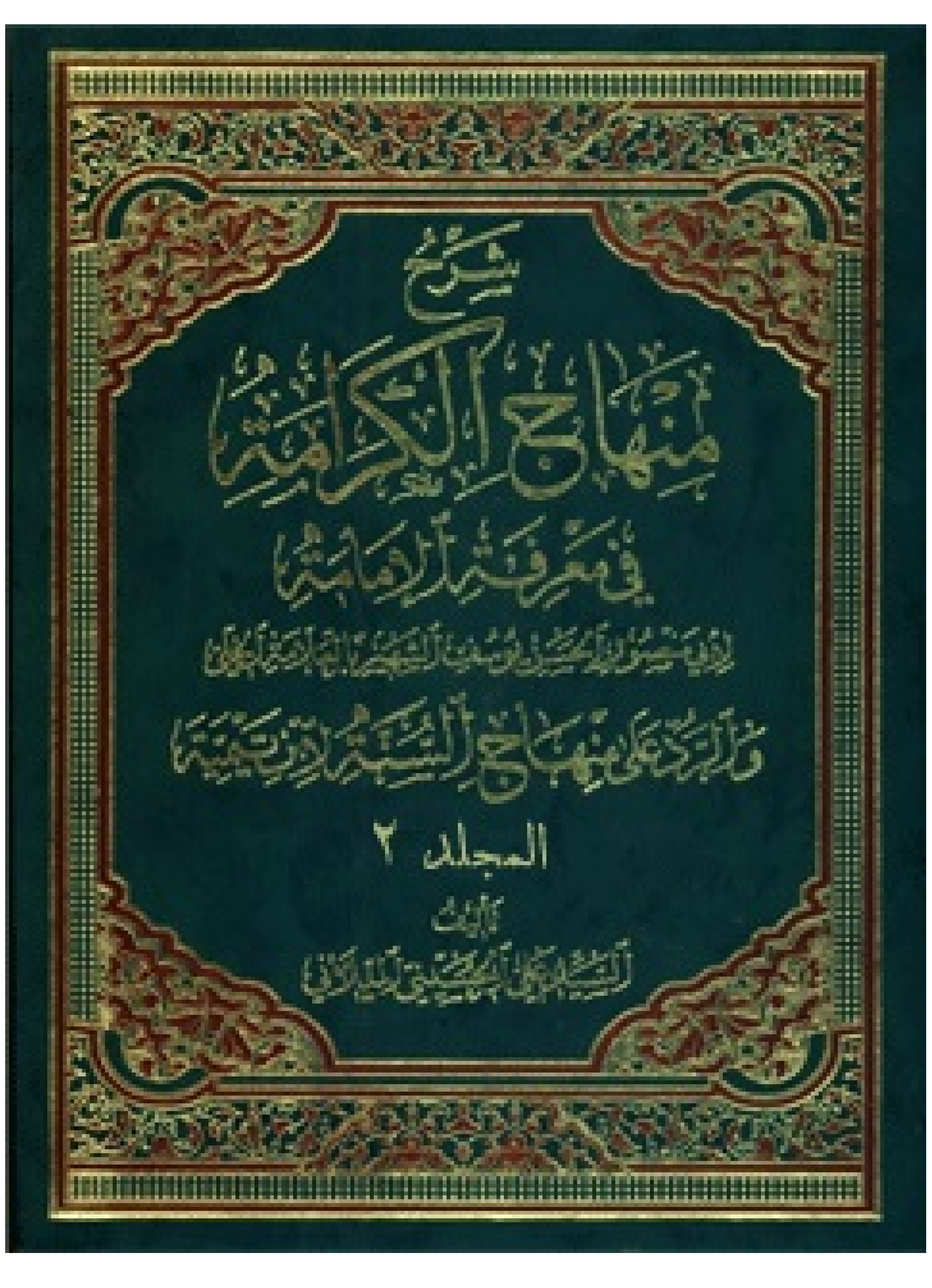

شرح
منهاج الكرامة
في معرفة الإمامة
والرد على منهاج السنة لابن تيمية
المجلد ٢
تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحیم

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه

کاتب:

آیت الله علی حسینی میلانی

نشرت فی الطباعهٔ:

مرکزالحقایق الاسلامیه

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

الفهرس ----- ۵

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه المجلد ۲ ----- ۱۱

اشاره ----- ۱۱

اشاره ----- ۱۲

تتمه الفصل الثانی ----- ۱۶

تتمه الادله علی وجوب اتباع مذهب الامامیه ----- ۱۶

الوجه الخامس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع ----- ۱۶

اشاره ----- ۱۶

إن الإمامیه لم یذهبوا إلی التعصب فی غیر الحق. ----- ۱۸

منعهم سنن الشریعه لأنها شعار للشیعه ----- ۱۸

تسطیح القبور ----- ۱۸

جواز الصّلاه علی آحاد المسلمین ----- ۲۱

التختّم فی الیمین ----- ۲۲

کیفیّه العمامه ----- ۲۲

من البدع و المحدثات الباقیه إلی الآن ----- ۲۵

ذکر الخلفاء فی الخطبه! ----- ۲۵

غسل الرجلین فی الوضوء ----- ۳۲

دلاله الکتاب علی المسح ----- ۳۷

دلاله السنه علی المسح ----- ۴۳

الإضطراب و التلاعب بالأحادیث ----- ۴۷

عمده الدلیل من السنه علی الغسل ----- ۴۹

الکلام علی حدیث الأعقاب ----- ۵۰

اللجوء إلی الإحتیاط ----- ۵۳

تحریم المتعتین ----- ۵۶

مسأله فدک -- ۸۵

کلام ابن تیمیه -- ۸۸

خطبه علی ابنه أبی جهل خبرٌ مفتعل -- ۱۱۶

إعطاء أبی بکر المال لجابر بلا بینه -- ۱۳۱

تسمیه أبی بکر بالصدیق -- ۱۳۴

تسمیه أبی بکر(خلیفه) -- ۱۳۹

اشاره -- ۱۳۹

کان أبو بکر فی جیش اسامه --- ۱۴۲

تسمیه عمر(الفاروق) -- ۱۴۴

اشاره -- ۱۴۴

من رواه الحدیث الأوّل -- ۱۴۵

من رواه الحدیث الثانی -- ۱۴۶

تعظیمهم عائشه و قضایاها مع النبی و علی --- ۱۴۸

اشاره -- ۱۴۸

إذاعه عائشه سرّ رسول اللّه --- ۱۵۰

إخبار النبی بخروجها علی علی -- ۱۵۳

مخالفتها لنصّ الکتاب --- ۱۵۵

خروجها تقود الجیوش! -- ۱۶۰

فی أنها کانت من المحرّضین ضدّ عثمان --- ۱۶۲

تسمیتهم عائشه فقط بأم المؤمنین --- ۱۶۸

تسمیتهم معاویه(خال المؤمنین) -- ۱۷۰

اشاره -- ۱۷۰

لعن النّبی معاویه --- ۱۷۱

أمره بقتله --- ۱۷۲

حارب الإمام الحق -- ۱۷۵

تسمیتهم معاویه(کاتب الوحی) -- ۱۷۷

اشاره ----- ۱۷۷
موته علی غیر السنّه ----- ۱۸۴
لعن اللّه القائد و المقود ----- ۱۸۶
محاربته علیّاً و قتله خیار الصّحابه ----- ۱۸۷
لعنه أمیر المؤمنین ----- ۱۸۸
فی أنه سمّ الحسن ----- ۱۹۱
فی قتل یزید بن معاویه الحسین ----- ۱۹۲
إشاره إلی أبی سفیان و هند ----- ۲۰۹
تسمیه خالد(سیف اللّه) ----- ۲۱۱
اشاره ----- ۲۱۱
علی الأحقّ بهذا اللقب ----- ۲۱۲
علیٌّ سیف اللّه و سهمه ----- ۲۱۶
خالد قبل التظاهر بالإسلام ----- ۲۱۹
خالد بعد التظاهر بالاسلام ----- ۲۲۰
فی قول النبی لعلی و أهل البیت:أنا حرب لمن حاربکم... ----- ۲۲۲
فی غاره خالد علی بنی جذیمه: ----- ۲۲۶
اشاره ----- ۲۲۶
إنه بعث داعیاً لا مقاتلاً ----- ۲۲۶
کانوا مسلمین ----- ۲۲۹
التسبب الأصلی للغاره ----- ۲۳۱
اعتذار القوم لخالد! ----- ۲۳۴
إرسال النبیّ علیّاً ----- ۲۳۵
ما فعله خالد بأهل الیمامه و هم مسلمون ----- ۲۳۷
الإشاره إلی مالک بن نویره ----- ۲۳۸
فی أن حروب أمیر المؤمنین کانت بأمر من رسول اللّه ----- ۲۳۹
بین معاویه و إبلیس ----- ۲۴۲

قول بعضهم بإمامه يزيد ---------- ۲۴۴
قول بعضهم بکفره و لعنه ---------- ۲۵۳
مما حدث فی العالم بعد استشهاد الإمام الحسین علیه السلام ---------- ۲۶۰
وصیّه النبی بالحسنین ---------- ۲۶۲
توقف بعضهم فی لعن یزید ---------- ۲۶۳
حدیث ابن عباس فی عذاب قاتل الحسین ---------- ۲۶۴
حکایه السدّی ---------- ۲۶۵
کلام أحمد بن حنبل فی یزید ---------- ۲۶۶
واقعه الحرّه ---------- ۲۶۷
ضرب الکعبه بالمنجنیق ---------- ۲۶۷
و من الأحادیث فی عذاب قاتل الحسین ---------- ۲۶۸
الوجه السّادس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع ---------- ۲۷۰
اشاره ---------- ۲۷۰
من فضائل أمیر المؤمنین ---------- ۲۷۵
آیه التطهیر و حدیث الکساء ---------- ۲۷۵
آیه النجوی و فضیله أمیر المؤمنین ---------- ۲۸۲
نزول قوله تعالی:«أَ جَعَلْتُمْ سِقایَهَ الْحاجِّ...» ---------- ۲۸۸
حدیث الوصایه ---------- ۲۹۲
صعود علی علی منکب النبی لکسر الأصنام ---------- ۳۰۰
قوله لفاطمه:ألا ترضین أنی زوّجتک... ---------- ۳۰۱
حدیث الصّدیقون ثلاثه ---------- ۳۰۳
حدیث أنت منی و أنا منک ---------- ۳۰۵
حدیث ابن عباس فی الفضائل العشر ---------- ۳۰۶
أحادیث رواها الخوارزمی ---------- ۳۰۹
اشاره ---------- ۳۰۹
الحدیث الأول:لو أن عبداً عَبَدَ اللّه... ---------- ۳۱۳

الحدیث الثانی:قال رجلّ لسلمان:ما أشدّ حبّک لعلی! ----- ۳۱۵
الحدیث الثالث:خلق اللّه من نور وجه علی... ----- ۳۱۶
الحدیث الرابع عن ابن عمر:من أحبّ علیاً... ----- ۳۱۸
الحدیث الخامس:عن ابن مسعود.. ----- ۳۲۰
الحدیث السادس:لا یزول قدم عبد... ----- ۳۲۳
الحدیث السابع:بأیّ لغه خاطبک ربک؟ ----- ۳۲۵
الحدیث الثامن:لو أن الریاض أقلام ----- ۳۲۶
الحدیث التاسع:ان اللّه جعل لعلی فضائل ----- ۳۲۷
ترجمه أبی العلاء العطّار ----- ۳۲۸
الحدیث العاشر:لمبارزه علی... ----- ۳۲۹
الحدیث الحادی عشر:حدیث سعد فی مجلس معاویه ----- ۳۳۱
الحدیث الثانی عشر:المناشده فی الشوری ----- ۳۳۴
أحادیث رواها أبو عمر الزاهد ----- ۳۴۳
اشاره ----- ۳۴۳
الحدیث الأول:عن ابن عباس:لعلی أربع خصال ----- ۳۴۴
الحدیث الثانی:حدیث المعراج ----- ۳۴۷
الحدیث الثالث:أنا الفتی... ----- ۳۴۸
الحدیث الرابع:عن أبی ذر ----- ۳۵۰
أحادیث رواها صاحب الفردوس ----- ۳۵۳
اشاره ----- ۳۵۳
الحدیث الأول:حبّ علی حسنه لا تضرّ معها سیئه ----- ۳۵۴
الحدیث الثانی:حبّ آل محمد خیر من عباده سنه ----- ۳۵۶
الحدیث الثالث:عن أنس:کنت جالساً عند النبیّ... ----- ۳۵۶
الحدیث الرابع:لو اجتمع الناس علی حبّ علی ----- ۳۵۸
أحادیث رواها الکنجی ----- ۳۵۸
اشاره ----- ۳۵۸

الحدیث الأول:عن أبی برزه ----- ۳۵۹
الحدیثان الثانی و الثالث ----- ۳۶۳
المطاعن فی الجماعه ----- ۳۶۶
ما رووه عن أبی بکر ----- ۳۶۸
المورد الأول ----- ۳۶۸
المورد الثانی ----- ۳۷۳
اشاره ----- ۳۷۳
الوجه الأوّل: ----- ۳۷۸
الوجه الثانی: ----- ۳۷۹
الوجه الثالث: ----- ۳۷۹
الوجه الرابع: ----- ۳۸۰
الوجه الخامس: ----- ۳۸۰
المورد الثالث ----- ۳۸۱
۱-جهه المتن و الدلاله ----- ۳۸۴
۲-کیف کانت بیعه أبی بکر؟ ----- ۳۹۱
تعریف مرکز ----- ۳۹۶

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه المجلد ۲

اشاره

سرشناسه:حسینی میلانی، سیدعلی، ۱۳۲۶ - ، توشیحگر

عنوان قراردادی:منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

عنوان و نام پدیدآور:شرح منهاج الکرامه فی معرفهالامامه لابی منصور الحسن یوسف الشهیر بالعلامه حلی و الرد علی منهاج السنه لابن تیمیه/ تالیف السیدعلی الحسینی المیلانی.

مشخصات نشر:قم: مرکزالحقایق الاسلامیه، ۱۳۹۱ -

مشخصات ظاهری:ج.

شابک:دوره ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۸-۵ : ؛ ج.۱ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۹-۲ : ؛ ج.۲ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۰-۸ : ؛ ج.۳ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۱-۵ : ؛ ۱۱۵۰۰۰ ریال: ج.۴ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۲-۲ : ؛ ج.۵ ۹۷۸-۶۰۰-۵۳۴۸-۹۷-۲ :

وضعیت فهرست نویسی:فیپا

یادداشت:عربی.

یادداشت:کتاب حاضر شرحی بر کتاب "منهاج الکرامه فی اثبات الامامه" که خود ردیه ای بر کتاب "منهاج السنه" اثر ابن التیمیه است.

یادداشت:کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشران متفاوت منتشر شده است.

یادداشت:چاپ دوم.

یادداشت:ج.۱ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق.= ۱۳۸۶).

یادداشت:ج.۲ - ۴ (چاپ دوم: ۱۳۹۱)(فیپا).

یادداشت:ج. ۲ و ۳ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق. = ۱۳۸۶).

یادداشت:ج. ۴ (چاپ اول: ۱۴۳۳ ق.= ۱۳۹۱).

یادداشت:ج.۵ (چاپ اول: ۱۳۹۵) (فیپا).

موضوع:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه -- نقد و تفسیر

موضوع:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه -- نقد و تفسیر

موضوع:شیعه -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع:امامت

شناسه افزوده:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

شناسه افزوده:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

رده بندی کنگره:BP۲۲۳/ع۷۵م۸۰۲۱۵۵ ۱۳۹۱

رده بندی دیویی:۲۹۷/۴۵

شماره کتابشناسی ملی:۲۸۸۲۶۹۰

ص :۱

اشاره

تتمه الفصل الثانی

تتمه الادله علی وجوب اتباع مذهب الامامیه

الوجه الخامس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإمامیّه واجب الاتّباع

اشاره

ص:۵



الوجه الخامس

إن الإماميه لم يذهبوا إلى التعصب فى غير الحق.

قال قدس سره:إن الإماميه لم يذهبوا إلى التعصب فى غير الحق.

فقد ذكر الغزالى و الماوردى-و كانا إمامين للشافعيه-أن تسطيح القبور هى المشروع،لكن لما جعلته الرافضه شعاراً لهم عدلنا عنه...!

الشرح:

الغزالى هو:أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الشافعى المتوفى سنه ۵۰۵.له مؤلفات كثيره فى العلوم،أشهرها إحياء علوم الدين،له ترجمه فى كافه المصادر،و قد أفردت بالتأليف أيضاً.

و الماوردى هو:أبو الحسن على بن محمد البصرى الفقيه الشافعى المتوفى سنه ۴۵۰،له الحاوى الكبير فى فروع فقه الشافعى.له ترجمه فى كافه المصادر كذلك، مثل:تاريخ بغداد ۱۰۲/۱۲،سير أعلام النبلاء ۶۴/۱۸،طبقات السبكى ۲۶۷/۵ و غيرها.

منعهم سنن الشريعه لأنها شعار للشيعه

تسطيح القبور

و ما ذكره العلّامه نصّ عليه الغزالى فى كتابه(الوجيز)فى الفقه،و أوضحه شارحه،و هذه عبارته:«التسنيم أفضل من التسطيح،مخالفه لشعار الروافض».

ص:۷

قال الشارح:

«الأفضل فی شكل القبر التسطیح أو التسنیم؟ظاهر المذهب:أن التسطیح أفضل، و قال مالك و أبو حنیفه رحمهم اللّه:التسنیم أفضل.

لنا:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله سطّح قبر ابنه إبراهیم.و عن القاسم بن محمد قال:

رأیت قبر النبی و أبی بكر و عمر مسطحه.

و قال ابن أبی هریره:إن الأفضل الآن العدول من التسطیح إلی التسنیم؛لأن التسطیح صار شعاراً للروافض،فالأولی مخالفتهم و صیانه المیت و أهله عن الاتهام بالبدعه.و مثله ما حكی عنه أن الجهر بالتسمیه إذا صار فی موضع شعاراً لهم فالمستحب الإسرار بها مخالفه لهم،و احتج له بما روی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله كان یقوم إذا بدت جنازه،فأخبر أن الیهود تفعل ذلك،فترك القیام بعد ذلك مخالفه لهم.

و هذا الوجه هو الذی أجاب به فی الكتاب و مال إلیه الشیخ أبو محمد رحمه اللّه،و تابعه القاضی الرویانی.

لكن الجمهور علی أن المذهب الأول،قالوا:و لو تركنا ما ثبت فی السنّه لإطباق بعض المبتدعه علیه لجرّنا ذلك إلی ترك سنن كثیره،و إذا اطرد جرینا علی الشیء، خرج عن أن یعدّ شعاراً للمبتدعه» (1).

و قال ابن قدامه:«و تسنیم القبر أفضل من تسطیحه،و به قال مالك و أبو حنیفه و الثوری،و قال الشافعی:تسطیحه أفضل،قال:و بلغنا أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله سطّح قبر ابنه إبراهیم.و عن القاسم قال:رأیت قبر النبی و أبی بكر و عمر مسطّحه.و لنا:

ما روی سفیان التمّار أنه قال:رأیت قبر النبی مسنَّماً.رواه البخاری بإسناده.و عن الحسن مثله،لأن التسطیح یشبه أبنیه أهل الدنیا،و هو أشبه بشعار أهل البدع،فكان

١- ١) فتح العزیز فی شرح الوجیز ٢٢٩/٥،مع المجموع للنووی ٢٩٥/٥-٢٩٧.

مکروهاً.و حدیثنا أثبت من حدیثهم و أصح،فکان العمل به أولی» (۱).

و ذکر النووی القولین و أدلّتهما فقال:«تسطیح القبر و تسنیمه و أیّهما أفضل؟فیه وجهان.

و الصحیح:التسطیح أفضل،و هو نصّ الشافعی فی الأم و مختصر المزنی،و به قطع جمهور أصحابنا المتقدّمین،و جماعات من المتأخرین منهم الماوردی و الفورانی و البغوی و خلائق،و صحّحه جمهور الباقین،کما صحّحه المصنّف، و صرّحوا بتضعیف التسنیم کما صرّح به المصنف.

و الثانی:التسنیم أفضل،حکاه المصنف عن أبی علی الطبری.و المشهور فی کتب أصحابنا العراقیین و الخراسانیین أنه قول علی بن أبی هریره،و ممن حکاه عنه القاضی أبو الطیب و ابن الصباغ و الشاشی و خلائق من الأصحاب.و ممن رجّح التسنیم من الخراسانیین الشیخ أبو محمد الجوینی و الغزالی و الرّویانی و السرخسی،و ادّعی القاضی حسین اتفاق الأصحاب،و لیس کما قال،بل أکثر الأصحاب علی تفضیل التسطیح،و هو نصّ الشافعی کما سبق،و هو مذهب مالک و داود.

و قال أبو حنیفه و الثوری و أحمد-رحمهم اللّه-التسنیم أفضل لکون التسطیح شعار الرافضه.

فلا یضرّ موافقه الرافضی لنا فی ذلک،و لو کانت موافقتهم لنا سبباً لترک ما وافقوا فیه لترکنا واجبات و سنناً کثیره.

فإن قیل:صححتم التسطیح،و قد ثبت فی صحیح البخاری رحمه اللّه عن سفیان التمار قال:رأیت قبر النبی مسنَّماً.

فالجواب:ما أجاب به البیهقی-رحمه اللّه،قال:صحّت روایه القاسم بن محمد

۱- ۱) المغنی فی الفقه الحنبلی ۳۸۵/۲.

السّابقه المذكوره فی الکتاب،و صحت هذه الروایه،فنقول:القبر غُیِّر عمّا کان،فکان أول الأمر مسطّحاً کما قال القاسم،ثم لما سقط الجدار فی زمن الولید بن عبد الملک و قیل فی زمن عمر بن عبد العزیز،أصلح فجعل مسنَّماً.

قال البیهقی:و حدیث القاسم أصح و أولی أن یکون محفوظاً،و الله أعلم» (۱).

أقول:

فقد ظهر أن الأصل فی هذه البدعه هم بنو أمیه،و هم الذین بدّلوا دین اللّه،و عادوا أولیاء اللّه،و خالفوهم حتی فی مثل هذه المسائل،و تبعهم من تبع من الفقهاء،و الله العاصم.

جواز الصّلاه علی آحاد المسلمین

قال قدس سره:و ذکر الزمخشری و کان من أئمه الحنفیه فی تفسیر قوله تعالی:

«هُوَ الَّذِی یُصَلِّی عَلَیْکُمْ وَ مَلائِکَتُهُ..» ....

الشرح:

الزمخشری و هو:محمود بن عمر الزمخشری الخوارزمی،صاحب(الکشاف) فی التفسیر،و غیره من التوالیف الکثیره الشهیره،و کان حنفی المذهب فی الفروع، و معتزلیاً فی الأصول،توفی سنه ۵۳۸.توجد ترجمته فی:المنتظم:۱۱۲/۱۰،معجم الأدباء:۱۲۶/۱۹،تذکره الحفاظ:۱۲۸۳/۴،طبقات الداوودی:۳۱۴/۲،سیر أعلام النبلاء:۱۵۱/۲۰،و غیرها.

و قال ابن حجر:«تنبیه:اختلف فی السّلام علی غیر الأنبیاء بعد الإتفاق علی مشروعیّته فی تحیّه الحی،فقیل:یشرع مطلقاً،و قیل:بل تبعاً و لا یفرد لواحد،لکونه

۱- ۱) المجموع فی شرح المهذب ۲۹۷/۵-۲۹۷.

صار شعاراً للرافضه،و نقله النووی عن الشیخ أبی محمد الجوینی» (۱).

التختّم فی الیمین

قال قدس سره:و قال مصنف الهدایه من الحنفیه:المشروع التختم فی الیمین، لکن لما اتّخذته الرافضه عادهً جعلنا التختم فی الیسار!

الشرح:

مصنف الهدایه هو:علی بن أبی بکر عبد الجلیل الفرغانی المرغینانی الحنفی، فقیه،محدّث،مفسّر،و له الهدایه فی الفقه الحنفی،و غیره من المصنفات،توفی سنه ۵۹۳.

قال قدس سره:و أمثال ذلک کثیر!

کیفیّه العمامه

الشرح:

کالسنّه فی العمامه،فإنهم بعد أن رووا السّنه النبویّه فیها قال بعضهم:«و صار الیوم شعاراً لفقهاء الإمامیه،فینبغی تجنّبه لترک التشبّه بهم» (۲).و هم فی جمیع هذه البدع تبع لإمام أهل البغی معاویه،فقد ذکر الزمخشری أن أوّل من اتّخذ التختم بالیسار خلاف السّنّه هو معاویه (۳).

ثم إن الغرض من مخالفه السنّه النبویّه فی جمیع هذه المواضع هو بغض أمیر المؤمنین المحافظ علیها و المروِّج لها،و قد جاء التصریح بهذا فی بعض تلک

۱- ۱) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۴۶/۱۱.

۲- ۲) شرح المواهب اللدنیه ۱۳/۵.

۳- ۳) ربیع الأبرار ۲۴/۴.

المواضع،كقضيّه ترک التلبيه.

فقد أخرج النسائی و البيهقی عن سعيد بن جبير قال:«كان ابن عباس بعرفه،فقال:

يا سعيد،ما لی لا أسمع الناس يلبّون؟فقلت:يخافون.فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال:لبّيک اللهم لبّيک،و إن رغم أنف معاويه.اللهم العنهم فقد تركوا السنّه من بغض علی» (1).

قال السندی فی تعليق النسائی:«أی لأجل بغضه.أی و هو كان يتقيّد بالسنن، فهؤلاء تركوها بغضاً له» (2).

فالقوم إنما يخالفون ما عليه الإماميه بغضاً للنبی و أمير المؤمنين عليه السلام،فأیّ القوم أحق بأن يسمی ب(أهل السنه)إن كان المراد هو السنه النبويه لا الأمويه؟!

قال قدس سره:فانظر إلی من يغيّر الشريعه و يبدِّل الأحكام التی ورد بها حديث النبی صلّی اللّه عليه و آله و يذهب إلی ضد الصّواب معاندةً لقوم معيّنين، هل يجوز اتّباعه و المصير إلی أقواله؟

الشرح:

يعترف ابن تيميه بكلّ هذه المخالفات و التغييرات للشريعه المطهّره و أحكامها المحكمه،بل يوجهها بقوله:«ذهب من ذهب من الفقهاء إلی ترک بعض المستحبّات إذا صارت شعاراً لهم،فإنه و إن لم يكن الترک واجباً لذلک،لكن فی إظهار ذلک مشابهه لهم،فلا يتميّز السنّی من الرافضی،و مصلحه التميّز عنهم لأجل هجرانهم و مخالفتهم أعظم من مصلحه هذا المستحب» (3).

قلت:قد عرفت من(السنی)أی التابع لسنّه النبی صلّی اللّه عليه و آله،و من

1- 1) سنن النسائی 253/5،سنن البيهقی 113/5.

2- 2) حاشيه السندی علی النسائی 253/5.

3- 3) منهاج السنّه 154/4.

(الرافضى)أى الرافض لها..فعرفت من يجب هجره و مخالفته!

إلاـ أن الرجل يرمى الإماميه بالتعصب،و أنه لا يعلم طائفه أعظم تعصبّاً فى الباطل منهم،ثم يـذكر أمثله من تعصبّاتهم كقوله:«إن فيهم من حرّم لحم الجمل لأن عائشه قاتلت على جمل»و«أنهم لا يذكرون اسم العشره،بل يقولون تسعه و واحد؛لكونه قد سمى به عشره من الناس يبغضونهم»و«أنهم إذا وجدوا مسمّى بعلى أو جعفر أو الحسن أو الحسين بادروا إلى إكرامه،مع أنه قد يكون فاسقاً»و«أنهم يبغضون أهل الشام؛لكونهم كان فيهم أوّلاً من يبغض عليّاً»و أشياء من هذا القبيل!!

فانظر إلى هذا الرجل الذى يلقّبه بعض متعصّبيهم ب(شيخ الإسلام)كيف يعارض الأشياء التى ذكرها العلّامه عن كبار أئمه القوم ممّن(يغير الشريعه و يبدّل الأحكام)مع ذكر أسماء القائلين..بأشياء مضحكه يجلّ علماء الإماميه من التفوّه بها فضلاً عن ذكرها فى الكتب و الفتيا بها!!

قال قدس سره:مع أنهم ابتدعوا أشياء اعترفوا بأنها بدعه و أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال:كلّ بدعه ضلاله و كلّ ضلاله فإن مصيرها إلى النار.و قال صلّى اللّه عليه و آله:من أدخل فى ديننا ما ليس منه فهو ردّ و لو رُدُّوا عنها كرهته نفوسهم و نفرت قلوبهم.

الشرح:

لا ريب فى حرمه الابتداع فى الدين،و الأحاديث بهذا المعنى كثيره،راجع:

المعجم المفهرس للأحاديث النبويه(بدع).

و الحديث المذكور رواه أصحاب السنن و غيرهم و نصّوا على صحته.أنظر فيض القدير (۱).

ص:۱۳

۱- ۱) فيض القدير-شرح الجامع الصغير ۳۶/۶.

ذكر الخلفاء فى الخطبه!

قال قدس سره:كذكر الخلفاء فى خطبتهم،مع أنه بالإجماع لم يكن فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و آله....

الشرح:

اعترض عليه ابن تيميه قائلًا:«الجواب من وجوه:

أحدها:أن ذكر الخلفاء على المنبر كان عهد عمر بن عبد العزيز،بل قد روى أنه كان على عهد عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه.و حديث ضبّه بن محصن من أشهر الأحاديث،فروى الطلمنكى من حديث ميمون بن مهران قال:كان أبو موسى الأشعرى إذا خطب بالبصره يوم الجمعه-و كان والياً-صلّى على النبى صلّى اللّه عليه و آله،ثم ثنى بعمر بن الخطاب رضى اللّه عنه يدعو له.فقام ضبّه بن محصن العنزى فقال:أين أنت من ذكر صاحبه قبله تفضّله عليه-يعنى أبا بكر-...؟ثم قعد.فلما فعل ذلك مراراً أمحكه أبو موسى،فكتب أبو موسى إلى عمر رضى اللّه عنه أن ضبّه يطعن علينا و يفعل.

فكتب عمر إلى ضبّه يأمره أن يخرج إليه،فبعث به أبو موسى،فلمّا قدم ضبّه المدينه على عمر رضى اللّه عنه قال له الحاجب:ضبّه العنزى بالباب،فأذن له،فلما دخل عليه قال:لا مرحباً بضبّه و لا أهلًا.قال ضبّه:أما المرحب فمن اللّه،و أما الأهل فلا أهل و لا مال،فبم استحللت إشخاصى من مصرى بلا ذنب أذنبت،و لا شيء أتيت؟قال:ما الذى شجر بينك و بين عاملك؟قلت:الآن أخبرك...قال:فاندفع عمر باكياً و هو يقول:

أنت و الله أوفق منه و أرشد،فهل أنت غافر لى ذنبى يغفر اللّه لك؟قلت:غفر اللّه لك يا أمير المؤمنين.ثم اندفع باكياً يقول:و الله لليله من أبى بكر و يوم خير من عمر و آل عمر...».

ص:۱۴

قال:«الوجه الثانی:إنه قد قیل إن عمر بن عبد العزیز ذکر الخلفاء الأربعه لمّا کان بعض بنی أمیه یسبّون علیاً،فعوّض عن ذلک بذکر الخلفاء و الترضّی عنهم لیمحو تلک السنه الفاسده».

الوجه الثالث:«أن ما ذکره من إحداث المنصور و قصده بذلک باطل،فإن أبا بکر و عمر رضی اللّه عنهما تولّیا الخلافه قبل المنصور و قبل بنی أمیه،فلم یکن فی ذکر المنصور لهما إرغام لأنفه و لأنوف بنی علی،إلا لو کان بعض بنی تیم أو بعض بنی عدی منازعیهم فی الخلافه،و لم یکن أحد من هؤلاء ینازعهم فیها.

الوجه الرابع:«أن أهل السنّه لا یقولون إن ذکر الخلفاء فی الخطبه فرض..».

قال:«الوجه الخامس:إنه لیس کلّ خطباء السنّه یذکرون الخلفاء فی الخطبه،بل کثیر من خطباء السنّه بالمغرب و غیرها یذکرون أبا بکر و عمر و عثمان و یربّعون بذکر معاویه و لا یذکرون علیّاً.قالوا:هؤلاء اتفق المسلمون علی إمامتهم دون علی.فإن کان ذکر الخلفاء بأسمائهم حسناً فبعض أهل السنّه یفعله،و إن لم یکن حسناً فبعض أهل السنّه یترکه.فالحق علی التقدیرین لا یخرج عن أهل السنّه».

الوجه السادس:«أن یقال:إن الذین اختاروا ذکر الخلفاء الراشدین علی المنبر یوم الجمعه إنما فعلوه تعویضاً عن سبّ من یسبّهم و یقدح فیهم...فإنه قد صحّ عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال:علیکم بسنّتی و سنّه الخلفاء الراشدین المهدیین من بعدی،تمسّکوا بها،و عضّوا علیها بالنواجذ،و إیاکم و محدثات الأمور؛فإن کلّ بدعه ضلاله.و الأحادیث فی ذکر خلافتهم کثیره.فلمّا کان فی بنی أمیه من یسبّ علیّاً-رضی اللّه عنه-و یقول:لیس هو من الخلفاء الراشدین.و تولّی عمر بن عبد العزیز بعد أولئک فقیل:إنه أوّل من ذکر الخلفاء الراشدین الأربعه علی المنبر...».انتهی کلامه (1).

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۵۵/۴-۱۶۴.

أقول:

أمّا قوله: «إن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز»فيبطله وجوه:

الأول: إن أحداً لم يذكر هذا الذى ادّعاه الرجل بصيغه الجزم هنا و نسبه إلى (قيل)فى الوجهين الثانى و السادس،و لو كان لبان مع كثره الدّواعى على نقله.

و الثانى: إن الكلام فى ذكر الخلفاء فى الخطبه،بأن يكون من فروضها أو سننها لا(على المنبر)مطلقاً.

و الثالث: إن المعروف عن عمر بن عبد العزيز،كما فى الكامل لابن الأثير و تاريخ الخلفاء للسيوطى،أنه أمر بجعل قوله تعالى: «رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا وَ لِإِخْوانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالْإِيمانِ» أو قوله تعالى: «إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ» ضمن الخطبه بدلاً عمّا أمر به معاويه من التعرّض لأمير المؤمنين عليه السلام فيها بالسبّ و اللّعن (۱)،الذى فعله عامّه بنى أميه و عمّالهم و من والاهم،لا كما يقول الرجل:«كان فى بنى أميه من يسبّ عليّاً...».

و إن شئت فراجع:الإصابه و أسد الغابه،لترى الخبر عن شهر بن حوشب أنه قال:

«أقام فلان خطباء يشتمون عليّاً رضى اللّه عنه و أرضاه و يقعون فيه..» (۲).

و فى العقد الفريد:«كتب إلى عمّاله أن يلعنوه على المنابر» (۳).

و أخرج مسلم و غيره أنه أمر سعد بن أبى وقاص بسبّه فامتنع (۴).

و قد ذكر المؤرخون كأبى الفداء و الطبرى و ابن كثير و ابن الأثير و غيرهم،أن

۱- ۱) تاريخ الخلفاء:۲۴۳.

۲- ۲) الإصابه ۲۷۸/۱،أسد الغابه ۱۳۴/۱.

۳- ۳) العقد الفريد ۳۰۱/۲.

۴- ۴) صحيح مسلم ۱۲۰/۷-۱۲۱.

الحسن بن علی علیه السلام اشترط فی الصلح مع معاویه فیما اشترط:«أن لا یشتم علیّاً» (۱)لکن معاویه لم یف بشیء من ذلک.

و فی معجم البلدان:«لعن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه علی منابر الشرق و الغرب،و لم یلعن علی منبر سجستان إلاّ مره،و امتنعوا إلی بنی أمیه حتی زادوا فی عهدهم:و أن لا یلعن علی منبرهم أحد...و أیّ شرف أعظم من امتناعهم من لعن أخی رسول اللّه علی منبرهم،و هو یلعن علی منابر الحرمین مکه و المدینه..» (۲).

فهذا ما فعله عمر بن عبد العزیز بدلاً عمّا فعله معاویه و بنو أمیه..تجاه أمیر المؤمنین علیه السلام و سبّه و لعنه.أما من سبّ عثمان و معاویه فکان یجلده کما ذکر ابن تیمیه نفسه (۳).

و أمّا قوله: «بل قد روی أنه کان علی عهد عمر بن الخطاب»فیبطله وجوه:

الأول: إن هذا الحدیث الذی وصفه بکونه«من أشهر الأحادیث»غیر مخرج فی شیء من الصحاح و لا السنن و لا المسانید،و لا فی شیء من الکتب المعتبره عندهم المشهوره بین الناس،فالعجب منه کیف یردّ الحدیث المعتبر إذا کان یضرّه بحجه أنه لیس فی الصحیحین،و سیأتی قریباً نصّ کلامه فی أحد الموارد،و یعتمد هنا علی هذا الحدیث و یورده بطوله،و حاله کما عرفت؟

و الثانی: إن ما اشتمل علیه من الفضائل الموضوعه لأبی بکر یؤکّد أنه حدیث مکذوب.

و الثالث: إنه علی فرض صحّته یشتمل علی مطاعن لعمر و أبی موسی الأشعری.

و الرابع: إنه بغض النظر عن کلّ ما ذکر،لا یدلّ علی أن ذکر الخلفاء کان علی عهد

۱- ۱) لاحظ فیها حوادث سنه:۴۱.

۲- ۲) معجم البلدان ۱۹۱/۳«سجستان».

۳- ۳) الصارم المسلول:۲۷۲.

عمر من فروض أو سنن الخطبه فی مساجد المسلمین و منابرهم،بل هو شیء کان یفعله أبو موسی وحده،و لم یکن معهوداً بین المسلمین.

و أمّا ما ذکره فی الوجه الرابع،فیردّه:أن البدعه بذکره فی الخطبه حاصله و إن لم تکن علی سبیل الفرض.

و أمّا ما ذکره فی الوجه الخامس عن کثیر من خطبائهم بالمغرب..فإنه-إن صحّ- لیس إلا تعصباً فی بدعه،و بدعه عن تعصب،و هل یجوّز الرجل حسناً فیما کان یفعله أولئک الخطباء حتی یکون الحق علی التقدیرین غیر خارج عن أهل السنّه؟!

و أمّا ما ذکره فی الوجه السادس،فتکرار،و استدلاله بالحدیث المذکور باطل:

أمّا أوّلاً: فلأن هذا الحدیث یکذّبه واقع الحال بین الصّحابه أنفسهم،فلقد وجدناهم کثیراً مّا یخالفون سنّه أبی بکر و عمر،و المفروض أنهما من الخلفاء الراشدین،بل لقد خالف الثانی منهما الأوّل فی أکثر من مورد،و خالفهما ثالث القوم فی موارد کثیره حتی نقم علیه ذلک،و أمیر المؤمنین علیه الصّلاه و السّلام أبی فی الشوری الإلتزام إلّا بسیره النبی صلّی اللّه علیه و آله،و سعی لرفع ما سنّه المتقدّمون علیه بین المسلمین کما هو معروف..

و علی هذا،فلو کان هذا الحدیث صادراً عن رسول اللّه حقاً،لما وقعت تلک الخلافات و المخالفات،و بهذا أشکل غیر واحد من العلماء علی هذا الحدیث، و اضطرّوا إلی تأویله،و قد نصّ بعضهم علی ضروره ذلک (۱).

و أمّا ثانیاً: فلأنه ینتهی بجمیع طرقه و أسانیده إلی(العرباض بن ساریه)فهو الراوی الوحید له،مع أنه-کما جاء فی لفظ الحدیث- وصیّه من النبی صلّی اللّه علیه و آله،خاطب بها الأصحاب فی المسجد و بعد الصّلاه،و کانت موعظه بلیغه منه،ذرفت

۱- ۱) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ۲۳۱/۲.

منها العيون،و وجلت منها القلوب..كما جاء فی الحديث،فلما ذا لم يروه إلا(العرباض)؟!

و أمّـا ثالثـاً: فلأن هـذه الوصـيّه لم يتناقلهـا إلاـ أهل الشام و هم هم فی الانحراف عن أهل البيت،و أكثر رواته أهل حمص منهم بالخصوص،و قد اشتهروا بالبغض و النصب لأمير المؤمنين عليه السلام فی تلك العصور (١).

و أمّا رابعاً: فلأنه مما أعرض عنه البخاری و مسلم،و كذا النسائی من أصحاب السنن،و كثيراً ما يردّ ابن تيميه الحديث بحجه أنه ليس فی الصحيحين،و من ذلك قوله فی حديث افتراق الأمّه علی ثلاث و سبعين فرقه:

«هذا الحديث ليس فی الصحيحين،بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم و غيره،و لكن قد أورده أهل السنن كأبی داود و الترمذی و ابن ماجه،و رواه أهل المسانيد كالإمام أحمد» (٢).

قلت: و من عجيب الإتفـاق أن حـديث:«عليكم بسـنتی..»كـذلك تمامـاً،فـإنه(ليس فی الصـحيحين)،(بـل قـد طعن فيه بعض أهل الحديث)كالحافظ القطّان المتوفی سنه ٦٢٨ و نصّ علی عدم صحّته (٣).(لكن قد أورده أهل السنن كأبی داود و الترمذی و ابن ماجه)أی:إلا النسائی(و رواه أهل المسانيد كالإمام أحمد).

و أمّا خامساً: فلأنه متكلّم فی رجال أسانيـده كلِّهم حتی(العرباض)الصـحابی، و نحن نكتفی بالإشاره إلی أحوال رواته فی الطبقه الأولی،إذ الرواه لهذا الحديث عن (العرباض)هم:

١-عبد الرحمن بن عمرو السلمی.

٢-حجر بن حجر.

ص:١٩

١- ١) معجم البلدان-حمص.

٢- ٢) منهاج السنه ٣/٤٥٦.

٣- ٣) تهذيب التهذيب ٦/٢٣٨.

۳-یحیی بن أبی المطاع.

۴-معبد بن عبد اللّه بن هشام.

أمّا الرابع،فلم أجده إلا عند الحاكم حيث قال:«و منهم:معبد بن عبد اللّه بن هشام القرشی»ثم قال:«و لیس الطریق إلیه من شرط هذا الكتاب فتركته» (۱).

و أمّا الثالث،فلم یرو عنه إلا ابن ماجه (۲)،و قد قال ابن القطان:«لا أعرف حاله» (۳)و قد استبعد الأئمه لقیه العرباض.

قال الذهبی:«قد استبعد دحیم لقیه العرباض،فلعلّه أرسل عنه،فهذا فی الشامیین كثیر الوقوع،یروون عمّن لم یلقوهم» (۴).

و كذا قال ابن حجر (۵).

و سبقهما ابن عساكر (۶).

و أمّا الثانی،فهو من أهل حمص،لم یرو عنه إلاـ أبو داود،و لیس إلّا هذا الحدیث، لكن مقروناً بآخر-و هو عبد الرحمن بن عمرو،الذی سنذكره-و قال القطان:

«لا یُعرف» (۷).

و أمّا الأوّل،فهو المعروف بروایته عن(العرباض)،و لیس له روایه فی السنن إلّا هذا الحدیث،قال ابن حجر:«و زعم القطان الفاسی إنه لا یصح لجهاله حاله» (۸).

ص:۲۰

۱- ۱) المستدرك علی الصحیحین ۹۷/۱.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۲۴۵/۱۱.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۲۴۵/۱۱.

۴- ۴) میزان الاعتدال ۴۱۰/۴.

۵- ۵) تقریب التهذیب ۳۱۵/۲.

۶- ۶) تاریخ دمشق ۱۸۶/۱۸.

۷- ۷) تهذیب التهذیب ۱۸۸/۲.

۸- ۸) تهذیب التهذیب ۲۱۶/۶.

و أمّا سادساً: فلأنه إنْ صحّ،فالمراد من(الخلفاء الراشدين المهديين)فيه هم الإثنا عشر الذين عناهم بقوله فی الحديث المتفق عليه:«الخلفاء بعدی اثنا عشر».

هذا،و لنا رساله مفرده فی تحقيق حال هذا الحديث،فمن شاء التفصيل فليرجع إليها.

و أما ما ذكره فی الوجه الثالث،فسوء فهم لكلام العلّامه رحمه اللّه،فإن المنصور العباسی لمّا قام ضدّه العلويون من بنی الحسن السبط عليه السلام و أقلقوه و اضطرب عليه الأمر،قصد تضعيف جانب العلويين و التقليل من قدرهم و الحطّ من شأنهم،برفع بنی تيم وعدی مطابقاً لاعتقاده،بل إن ذلک يقلل من شأن بنی العباس أيضاً فقال:

«لأرغمنّ أنفی و أنوفهم».

فهذا معنی الكلام و السبب فی إحداث هذه البدعه التی استمرّ عليها الذين يسمّون أنفسهم بأهل السنّه.

غسل الرجلين فی الوضوء

قال قدس سره:و كمسح الرجلين الذی نص عليه اللّه تعالی فی كتابه العزيز فقال: «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» ،قال ابن عباس:عضوان مغسولان،و عضوان ممسوحان.فغيّروه و أوجبوا الغسل!

الشرح:

أجاب عنه ابن تيميه بقوله:«الذين نقلوا الوضوء عن النبی صلّی اللّه عليه و آله قولاً و فعلاً،و الذين تعلّموا الوضوء منه،و توضئوا علی عهده،و هو يراهم و يقرُّهم عليه و نقلوه إلی من بعدهم،أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآيه...حتی نقلوا عنه من غير وجه فی الصحاح و غيرها أنه قال:ويل للأعقاب و بطون الأقدام من النار.

مع أن الغرض إذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفه لا تدعو إليها الطبائع.فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا و أخطئوا فيما نقلوه عنه من ذلک،کان الکذب و الخطأ فيما نقلوه من لفظ الآيه أقرب إلى الجواز.و إن قيل:بل لفظ الآيه ثبت بالتواتر الذى لا يمكن الخطأ فيه،فثبوت التواتر فى لفظ الوضوء عنه أولى و أكمل.

و لفظ الآيه لا يخالف ما تواتر من السنّه،فإن المسح جنس تحته نوعان:الإساله و غير الإساله،كما تقول العرب:تمسّحت للصّلاه.فما كان بالإساله فهو الغسل.و إذا خصّ أحد النوعين باسم الغسل فقد يخصّ النوع الآخر باسم المسح.فالمسح يقال على المسح العام الذى يندرج فيه الغسل،و يقال على الخاص الذى لا يندرج فيه الغسل....

و فى القرآن ما يدلّ على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذى هو قسيم الغسل، بل المسح الذى الغسل قسم منه.فإنه قال: «إِلَى الْكَعْبَيْنِ» و لم يقل إلى الكعاب،كما قال: «إِلَى الْمَرافِقِ» .فدلّ على أنه ليس فى الرجل كعب واحد كما فى كلّ يد مرفق واحد،بل فى كلّ رجل كعبان،فيكون تعالى قد أمر بالمسح إلى العظمين الناتئين،و هذا هو الغسل،فإن من يمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور القدمين.

و فى ذكره الغسل فى العضوين الأوّلين و المسح فى الآخرين التنبيه على أن هذين العضوين يجب فيهما المسح العام.فتاره يجزى المسح الخاصّ كما فى مسح الرأس و العمامه و المسح على الخفين،و تاره:لا بدّ من المسح الكامل الذى هو الغسل كما فى الرجلين المكشوفتين.

و قد تواترت السنّه عن النبى صلّى اللّه عليه و آله بالمسح على الخفين و غسل الرجلين،و الرافضه تخالف هذه السنّه المتواتره....

و فى ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلّه الصبّ فى الرجل،فإن السّرف يعتاد فيهما كثيراً....

ص:٢٢

و هـذه الآـيه فيهـا قراءتـان الخفض و النصب،فالـذين قرءوا بـالنصب قـال غير واحـد منهم:أعـاد الأـمر إلى الغسـل.أى:و امسـحوا برؤوسـكم،و اغسـلوا أرجلكم إلى الكعـبين كالآـيتين.و من قـال أنه عطف على محـلّ الجـارّ و المجرور يكون المعنى:و امسـحوا برؤوسكم و امسحوا أرجلكم إلى الكعبين....

و فى الجمله:فـالقرآن ليس فيه نفى إيجـاب الغسـل،بـل فيه إيجاب المسـح.فلو قـدّر أن السـنه أوجبت قـدراً زائـداً على ما أوجبه القرآن،لم يكن فى هذا رفعاً لموجب القرآن،فكيف إذا فسّرته و بيّنت معناه،و هذا مبسوط فى موضعه» (1).

أقول:

لا يخفى الاضطراب فى كلام الرجل على المتأمّل فيه،بل هو فى الحقيقه اعتراف بالبدعه و مخالفه نصّ القرآن،و إلا:

فأىّ معنى لقوله:«الذين نقلوا الوضوء عن النبى...أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآيه»؟

و أىّ وجه لدعوى:«أن المسح جنس تحته نوعان:الإساله و غير الإساله...»مع أن كلّ عربى يفهم التباين بين(الغسل)و(المسح)؟

و لما ذا هذا الاستحسان بأنه:«فى ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلّه الصبّ فى الرجل...»؟

كلّ هذا لا داعى له إلا توجيه البدعه و تأكيدها..بعد الاعتراف بأن القرآن«فيه إيجاب المسح»...فهو معترف بما قال العلّامه....

و لـو كـان الرجـل فقيهـاً أو متفقهـاً لبحث عن المسـأله بحثـاً علميّـاً مسـتنداً إلى الكتـاب و السـنه اللّـذين همـا المعتمـد فى جميع البحوث،لا سيما الأحكام الشرعيه،فإنها

1- 1) منهاج السنّه 176/4.

مستنبطه منهما و هما المرجع فيها،و هذه المسأله من هذا القبيل.

فلنشرح المسأله ببعض التفصيل،و لننقل أقوال علمائهم و ما اشتملت عليه من الاضطراب و التضليل،فيظهر أن الغسل بدعه و المسح هو الأصل الأصيل، فنقول:

ذهبت الشيعه الإثنا عشريه إلى أن الحكم فی الأرجل هو المسح فرضاً معيّناً،من غير خلاف بينهم،حتى أصبح من جمله شعائر مذهبهم التی بها يعرفون و عن غيرهم يتميّزون.

و اختلف الآخرون،بين قائل بالمسح كذلك،و قائل بالجمع بين المسح و الغسل، و قائل بالتخيير بينهما،و قائل بالغسل على التعيين،و قد ظلّ هذا الخلاف قائماً بينهم، حتى استقرّ مذهب الجمهور من أهل السنّه على القول بالغسل،و ذلك فی القرن الرابع، أی بعد الإمام أبی جعفر محمد بن جرير الطبری المتوفی سنه ۳۱۰،و سنذكر رأيه فی المسأله فيما بعد.

و المهم الآن التأكيد على وجود القول بالمسح بين أهل السنّه سابقاً،و هذا ما جاء فی كلام غير واحد:

قال السرخسی:«من الناس من قال:وظيفه الطهاره فی الرجل المسح» (۱).

و قال ابن رشد:«اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء،و اختلفوا فی نوع طهارتهما،فقال قوم:طهارتهما الغسل و هم الجمهور،و قال قوم:فرضهما المسح، و قال قوم:بل طهارتهما تجوز بالنوعين الغسل و المسح...» (۲).

و قال ابن كثير:«و قد روی عن طائفه من السلف ما يوهم القول بالمسح» (۳).

و يزيد ما ذكرناه تأكيداً و وضوحاً قول أحدهم:«إن القول بكلّ من الغسل و المسح

۱- ۱) المبسوط فی فقه الحنفيه ۸/۱.

۲- ۲) بدايه المجتهد ۱۶/۱.

۳- ۳) تفسير القرآن العظيم ۲۷/۲.

مرویّ عن السّلف من الصحابه و التابعین،و لکن العمل بالغسل أعمّ و أکثر،و هو الذی غلب و استمر» (۱).

تجد فی هذه الکلمات أن القول بالمسح الذی علیه الشیعه،کان قولاً شائعاً بین الصحابه و التابعین و غیرهم،غیر أن أهل السنّه(أوجبوا الغسل)علی التعیین فی القرون المتأخره(و هو الذی غلب و استمر)!

فما فی ظاهر کلام بعضهم-کابن کثیر-من اختصاص المسح بالشیعه و أنه ضلاله (۲)باطل.

بل لقد أفرط بعضهم،فنسب القول بالمسح إلی(أهل البدع)،کالشهاب الخفاجی حیث قال:«و من أهل البدع من جوّز المسح علی الأرجل بدون الخفّ،مستدلّاً بظاهر الآیه،و للشریف المرتضی کلام فی تأییده ترکناه لإجماع أهل السنّه علی خلافه» (۳).

و أقبح من ذلک کلام الآلوسی،فإنه کذب و شتم و أساء الأدب حیث قال:«و ما یزعمه الإمامیه من نسبه المسح إلی ابن عباس رضی اللّه تعالی عنهما و أنس بن مالک و غیرهما،کذب مفتری علیهم...و نسبه جواز المسح إلی أبی العالیه و عکرمه و الشعبی، زور و بهتان أیضاً،و کذلک نسبه الجمع بین الغسل و المسح أو التخییر بینهما إلی الحسن البصری علیه الرحمه،و مثله نسبه التخییر إلی محمد بن جریر الطبری صاحب التاریخ الکبیر و التفسیر الشهیر.

و قد نشر رواه الشیعه هذه الأکاذیب المختلقه،و رواها بعض أهل السنّه ممن لم یمیّز الصحیح و السقیم من الأخبار بلا تحقق و لا سند،و اتسع الخرق علی الراقع» (۴).

ص:۲۵

۱- ۱) تفسیر المنار ۲۳۴/۶.

۲- ۲) تفسیر القرآن العظیم ۲۸/۲.

۳- ۳) حاشیه الشهاب علی البیضاوی ۲۲۱/۳.

۴- ۴) روح المعانی ۷۷/۶-۷۸.

دلاله الکتاب علی المسح

و أما ما أشار إلیه العلّامه طاب ثراه من دلاله الآیه المبارکه علی المسح،فذاک ما اعترف به کبار أئمه القوم،غیر أنهم زعموا دلاله السنّه علی الغسل:

قال السّرخسی:«و عن ابن عباس رضی اللّه عنهما قال:نزل القرآن بغسلین و مسحین،یرید به القراءه بالکسر فی قوله تعالی «وَ أَرْجُلَکُمْ إِلَی الْکَعْبَیْنِ» فإنه معطوف علی الرأس.و کذلک القراءه بالنصب عطف علی الرأس من حیث المحلّ،فإن الرأس محلّه من الأعراب النصب،و إنما صار مخفوضاً بدخول حرف الجر،و هو کقول القائل: معاویَ إننا بشر فاسجحِ فلسنا بالجبال و لا الحدیدا

و لنا:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله واظب علی غسل الرجلین» (۱).

و قال ابن حزم:«فأما قولنا فی الرجلین،فإن القرآن نزل بالمسح،قال اللّه تعالی «وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ وَ أَرْجُلَکُمْ» و سواء قرئ بخفض اللّام أو بفتحها هی علی کلّ حال عطف علی الرؤوس،إما علی اللّفظ و إما علی الموضع،لا یجوز غیر ذلک؛لأنه لا یجوز أن یحال بین المعطوف و المعطوف علیه بقضیّه مبتدأه،و هکذا جاء عن ابن عباس:نزل القرآن بالمسح،یعنی فی الرجلین فی الوضوء.

و قد قال بالمسح علی الرجلین جماعه من السلف منهم:علی بن أبی طالب، و ابن عباس و الحسن و عکرمه و الشعبی،و جماعه غیرهم،و هو قول الطبری،و رویت فی ذلک آثار»فذکر بعضها،ثم قال:«و إنما قلنا بالغسل لما حدّثنا...»فذکر حدیث«ویل للأعقاب»الذی سنذکره... (۲).

و قال ابن الهمام فی شرح قول الماتن«و وجهه:إن قراءه نصب الرجل عطف علی

ص:۲۶

۱- ۱) المبسوط فی الفقه الحنفی ۸/۱.

۲- ۲) المحلّی فی الفقه ۵۶/۲.

المغسول،و قراءه جرّها کذلک،و الجرّ للمجاوره»،قال:«و علیه أن یقال:بل هو عطف علی المجرور،و قراءه النصب عطف علی محلّ الرؤوس،و هو محلّ یظهر فی الفصیح،و هذا أولی لتخریج القراءتین به علی المطّرد،بخلاف تخریج الجرّ علی الجوار(قال):إطباق رواه وضوئه صلّی اللّه علیه و آله علی حکایه الغسل لیس غیره، فکانت السنّه قرینه منفصله» (۱).

و قال ابن قدامه:«و روی عن علی أنه مسح...و حکی عن ابن عباس...و روی عن أنس بن مالک...و حکی عن الشعبی...و لم یعلم من فقهاء المسلمین من یقول بالمسح علی الرجلین غیر من ذکرنا،إلا ما حکی عن ابن جریر أنه قال:هو مخیّر بین المسح و الغسل،و احتجّ بظاهر الآیه و بما روی عن ابن عباس...و لنا:إن عبد اللّه بن زید و عثمان حکیا وضوء رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله..» (۲).

و قد اعترف إمامهم الرازی بأن الآیه دلیل علی وجوب المسح علی کلتا القراءتین،و هذه عبارته:

«حجه من قال بوجوب المسح مبنیّ علی القراءتین المشهورتین فی قوله:

«وَ أَرْجُلَکُمْ» فقرأ ابن کثیر و حمزه و أبو عمرو و عاصم فی روایه أبی بکر عنه بالجرّ، و قرأ نافع و ابن عامر و عاصم فی روایه حفص عنه،بالنصب.

فنقول:أما القراءه بالجرّ،فهی تقتضی کون الأرجل معطوفه علی الرؤوس،فکما وجب المسح فی الرأس فکذلک فی الأرجل.

فإن قیل:لم لا یجوز أن یقال:هذا کسر علی الجوار کما فی قوله:جحر ضبّ خرب،و قوله:کبیر أناس فی بجاد مزمل.

۱- ۱) شرح فتح القدیر ۱۱/۱.

۲- ۲) المغنی فی الفقه الحنبلی ۱۲۰/۱-۱۲۱.

قلنا:هـذا باطل من وجوه:الأول:إن الكسـر على الجوار معـدود فى اللّحن الـذى قـد يتحمّل لأجل الضـروره فى الشعر،و كلام اللّه يجب تنزيهه عنه.و ثانيهـا:إن الكسـر إنمـا يصـار إليه حيث يحصـل الأـمن من الالتبـاس،كمـا فى قـوله:جحر ضبّ خرب؛فـإن من المعلوم بالضـروره أن الخرب لاـ يكون نعتـاً للضبّ بـل للجحر،و فى هـذه الآيه الأمن من الالتباس غير حاصل.و ثالثها:إن الكسـر بالجوار إنما يكون بدون حرف العطف،و أما مع حرف العطف فلم تتكلّم به العرب.

و أمّا القراءه بالنصب،فقالوا أيضاً:إنها توجب المسح؛و ذلك لأن قوله:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ» فرؤوسـكم فى محـلّ النصب و لكنهـا مجروره بالبـاء،فـإذا عطفت الأرجـل على الرؤوس جـاز فى الأـرجل النصب عطفاً على محلّ الرؤوس، و الجرّ عطفاً على الظاهر.و هذا مذهب مشهور للنحاه.إذا ثبت هذا فنقول:

ظهر أنه يجوز أن يكون عامل النصب فى قوله: «وَ أَرْجُلَكُمْ» هو قوله:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ» و يجـوز أن يكون هو قوله: «فَاغْسِلُوا» لكن العاملاـن إذا اجتمعـا على معمول واحـد كـان إعمـال الأـقرب أولى.فـوجب أن يكون عامـل النصب فى قوله «وَ أَرْجُلَكُمْ» هو قوله: «وَ امْسَحُوا» فثبت أن قراءه «وَ أَرْجُلَكُمْ» بنصب اللّـام توجب المسح أيضاً.

فهذا وجه الاستدلال بهذه الآيه على وجوب المسح.

ثم قالوا:و لا يجوز دفع ذلك بالأخبار،لأنها بأسرها من باب الآحاد،و نسخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز».

قال:«و اعلم أنه لا يمكن الجواب عن هذا إلّا من وجهين.

الأـوّل:أن الأخبـار الكـثيره وردت بإيجـاب الغسـل،و الغسـل مشـتمل على المسـح و لاـ ينعكس؛فكـان الغسـل أقرب إلى الاحتياط،فوجب المصير إليه.و على هذا الوجه يجب القطع بأن غسل الرجل يقوم مقام مسحها.

و الثانی:أن فرض الرجلین محدود إلی الکعبین و التحدید إنما جاء فی المسح.

و القوم أجابوا عنه بوجهین،الأوّل:أن الکعب عباره عن العظم الذی تحت مفصل القدم.و علی هذا التقدیر فیجب المسح علی ظهر القدمین.و الثانی:أنهم سلّموا أن الکعبین عباره عن العظمین الناتئین من جانبی السّاق،إلا أنهم التزموا أنه یجب أن یمسح ظهور القدمین إلی هذین الموضعین؛و حینئذ لا یبقی هذا السؤال»إنتهی کلامه بلفظه (۱).

أقول: یعنی:و یبقی السؤال الأوّل،و سیأتی الجواب عنه.

و قال السندی:«و إنما کان المسح هو ظاهر الکتاب؛لأن قراءه الجرّ ظاهره فیه، و حمل قراءه النصب علیها بجعل النصب علی المحلّ أقرب من حمل قراءه النصب، کما صرح به النحاه» (۲).

و قال الشیخ إبراهیم الحلبی:«و الصحیح أن الأرجل معطوفه علی الرؤوس فی القراءتین،و نصبها علی المحلّ و جرّها علی اللفظ» (۳).

أقول:

و لنکتف بهذا القدر من تصریحات الأعلام بدلاله الآیه المبارکه بکلتا القراءتین علی المسح دون الغسل،و أن جماعه من الصحابه و التابعین و غیرهم کانوا یقولون بالمسح،و أن الدلیل علی القول بالغسل هو السنّه لا الکتاب.

لکنَّ جماعه من القائلین بالغسل لمّا علموا بأن رفع الید عن دلاله(الکتاب) لا یکون إلا بدلیل معتبر،و علموا عدم دلاله(السنّه)علی الغسل،و لا أقلّ من سقوطها للتعارض کما سنبین،حاولوا صرف الآیه المبارکه عن المسح.

کأن تکون قراءه النصب دالّه علی المسح،بزعم أنها بقرینه الأخبار ظاهره فی

۱- ۱) تفسیر الرازی ۱۶۱/۱۱-۱۶۲.

۲- ۲) الحاشیه علی سنن ابن ماجه ۸۸/۱.

۳- ۳) غنیه المتملی:۱۶.

الغسل عطفاً على «وُجُوهَكَمْ وَ أَيْدِيَكَمْ إِلَى الْمَرافِقِ» ،و تجعل بذلک راجحه على قراءه الجرّ الظاهره فی المسح (۱).

لکنها محاوله یائسه،أما الأخبار فسنتکلّم علیها،و أما العطف المذکور،فقد نصّ غیر واحد من الأئمه على بطلانه،و جعلوه من القبیح الذی ینزّه کتاب اللّه تعالى عن هذا التخریج (۲).

و کأن یزعم بأن لفظ(المسح)مشترک،فلا دلاله لقراءه الجرّ أیضاً.قال القرطبی:

«قال النحاس:و من أحسن ما قیل فیه:أن المسح و الغسل واجبان جمیعاً،فالمسح واجب على قراءه من قرأ بالخفض،و الغسل واجب على قراءه من قرأ بالنصب، و القراءتان بمنزله آیتین.قال ابن عطیه:و ذهب قوم ممن یقرأ بالکسر إلى أن المسح فی الرجلین هو الغسل.قلت:و هو الصحیح؛فإن لفظ المسح مشترک،یطلق بمعنى المسح و یطلق بمعنى الغسل...» (۳).

و هی محاوله کسابقتها،فالعینی أورد هذا الوجه و قال:«و فیه نظر»،و قال الصاوی:«و هو بعید»و قال صاحب المنار:«و هو تکلّف ظاهر» (۴).

و کما أفرط بعضهم فزعم عدم دلاله الآیه بقراءه الخفض على المسح-مع أن ذلک متفق علیه بینهم،حتى اعترف به القائلون بدلاله قراءه النصب على الغسل (۵)-، بین قائل بالکسر على الجوار،کالعینی و أبی البقاء و الآلوسی (۶).لکن ردّه آخرون و نصّوا

۱- ۱) بدایه المجتهد ۱۵/۱-۱۶،أحکام القرآن لابن العربی المالکی ۷۲/۲.

۲- ۲) البحر المحیط ۴۵۱/۳،عمده القاری فی شرح البخاری ۲۳۸/۲،غنیه المتملی:۱۶.

۳- ۳) تفسیر القرطبی ۹۶/۶،و انظر:تفسیر ابن کثیر ۲۷/۲،البحر المحیط ۴۵۱/۳،تفسیر الخازن ۴۴۱/۲.

۴- ۴) عمده القاری ۲۳۹/۲،الصاوی على البیضاوی ۲۷۰/۱،تفسیر المنار ۲۳۳/۶.

۵- ۵) المجموع فی شرح المهذب ۴۱۸/۱،تفسیر ابن کثیر ۲۷/۲،فتح الباری ۲۳۲/۱.

۶- ۶) عمده القاری ۲۳۹/۲،إملاء ما من به الرحمن ۲۱۰/۱،روح المعانی ۷۵/۶.

على أنه تأويل ضعيف جدّاً،و أنه قليل نادر مخالف للظاهر لا يجوز حمل الآيه المباركه عليه،و أنه غلط عظيم،و نحو ذلك من الكلمات (۱)...و بين قائل:بأن الأرجل مجروره بفعل محذوف يتعدى بالباء،أى:و افعلوا بأرجلكم الغسل،ثم حذف الفعل و حرف الجرّ.و هذا لم أجده إلا من أبى البقاء (۲)و قال أبو حيان:«هذا تأويل فى غايه الضعف» (۳).

و جاء الزمخشرى بفلسفه لا دليل عليها مطلقاً فقال:«قرأ جماعه «وَ أَرْجُلَكُمْ» بالنصب،فدلّ على أن الأرجل مغسوله.فإن قلت:فما تصنع بقراءه الجرّ و دخولها فى حكم المسح؟قلت:الأرجل من بين الأعضاء الثلاثه المغسوله تغسل بصبّ الماء عليها،فكانت مظنه للإسراف المذموم،فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح و لكن لينبّه على وجوب الاقتصاد فى صبّ الماء عليها...» (۴).

و هو كلام بارد جدّاً،و من التفسير بالرأى المحرّم قطعاً،و قال أبو حيان:«و هو كما ترى فى غايه التلفيق و تعميه فى الأحكام» (۵).

أقول:

فالكتاب نصّ على وجوب مسح الرجلين،سواء قرئت الكلمه بالنصب أو بالجرّ،و كلّ هذه الأقاويل لصرف التنزيل عمّا يدلّ عليه أقوى دليل على عدم الدليل المعتبر من السنه على الغسل،كما سنرى بشيء من التفصيل، فنقول:

۱- ۱) البحر المحيط ۴۵۱/۳،تفسير الخازن ۴۴۱/۲،حاشيه السندى على ابن ماجه ۸۸/۱،نيل الأوطار ۲۰۹/۱،غنيه المتملى:۱۶،تفسير الرازى ۱۶۱/۱۱،النيسابورى ۵۳/۶،القرطبى ۹۴/۶،الشهاب على البيضاوى ۲۲۱/۳،معانى القرآن للأخفش ۲۵۵/۱،و غيرها.

۲- ۲) إملاء ما من به الرحمن ۴۵۲/۳.

۳- ۳) البحر المحيط ۴۵۲/۳.

۴- ۴) الكشاف ۵۹۷/۱.

۵- ۵) البحر المحيط ۴۵۲/۳.

دلاله السنه علی المسح

إن الأحادیث الوارده عند القوم بأسانیدهم عن(الذین نقلوا الوضوء عن النبی صلّی اللّه علیه و آله قولاً ـ و فعلًا،و الذین تعلّموا الوضوء منه،و توضئوا علی عهده و هو یراهم و یقرّهم علیه و نقلوه إلی من بعدهم)و الصریحه فی(المسح)کثیره،و فیها ما أخرج فی الصحاح أو السنن و ما نصّ الأئمه علی صحّته،و من ذلک:

١-خبر عباد بن تمیم عن أبیه تاره و أخری عن عمه:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله توضّأ و مسح علی القدمین.

أخرجه البخاری فی تاریخه،و أحمد،و ابن أبی شیبه،و ابن أبی عمر،و البغوی، و الباوردی،و غیرهم.و عنهم الحافظ ابن حجر و قال:«رجاله ثقات» (١).

و أخرجه ابن خزیمه فی صحیحه (٢).

و رواه الطحاوی،و أضاف:«و أن عروه کان یفعل ذلک» (٣).

و رواه ابن الأثیر (۴)و ابن عبد البرّ و نصّ علی صحّته (۵).

٢-خبر رفاعه بن رافع عن النبی صلّی اللّه علیه و آله:«إنها لا تتم صلاه لأحد حتی یسبغ الوضوء کما أمره اللّه تعالی،یغسل وجهه و یدیه إلی المرفقین و یمسح برأسه و رجلیه إلی الکعبین».

قال العینی:«حسَّنه أبو علی الطوسی الحافظ،و أبو عیسی الترمذی،و أبو بکر

١- ١) الإصابه فی معرفه الصحابه ۴٩٠/١.

٢- ٢) عمده القاری ٢۴٠/٢.

٣- ٣) شرح معانی الآثار ٣۵/١.

۴- ۴) أسد الغابه ٢١٧/١.

۵- ۵) الإستیعاب ١٩۵/١.

البزار،و صححه الحافظ ابن حبان،و ابن حزم» (۱).

قلت:و أخرجه الطحاوی (۲)و ابن ماجه (۳)و البيهقی (۴)،و الحاكم و أصرّ علی صحته،و وافقه الذهبی.

قال الحاكم:«هذا حديث صحيح علی شرط الشيخين بعد أن أقام همام بن يحيی إسناده،فإنه حافظ ثقه،و كلّ من أفسد قوله فالقول قول همام.و لم يخرجاه بهذه السياقه،إنما اتفقا فيه علی عبيد اللّه بن عمر عن سعيد المقبری عن أبی هريره.و قد روی محمد بن إسماعيل هذا الحديث فی التاريخ الكبير عن حجاج بن منهال،و حكم له بحفظه ثم قال:لم يقمه حماد بن سلمه.حدّثنا بصحه ما ذكره البخاری....

و قد أقام هذا الإسناد:داود بن قيس الفراء،و محمد بن إسحاق بن يسار، و إسماعيل بن جعفر بن أبی كثير...»ثم أورد الحديث بإسناده بطريق كلّ منهم عن رفاعه بن رافع.. (۵).

۳-خبر ابن عباس مع الربيع بنت معوذ.قال السيوطی:«أخرج عبد الرزاق و ابن أبی شيبه و ابن ماجه عن ابن عباس قال:أبی الناس إلّا الغسل،و لا أجد فی كتاب اللّه إلّا المسح» (۶).

قلت: هو فی سنن ابن ماجه عنها،قالت:«أتانی ابن عباس فسألنی عن هذا الحديث،تعنی حديثها الذی ذكرت أن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله توضأ و غسل

۱- ۱) عمده القاری ۲۴۰/۲.

۲- ۲) شرح معانی الآثار ۳۵/۱.

۳- ۳) سنن ابن ماجه ۱۵۶/۱.

۴- ۴) سنن البيهقی ۴۴/۱.

۵- ۵) المستدرک علی الصحيحين ۲۴۲/۱.

۶- ۶) الدر المنثور ۲۶۲/۲.

رجليه،فقال ابن عباس:إن الناس أبوا إلّا الغسل و لا أجد فی کتاب اللّه إلا المسح».

و فی الزوائد:«إسناده حسن» (۱).

۴-خبر أنس بن مالک و الحجاج بن یوسف.قال ابن کثیر:«و قد روی عن طائفه من السلف ما یوهم القول بالمسح.قال ابن جریر:حدّثنی یعقوب بن إبراهیم،حدّثنا ابن علیّه،حدّثنا حمید قال:قال موسی بن أنس-و نحن عنده-یا أبا حمزه،إن الحجّاج خطبنا بالأهواز و نحن معه،فذکر الطهور فقال:إغسلوا وجوهکم و أیدیکم و امسحوا برؤوسکم و أرجلکم،و أنه لیس شیء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدمیه،فاغسلوا بطونهما و ظهورهما و عراقیبهما.فقال الناس:کذب الحجاج.قال اللّه تعالی:

«وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ وَ أَرْجُلَکُمْ» قال:و کان أنس إذا مسح قدمیه بلّهما.

إسناد صحیح إلیه» (۲).

۵-خبر عثمان بن عفان.أخرجه أحمد فی المسند،و أبو نعیم فی الحلیه،و البزار فی مسنده،و أبو یعلی و صححه:

قال المتقی:«عن حمران قال:رأیت عثمان دعا بماء فغسل کفّیه ثلاثاً و مضمض و استنشق و غسل وجهه ثلاثاً و ذراعیه ثلاثاً و مسح برأسه و ظهر قدمیه،ثم ضحک، فقال:ألا تسألونی ما أضحکنی؟قلنا:ما أضحکک یا أمیر المؤمنین؟قال:أضحکنی أن العبد إذا غسل وجهه حطّ اللّه عنه بکلّ خطیئه أصابها بوجهه،فإذا غسل ذراعیه کان کذلک،و إذا مسح رأسه کان ذلک،و إذا طهر قدمیه کان کذلک.حم،و البزار حل،ع، و صحح» (۳).

۶-خبر عبد اللّه بن زید المازنی:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله«توضأ و مسح

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۱۵۶/۱.

۲- ۲) تفسیر ابن کثیر ۲۷/۲.

۳- ۳) کنز العمال ۴۴۲/۹.

بالماء على رجليه».قال المتّقى:أخرجه ابن أبى شيبه فى مسنده،و رواه ابن خزيمه فى صحيحه (۱).

۷-خبر عبد خير عن على عليه السلام إنه«توضأ فمسح على ظهر قدميه و قال:

لو لا ـ أنى رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فعله لكان باطن القدم أحق من ظاهره» أو:«لو كان الدين بالرأى لكان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما،و لكن رأيت رسول اللّه مسح على ظاهرهما».

و ممن أخرجه:أحمد بن حنبل فى المسند،ابن أبى شيبه،عبد الرزاق بن همام، الطحاوى،أبو داود،الدارمى،الدارقطنى (۲).

۸-عن أنس بن مالك،أنه قال:«نزل القرآن بالمسح».

قال ابن كثير:«إسناده صحيح» (۳).

۹-عن أبى مالك الأشعرى،أخرجه أحمد قال:«ثنا محمد بن جعفر،ثنا سعيد، عن قتاده،عن شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم،عن أبى مالك الأشعرى:إنه قال لقومه:اجتمعوا أصلى بكم صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.فلما اجتمعوا قال:

هل فيكم أحد من غيركم؟قالوا:لا إلا ابن أخت لنا.قال:ابن أخت القوم منهم.فدعا بجفنه فيها ماء،فتوضأ و مضمض و استنشق،و غسل وجهه ثلاثاً،و ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً و مسح برأسه و ظهر قدميه،ثم صلّى بهم...» (۴).

فهذه طائفه من الأحاديث الصحيحه و الآثار المعتبره فى مسح الرجلين،و نحن نكتفى بهذا القدر.

۱- ۱) كنز العمال ۴۵۱/۹ رقم ۲۶۹۲۲.

۲- ۲) كنز العمال ۴۴۴/۹ و ۶۰۵.

۳- ۳) تفسير ابن كثير ۲۵/۲.

۴- ۴) مسند أحمد بن حنبل ۳۴۲/۵.

الإضطراب و التلاعب بالأحاديث

و بعد أن رأينا أن الآيه المباركه دالّه على المسح،و الأحاديث الصحيحه الدالّه على المسح كثيره،نرى أتباع عثمان و بنى أميه يضطربون،فأوّل شىء فعلوه هو الوضع و التزوير و التلاعب بالأحاديث،فوضعوا أحاديث عن أمير المؤمنين و أتباعه فى القول بالغسل،مع ذكرهم الإمام عليه السلام فى أوّل القائلين بالمسح كما رأيت فى كلام ابن حزم و غيره،و حرّفوا غير واحد من الأحاديث و الأخبار الصحيحه التى ذكرناها.

و لنكتف بالكلام على واحد منها و هو الخبر التاسع الذى نقلناه عن مسند أحمد بسنده عن أبى مالك الأشعرى،فقد جاء هذا الحديث فى مسند أحمد بأشكال خمسه..

أحدها:ما ذكرناه و فيه«المسح»و قد كان عن«محمد بن جعفر»و هو المعروف بغندر،عن«سعيد»و هو ابن أبى عروبه،عن«قتاده»....

و الثانى:ما رواه و فيه«الغسل»و هو عن«عبد الرزاق عن معمر عن قتاده»..

قال أحمد:«فذكر حديث سعيد إلا أنه قال:و غسل قدميه» (۱)!

و الثالث:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه لا(المسح) و لا(الغسل)؛إذ لم يبين كيفيه الوضوء و لا ذكر الوضوء،قال:«ثنا أبو النضر،ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزارى،عن شهر بن حوشب،ثنا عبد الرحمن بن غنم:أن أبا مالك الأشعرى جمع قومه فقال:يا معشر الأشعريين اجتمعوا و اجمعوا نساءكم و أبناءكم أعلّمكم صلاه النبى صلّى اللّه عليه و آله صلّى لنا بالمدينه،فاجتمعوا و جمعوا نساءهم و أبناءهم،فتوضأ و أراهم كيف يتوضأ،فأحصى الوضوء إلى أماكنه،حتى لمّا أن فاء الفئ و انكسر الظل قام فأذن..» (۲).

۱- ۱) مسند أحمد ۳۴۲/۵.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۴۳/۵.

و الرابع:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه ذكر الوضوء أصلاً:

قال:«ثنا محمد بن فضيل أنا داود بن أبى هند،عن شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم،عن أبى مالك الأشعرى:أنه قال لقومه:قوموا صلّوا حتى أصلّى لكم صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.قال:فصفوا خلفه فكبّر ثم قرأ ثم كبّر ثم ركع ثم رفع رأسه فكبّر،ففعل ذلک فى صلاته كلّها» (۱).

و الخامس:ما رواه بسنده عن«شهر بن حوشب...»و ليس فيه لا ذكر الوضوء، و لا كيفيه الصّلاه!! قال:«ثنا أسود عن شريک،ثنا يحيى بن أبى كثير،و أبو النضر قالا ثنا الأشجعى أو قالا الأشعرى-قال أبو عبد الرحمن:وجدت فى كتاب أبى بخطّ يده:

حدّثت عن الفضل بن العباس الواقفى،يعنى الأنصارى من بنى واقف،عن قره بن خالد،ثنا بديل،ثنا شهر بن حوشب،عن عبد الرحمن بن غنم قال:قال أبو مالک الأشعرى:ألا أحدّثكم بصلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟قال:و سلّم عن يمينه و عن شماله،ثم قال:و هذه صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و ذكر الحديث» (۲).

أقول:

و المهم أن ننظر فى الأوّل و الثانى،فالسند واحد و الحديث واحد،إلا أنه عن «سعيد بن أبى عروبه عن قتاده»(المسح)و عن«معمر بن راشد عن قتاده»(الغسل)، فأيهما الأثبت؟

لقد جاء فى ترجمه(سعيد) (۳)إن«أثبت الناس فى قتاده:سعيد بن أبى عروبه و هشام الدستوائى،و شعبه،فمن حدّثک من هؤلاء الثلاثه بحديث يعنى عن قتاده، فلا تبالى أن لا تسمعه من غيره».

۱- ۱) مسند أحمد ۳۴۴/۵.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۴۴/۵.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۹/۱۱.

و جاء فيه:«كان سعيد بن أبى عروبه أحفظ أصحاب قتاده»و«كان أعلم الناس بحديث قتاده»و«أثبت أصحاب قتاده:هشام و سعيد».

و جاء فى ترجمه(معمر) (۱)عن يحيى بن معين:«إذا حدّثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهرى و ابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم،فأما أهل الكوفه و أهل البصره فلا».و لا يخفى أن(قتاده عراقى بصرى)و عن(العلل للدارقطنى):«سئ الحفظ لحديث قتاده و الأعمش».

عمده الدليل من السنه على الغسل

و قد لاحظنا أنهم،بعد الاعتراف بدلاله الكتاب على المسح،يقولون بضروره رفع اليد عن ذلك،للأخبار الحاكيه لأمره صلّى اللّه عليه و آله بالغسل،و قد وجدنا النص على ذلك فى العبارات المنقوله عنهم سابقاً،و كان منهم الفخر الرازى.. فنقول:

أوّلاً: إنا لا نسلّم ورود الأخبار الكثيره حتى من طرقهم بإيجاب الغسل،سلّمنا كثرتها،و لكنها أحاديث غير متواتره،إذ لو كانت متواتره لصرّحوا بذلك،و الآحاد لا يجوز أن تنسخ الكتاب كما ذكر الرازى و غيره.

و من هنا يعلم أن الرازى أقرب إلى الحق و الإنصاف فى هذا الموضع من ابن تيميه الذى يقول:«فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا و أخطئوا فيما نقلوه عنه من ذلك، كان الكذب و الخطأ فيما نقلوه من لفظ الآيه أقرب إلى الجواز»هذا كلامه و نعوذ باللّه منه! قال:«و إن قيل:بل لفظ الآيه ثبت بالتواتر الذى لا يمكن الخطأ فيه،فثبوت التواتر فى لفظ الوضوء عنه أولى و أكمل».

و هل يقابل القرآن المتواتر الدالّ على وجوب المسح،بدعوى التواتر فى(لفظ

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲۲۰/۱۰،تهذيب الكمال ۳۱۲/۲۸ الهامش.

الوضوء)عن النبی صلّی اللّه علیه و آله للدلاله علی وجوب الغسل؟

و ثانیاً: أن تلک الأخبار معارضه بأخبار صحیحه مثلها،و من أشهرها ما عن وصیّ الرسول و ما عن حبر الأمه عبد اللّه بن عباس،و قد ذکر الرازی و غیره القول بوجوب المسح عنهما و عن أنس بن مالک و جماعه.

الکلام علی حدیث الأعقاب

ثم إن عمده ما یستدلّون به لوجوب الغسل،کما هو صریح جماعه (۱)و تبعهم ابن تیمیه،هو حدیث«ویل للأعقاب من النار»حتی جعله القرطبی:«القاطع فی الباب»...و قد أخرجه البخاری و مسلم فی کتابیهما (۲)و نحن نکتفی بالتکلّم علی ما رویاه:

أمّا سنداً، فمداره عند البخاری علی«موسی بن إسماعیل التبوذکی»و هو ممن تکلّم فیه من رجاله کما ذکر ابن حجر (۳)،و نقل عن الحافظ ابن خراش قوله فیه:«تکلّم الناس فیه»و من هنا أورده الذهبی فی میزانه (۴).

و مداره عند مسلم علی«جریر بن عبد الحمید الضبی»و هو أیضاً ممن تکلّم فیه (۵)و ذکر ابن حجر بترجمته کلمات حوله (۶)و أورده الذهبی فی میزانه (۷).

۱- ۱) المبسوط ۸/۱،معالم التنزیل ۱۶/۲،المحلی ۵۶/۲،القرطبی ۹۴/۶،فتح الباری ۲۱۳/۱،أحکام القرآن لابن العربی ۷۱/۲-۷۲،الکواکب الدراری ۸/۲ و غیرها.

۲- ۲) صحیح البخاری ۲۱/۱ و ۳۲ و ۴۹،صحیح مسلم ۱۴۷/۱-۱۴۸.

۳- ۳) مقدمه فتح الباری:۴۴۶.

۴- ۴) میزان الاعتدال فی نقد الرجال ۲۰۰/۴.

۵- ۵) مقدمه فتح الباری:۳۹۲.

۶- ۶) تهذیب التهذیب ۶۵/۲.

۷- ۷) میزان الاعتدال ۳۹۴/۱.

و أمّا فقه الحديث و مدلوله، فيتوقف النظر فيه على ذكر متنه فى الكتابين:

قال البخارى:«حدّثنا موسى قال:حدّثنا أبو عوانه،عن أبى بشر،عن يوسف بن ماهک،عن عبد اللّه بن عمرو قال:تخلّف النبى صلّى اللّه عليه و آله عنّا فى سفره سافرناها،فأدركنا و قد أرهقتنا العصر،فجعلنا نتوضأ و نمسح على أرجلنا،فنادى بأعلى صوته:ويل للأعقاب من النار.مرتين أو ثلاثاً».

و قال مسلم:«حدّثنى زهير بن حرب،حدّثنا جرير،و حدّثنا إسحاق،أخبرنا جرير،عن منصور،عن هلال بن يساف،عن أبى يحيى،عن عبد اللّه بن عمرو قال:

رجعنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من مكه إلى المدينه،حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضأوا و هم عجال،فانتهينا إليهم و أعقابهم تلوح لم يمسها الماء،فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:ويل للأعقاب من النار،أسبغوا الوضوء».

و لا يخفى:أن فى لفظ مسلم ما يبيّن الإجمال الموجود فى لفظ البخارى،ففى البخارى:«فجعلنا نتوضّأ..»و ليس فيه ذكر للأعقاب،لكنه عند مسلم«فانتهينا إليهم و أعقابهم تلوح لم يمسها الماء،فقال رسول اللّه:ويل للأعقاب من النار»فلفظ مسلم يكون قرينه على المراد من لفظ الحديث عند البخارى.

بل فى روايه ابن حجر للفظ مسلم كلمه تزيد المعنى وضوحاً،قال:«و فى أفراد مسلم:فانتهينا إليهم و أعقابهم بيض تلوح لم يمسّها الماء...» (۱).

و حينئذ يكون الحديث دالاً على(المسح)لا(الغسل)و لذا تمسّک به من يقول بإجزاء المسح.

قال الحافظ ابن حجر:«فتمسّک بهذا الحديث من يقول بإجزاء المسح» (۲).

۱- ۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۲۳۲/۱.

۲- ۲) فتح البارى فى شرح البخارى ۲۳۲/۱.

و قد اعترف بدلالته على المسح:ابن رشد بقوله:«فهو أدلّ على جوازه منه على منعه،لأن الوعيد إنما تعلّق فيه بترك التعميم لا بنوع الطهاره،بل سكت عن نوعها،و ذلك دليل على جوازها.و جواز المسح هو أيضاً مروى عن بعض الصحابه و التابعين» (۱).

و إليه أشار القسطلانى أيضاً (۲).

و قال صاحب المنار،بعد أن قال بأن هذا الحديث أصح أحاديث المسأله،ما نصه:

«و قد يتجاذب الاستدلال بهذا الحديث الطرفان،فللقائلين بالمسح أن يقولوا:إن الصحابه كانوا يمسحون،فهذا دليل على أن المسح كان هو المعروف عندهم،و إنما أنكر النبى عليهم عدم مسح أعقابهم» (۳).

أقول:

و هذا ما دعا بعضهم إلى التصرف فى لفظ الحديث،و إسقاط القصه منه أو عدم ذكرها كامله.فراجع و قارن (۴).

و منهم من حرّفه حتى جاء ظاهراً فى الغسل!! قال النسفى:«و قد صحّ أن النبى صلّى اللّه عليه و آله رأى قوماً يمسحون على أرجلهم فقال:ويل للأعقاب من النار» (۵).

و أفرط الزمخشرى فى التحريف فجعل لفظ(الوضوء)بدل(المسح)قال:«و عن ابن عمر:كنّا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فتوضأ قوم و أعقابهم بيض تلوح فقال:

ويل للأعقاب من النار» (۶).

۱- ۱) بدايه المجتهد ۱۷/۱.

۲- ۲) إرشاد السارى فى شرح البخارى ۲۴۸/۱.

۳- ۳) تفسير المنار ۲۲۸/۶.

۴- ۴) سنن أبى داود ۱۵/۱،صحيح الترمذى ۵۸/۱،سنن النسائى ۸۹/۱،سنن ابن ماجه ۱۵۴/۱.

۵- ۵) تفسير النسفى ۲۷۱/۱.

۶- ۶) الكشاف فى تفسير القرآن ۵۹۸/۱.

و من عجائب الأمور:أن أحمد يروى هذا الحديث بنفس سند مسلم بلفظين آخرين غير لفظه،کی يخرج عن دلالته على المسح (۱).

اللجوء إلى الإحتياط

و على الجمله:فإن هذا الحديث-و هو أصحّ ما فی الباب-لا يصلح للاستدلال على الغسل،و كأنَّ القوم ملتفتون إلى ذلک،فتراهم يلجأون إلى وجوه خارجه عن مقتضى الكتاب و السنه،فقال بعضهم بالاحتياط (۲).

قال الرازی:«و الغسل مشتمل على المسح و لا ينعكس،فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط فوجب المصير إليه».

لكنه مردود بوجوه:

أحدها: أن(الغسل)و(المسح)أمران متباينان،و اشتمال الغسل على المسح لا يكفی فی الخروج عن عهده التكليف بالنسبه إلى المسح،و هل يقال بامتثال من أُمر بإحضار(إنسان)فجاء ب(حيوان)،بحجه أن(الحيوان)جنس يعم الإنسان و غيره؟

و كأنَّ ما ذكره الرازی هو المراد من قول ابن تيميه بعد الاعتراف بدلاله القرآن على وجوب المسح:«فلو قدِّر أن السنه أوجبت قدراً زائداً على ما أوجبه القرآن لم يكن فی هذا رفعاً لموجب القرآن...».

و ثانيها: إذا كان المفروض رفع اليد عن الكتاب ب«أن الأخبار الكثيره وردت بإيجاب الغسل»كما ذكر،فالتكليف واضح متعيّن،و أیّ حاجه إلى الاستدلال بالاحتياط؟لكن هذا الاستدلال أيضاً يشهد بعدم كثره الأخبار الوارده بإيجاب الغسل

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۲۰۱/۲،۱۹۳/۲.

۲- ۲) تفسير الرازی ۱۶۲/۱۱،الجصاص ۴۲۱/۲،روح المعانی ۷۸/۶.

بحيث تجوز رفع اليد عن القرآن.

و ثالثها: إن وصلت النوبه العمل بالاحتياط بسبب التعارض بين الآيه و الأخبار، فإن مقتضى الاحتياط ليس الغسل وحده،بل الجمع بين الغسل و المسح،كما ذكر هو عن داود الأصفهانى و الناصر للحق من أئمه الزيديه.

و تلخص:أن ما ذهب إليه القوم من إيجاب الغسل تغيير للحكم الإلهى الذى نصّ عليه فى القرآن الكريم،و فى وجود الإختلاف بينهم فى وجوبه-حتى ذهب بعضهم إلى الاحتياط كما عرفت،و بعضهم إلى التخيير كما نقل الرازى عن الحسن البصرى- دلاله على ذلك.

ثم إن ابن تيميه،العاجز عن توجيه البدعه فى الغسل،ذكر إجزاء المسح على العمامه و على الخفين،و ادّعى تواتر السنّه عن النبى بالمسح على الخفين.

أقول:

أمّا المسح على العمامه، فقال الرازى:«المسأله السابعه و الثلاثون:لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامه.و قال الأوزاعى و الثورى و أحمد:يجوز.لنا:أن الآيه دالّه على أنه يجب المسح على الرأس و مسح العمامه ليس مسحاً للرأس».

أقول:ما ذهب إليه هو الحق الذى عليه الإماميه و الدّليل هو الدّليل.

فقد ظهر أن الحق الذى دلّ عليه الكتاب و السنّه هو(المسح)،و أن(الغسل)بدعه ابتدعها بعض القوم من السّلف خلافاً للّه و الرسول و عناداً لأهل البيت الأطهار، و روَّجها حكّام الجور و أئمه الباطل و الضلال،و تبعهم من كان على شاكلتهم،و حملوا الناس على تلك البدعه إلى يومنا هذا.

و قد بقى على(المسح)عملاً بما جاءت به الشريعه المقدّسه جماعه من أعلام الصّحابه و التابعين..و اشتهر بذلك من الأئمه:أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى،الإمام الشهير،صاحب المذهب المعروف عندهم،و مؤلّف التفسير و التاريخ الكبيرين.

و لقد شقّ على القوم ذهاب ابن جرير إلى(المسح)كما رأيت فى عباره ابن حزم و غيره.

فأبو حيّان الأندلسى أخرج هذا الإمام من أهل السنّه و جعله من علماء الإماميّه! (۱).

و السليمانى لم ينكر كونه من أهل السنّه و إنما قال:«كان يضع للروافض» (۲).

و الذهبى نزّهه عمّا قيل فيه،و ذكر أنه لم ير القول بالمسح فى كتبه (۳).

و الرازى و جماعه ينسبون إليه التخيير (۴).

و آخرون ينسبون إليه الجمع (۵).

و الزّين العراقى و ابن حجر العسقلانى خلطا بينه و بين ابن جرير الإمامى (۶)!

هذا،و قد قال بجواز المسح جماعه من الأئمه،كالشافعى (۷)و أحمد و الثورى و ابن جبير (۸)أيضاً،و ما ذلك إلا لدلاله الكتاب على المسح،و عدم وجود الدليل القاطع المجوّز لرفع اليد عنه.

و أمّا المسح على الخفّين، فلا تجوّزه الإماميه،و الدّليل هو الدّليل كذلک،لأن المسح على الخفّين ليس مسحاً للرجلين.

و هو المروى عن ابن عباس فإنه قال:«لأن أمسح على جلد حمار أحبّ إليّ من أن

۱- ۱) لسان الميزان ۱۰۰/۵.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۴۹۹/۳.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۲۷۷/۱۴.

۴- ۴) تفسير الرازى ۱۶۱/۱۱.

۵- ۵) كصاحب المنار ۲۲۸/۶.

۶- ۶) ذيل ميزان الاعتدال:۳۰۴،لسان الميزان ۱۰۳/۵.

۷- ۷) أحكام القرآن ۵۰/۱.

۸- ۸) مرقاه المفاتيح فى شرح مشكاه المصابيح ۳۱۵/۱،نيل الأوطار ۱۶۳/۱.

أمسح على الخفين».

و عن عائشه أنها قالت:«لأن تقطع قدماى أحبّ إلى من أن أمسح على الخفّين».

ذكرهما الرازى و قال:«و أمّا مالك،فإحدى الروايتين عنه أنه أنكر جواز المسح على الخفين،و لا نزاع أنه كان فى علم الحديث كالشمس الطالعه».

فأين التواتر الذى يدّعيه ابن تيميه؟و هل الإماميّه هم المخالفون لهذه السنّه المتواتره؟

تحريم المتعتين

قال قدس سره:و كالمتعتين اللّتين ورد بهما القرآن،فقال فى متعه الحج:

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» .و تأسَّف النبى صلّى اللّه عليه و آله على فواتها لما حج قارناً و قال:لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لما سقت الهدى.و قال فى متعه النساء: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ».

و استمرَّ فعلها مدّه زمان النبى صلّى اللّه عليه و آله،و مدّه خلافه أبى بكر، و بعض خلافه عمر،إلى أن صعد المنبر و قال:«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما»!

الشرح:

أقول:

أمّا أن عمر نهى عن المتعتين،فهذا من الضروريّات،و ستقف على بعض الأخبار فيه.

و أمّا أنه قال هذا القول أو نحوه،فلا ريب فيه،و قد ذكره أعلام القوم فى الفقه و الحديث و التفسير:كالرازى و الطحاوى و ابن خلّكان و البيهقى و ابن رشد و ابن حزم

و الجصّاص و السرخسی و القرطبی و ابن قدامه و ابن القیّم و السیوطی و المتقی (۱).

فمنهم من نص علی صحته کالسرخسی،و منهم من نص علی ثبوته کابن القیم.

و فی محاضرات الرّاغب الأصفهانی:«قال یحیی بن أکثم لشیخ بالبصره:بمن اقتدیت فی جواز المتعه؟قال:بعمر بن الخطاب.فقال:کیف هذا،و عمر کان أشدّ الناس فیها؟قال:لأن الخبر الصحیح قد أتی أنه صعد المنبر فقال:إن اللّه و رسوله أحلّا لکم متعتین،و إنی أحرّمهما علیکم و أعاقب.فقبلنا شهادته و لم نقبل تحریمه» (۲).

و فی بعض الروایات:أن النهی کان عن المتعتین و(حیّ علی خیر العمل)فی الأذان (۳).

أمّا متعه الحج، فقد أمر بها اللّه عز و جل حیث قال: «أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْهَدْیِ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ فَصِیامُ ثَلاثَهِ أَیّامٍ فِی الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْکَ عَشَرَهٌ کامِلَهٌ ذلِکَ لِمَنْ لَمْ یَکُنْ أَهْلُهُ حاضِرِی الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» و ذلک بأن ینشئ الإنسان بالمتعه إحرامه فی أشهر الحج من المیقات،فیأتی مکه و یطوف بالبیت ثم یسعی ثم یقصّر و یحلّ من إحرامه،حتی ینشئ فی نفس تلک السفره إحراماً آخر للحج من مکه،و الأفضل من المسجد الحرام،و یخرج إلی عرفات ثم المشعر إلی آخر أعمال الحج،فیکون متمتعاً بالعمره إلی الحج.

و إنما سمّی بذا الإسم لما فیه من المتعه،أی اللّذه بإباحه محظورات الإحرام فی

ص:۴۶

---

۱ – ۱) تفسیر الرازی ۱۶۷/۵،شرح معانی الآثار ۱۴۴/۲ و ۱۴۶،وفیات الأعیان ۱۵۰/۶،سنن البیهقی ۲۰۶/۷،بدایه المجتهد ۲۶۸/۱، محلی ۱۰۷/۷،أحکام القرآن ۳۳۸/۱ المبسوط فی الفقه الحنفی ۲۷/۴،تفسیر القرطبی ۳۹۲/۲،المغنی ۵۷۲/۷،زاد المعاد ۲۰۵/۲،الدر المنثور ۱۴۱/۲،کنز العمال ۵۱۹/۱۶ و ۵۲۱ عن:ابن جریر،و سعید بن منصور،و الطحاوی و ابن عساکر و غیرهم.

۲– ۲) محاضرات الأدباء ۲۱۴/۲.

۳– ۳) شرح القوشجی علی التجرید-باب الإمامه.

تلک المدّه المتخلله بین الإحرامین.و هذا ما کرهه عمر و تبعه علیه غیره و علی رأسهم عثمان و معاویه کما ستعلم.

و ستعرف بعض الکلام فی هذا المقام فی الجواب عمّا ذکره ابن تیمیه الذی قال:

«و ما ذکره عن عمر رضی اللّه عنه فجوابه أن یقال:

أوّلاً:هب أن عمر قال قولاً خالفه فیه غیره من الصحابه و التابعین،حتی قال عمران بن حصین رضی اللّه عنه:تمتّعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و نزل بها کتاب حتی قال فیها رجل برأیه ما شاء.أخرجاه فی الصحیحین.فأهل السنّه متّفقون علی أن کلّ واحد من الناس یؤخذ بقوله و یترک إلا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و إن کان مقصوده الطعن علی أهل السنّه مطلقاً،فهذا لا یرد علیهم،و إن کان مقصوده أن عمر أخطأ فی مسأله،فهم لا ینزّهون عن الإقرار علی الخطأ إلا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلی العمره،فهذه مسأله نزاع بین الفقهاء...و الصّحابه کانوا متنازعین فی هذا،فکثیر منهم کان یأمر به،و نقل عن أبی ذر و طائفه أنهم منعوا عنه..و إن قدحوا فی عمر لکونه نهی عنها،فأبوذر کان أعظم نهیاً عنها من عمر،و کان یقول:إن المتعه کانت خاصّه بأصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و هم یتولّون أبا ذر و یعظّمونه.فإن کان الخطأ فی هذه المسأله یوجب القدح فینبغی أن یقدحوا فی أبی ذر،و إلا فکیف یقدح فی عمر دونه و عمر أفضل و أفقه و أعلم منه» (۱).

أقول:

هذا الکلام ینقسم إلی قسمین:القسم الأول:من قوله:«هب»إلی«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج».و فیه:

أوّلًا: قوله:«هب أن عمر...»ظاهره التشکیک فی أصل تحریم عمر متعه الحج،

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸۴/۴.

و هذا ما سیصرّح به فی الجواب الثانی،و ستعرف کذبه.

و ثانیاً: قوله:«قال قولاً خالفه فیه من الصحابه و التابعین»فیه:

۱-أنه لم یقل قولاً،بل حکم حکماً و توعّد من خالفه بالعقاب.

۲-أنه هو المخالف،لا أن غیره خالفوه.

۳-و أنه المخالف للّه و للرسول،لا لغیره من الصحابه و التابعین....

فلینظر العاقل المنصف:أ لیس فی هذا التعبیر استهانه باللّه و الرسول،و مخالفه لنصّ الکتاب و عمل النبی الکریم صلّی اللّه علیه و آله؟!

و ثالثاً: ما رواه عن عمران بن حصین الصحابی-الذی نصّ ابن القیّم علی أنه أعظم من عثمان (۱)و نصّ الحافظان ابن عبد البرّ و ابن حجر علی أنه کان من فضلاء الصحابه و فقهائهم،و ذکرا أنه کان یری الحفظه و تکلّمه و تسلّم علیه (۲)-من الإنکار علی عمر منع التمتع،یعدّ من الأخبار القطعیّه الثابته،و لقد کان یؤکد إنکاره و لم یزل یکرّره حتی فی مرض موته زمن معاویه،حیث کانت السنَّه العمریه هی الجاریه بین المسلمین.

فقد أخرج مسلم:«عن مطرف قال:بعث إلی عمران بن حصین فی مرضه الذی توفی فیه فقال:إنی محدّثک بأحادیث لعلّ اللّه أن ینفعک بها بعدی،فإن عشت فاکتم علیّ،و إن متّ فحدّث بها إن شئت،إنه قد سلّم علیّ،و اعلم أن نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله قد جمع بین حج و عمره،ثم لم ینزل فیها کتاب اللّه و لم ینه عنها نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال رجل برأیه فیها ما شاء» (۳).

قال الحافظ النووی بشرح أخبار إنکاره:«و هذه الروایات کلّها متفقه علی أن مراد عمران أن التمتع بالعمره إلی الحج جائز،و کذلک القران،و فیه التصریح بالإنکار علی

۱- ۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲۰۸/۱.

۲- ۲) الإستیعاب ۱۲۰۸/۳،و أسد الغابه ۱۳۷/۴.

۳- ۳) صحیح مسلم ۴۸/۴،صحیح البخاری ۱۵۳/۲،مسند أحمد ۴۲۹/۴.

عمر بن الخطاب منع التمتع» (۱).

و هذا التصريح بالإنكار مرویّ فی الصحاح عن غیر واحد من أعیان الصحابه:

منهم: أمیر المؤمنین علیه السلام،أخرج مسلم عن عبد اللّه بن شقیق قال:«کان عثمان ینهی عن المتعه و کان علی یأمر بها.فقال عثمان لعلی کلمه.ثم قال علی:لقد علمت-یا عثمان-إنا متعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال عثمان:أجل» (۲).

و عن سعید بن المسیب قال:«اجتمع علی و عثمان بعسفان،فکان عثمان ینهی عن المتعه و العمره.فقال له علی:ما ترید إلی أمر فعله رسول اللّه تنهی عنه؟فقال عثمان:دعنا عنک.فقال علی:إنی لا أستطیع أن أدعک» (۳).

و فی صحیح البخاری و سنن النسائی و البیهقی و مسند أحمد و غیرها-و اللّفظ للأوّل-عن مروان بن الحکم قال:«شهدت عثمان و علیّاً و عثمان ینهی عن المتعه و أن یجمع بینهما.فلما رأی علی أهل بهما:لبّیک بعمره و حجّه معاً.قال:ما کنت لأدع سنّه النبی صلّی اللّه علیه و آله لقول أحد» (۴).

و منهم: ابن عباس،فقد أخرج أحمد أنه قال:«تمتّع النبی صلّی اللّه علیه و آله فقال عروه بن الزبیر:نهی أبو بکر و عمر عن المتعه.فقال ابن عباس:ما یقول عریّه!! قال:

یقول:نهی أبو بکر و عمر عن المتعه.فقال ابن عباس:أراهم سیهلکون؛أقول:قال النبی، و یقولون:نهی أبو بکر و عمر» (۵).

و منهم: سعد بن أبی وقاص،أخرج الترمذی عن محمد بن عبد اللّه بن نوفل أنه

۱- ۱) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۲۰۶/۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۴۶/۴،صحیح البخاری:باب جواز التمتع.

۳- ۳) مسند أحمد ۱۳۶/۱.

۴- ۴) صحیح البخاری ۱۵۱/۲،مسند أحمد ۹۵/۱.

۵- ۵) مسند أحمد ۳۳۷/۱.

سمع سعد بن أبی وقاص و الضحاک بن قیس-و هما یذکران التمتع بالعمره إلی الحج- «فقال الضحاک بن قیس:لا یصنع ذلک إلا من جهل أمر اللّه تعالی.فقال سعد:بئسما قلت یا ابن أخی؟فقال الضحاک:فإن عمر بن الخطاب قد نهی عن ذلک.فقال سعد:قد صنعها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و صنعناها معه.هذا حدیث صحیح» (۱).

و کذا أخرجه النسائی (۲).

منهم: أبو موسی الأشعری،أخرج أحمد:«إنه کان یفتی بالمتعه.فقال له رجل:

رویدک ببعض فتیاک،فإنک لا تدری ما أحدث أمیر المؤمنین فی المتعه،حتی لقیه أبو موسی بعد فسأله عن ذلک.فقال عمر:قد علمت أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قد فعله هو و أصحابه،و لکن کرهت أن یظلّوا بهن معرّسین فی الأراک،ثم یروحون بالحج تقطر رؤوسهم» (۳).

و منهم: جابر بن عبد اللّه،أخرج مسلم و غیره عن أبی نضره قال:«کان ابن عباس یأمر بالمتعه،و کان ابن الزبیر ینهی عنها.قال:فذکرت ذلک لجابر بن عبد اللّه فقال:علی یدی دار الحدیث،تمتّعنا مع رسول اللّه،فلمّا عمر قال:إن اللّه کان یحلّ لرسوله ما شاء بما شاء،و إن القرآن قد نزل منازله،فافصلوا حجّکم من عمرتکم،وأبتّوا نکاح هذه النساء،فلن أوتی برجل نکح امرأه إلی أجل إلا رجمته بالحجاره» (۴).

و منهم: عبد اللّه بن عمر،أخرج الترمذی:«إن عبد اللّه بن عمر سئل عن متعه الحج.قال:هی حلال.فقال له السائل:إن أباک قد نهی عنها.فقال:أ رأیت إن کان أبی نهی عنها و صنعها رسول اللّه،أ أمر أبی نتّبع أم أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؟فقال

۱- ۱) سنن الترمذی ۱۵۹/۲.

۲- ۲) سنن النسائی ۱۵۲/۵-۱۵۳.

۳- ۳) مسند أحمد ۵۰/۱.

۴- ۴) صحیح مسلم ۳۸/۴،السنن الکبری ۲۱/۵،مسند أحمد ۵۰/۱.

الرجل:بل أمر رسول اللّه.قال:لقد صنعها رسول اللّه» (۱).

فظهر أنه لم یکن الذی کان من عمر«قولاً خالفه فیه غیره من الصّحابه و التابعین» بل کان حکماً علی خلاف القرآن و السنه النبویه،و لم یکن مجرّد حکم بل هدّد بالعقاب و الضرب و الرّجم لمن فعله،مع اعترافه بأن ما أتی به برأیه مخالف لمحکم التنزیل و ما أمر به الرسول و صنعه.

ثم إن عثمان و معاویه مشیا علی بدعته تلک،و زادا فی التشدّد علی من لم یطع،حتی أصبح عمران بن حصین و أمثاله یکتمون السنه النبویّه الشریفه خوفاً من السّلطه الحاکمه.

و رابعاً: قوله:«فأهل السنّه...فهذا لا یرد علیهم»واضح البطلان،فأهل السنّه متفقون علی تعظیم أرباب البدع فی الدّین،و الاقتداء بهم فی الأصول و الفروع، و تقدیمهم علی الذین أذهب اللّه عنهم الرجس و طهّرهم تطهیراً،و أمر باتّباعهم و التمسّک بهم و الاهتداء بهدیهم،و هم العتره الطاهره و أهل بیت النبوه علیهم السلام...

فالطعن وارد علی المبدعین و أتباعهم.

و القسم الثانی،و هو من قوله:«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلی العمره...»یشتمل علی أمور کلّها خارجه عن المقصود،إذ لیس(فسخ الحج إلی العمره)مراداً لا لعمر و عثمان و معاویه و غیرهم الذین حرّموا متعه الحج،و لا لأمیر المؤمنین و غیره من عیون الصّحابه المدافعین عن السنّه النبویّه و الدّاعین النّاس إلی العمل بالکتاب و السنّه...و هذا واضح کلّ الوضوح من الروایات التی ذکرناها،فإن الموضوع فیها هو التمتع بالعمره إلی الحج،مضافاً إلی قول الصحابه:«صنعها رسول اللّه»و النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یفسخ أبداً....

هذا تمام الکلام علی جوابه الأوّل.

۱- ۱) صحیح الترمذی ۱۵۹/۲.

قال:«و يقال ثانياً:إن عمر رضى اللّه عنه لم يحرّم متعه الحج،بل يثبت عنه أن الصبى بن معبد لما قال له:إنى أحرمت بالحج و العمره جميعاً،فقال له عمر:هديت لسنّه نبيّك صلّى اللّه عليه و آله.رواه النسائى و غيره.و كان عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنهما يأمر بالمتعه،فيقولون له:إن أباك نهى عنها.فيقول:إن أبى لم يرد ما تقولون،فإذا ألحّوا عليه أن أباك نهى عنها،قال:أمر رسول اللّه أحق أن تتبعوا أم عمر؟و قد ثبت عن عمر أنه قال:لو حججت لتمتعت.

و إنما كان مراد عمر رضى اللّه عنه أن يأمر بما هو أفضل،و كان الناس لسهوله المتعه تركوا العمره فى غير أشهر الحج،فأراد أن لا يعرى البيت طول السنه،فإذا أفردوا الحج اعتمروا فى سائر السنه،و الاعتمار فى غير أشهر الحج مع الحج فى أشهر الحج أفضل من المتعه،باتفاق الفقهاء الأربعه و غيرهم.

و لذلك قال عمر و على رضى اللّه عنهما أن يسافر للحج سفراً و للعمره سفراً،و إلّا فهما لم ينشئا الإحرام من دويره الأهل،و لا فعل ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لا أحد من خلفائه.

و الإمام إذا اختار لرعيّته الأمر الفاضل،فالأمر بالشىء نهى عن ضدّه.فكان نهيه عن المتعه على وجه الاختيار لا على وجه التحريم.

و هو لم يقل:«أنا احرّمها».

و قد قيل:إنه نهى عن الفسخ،و الفسخ حرام عند كثير من الفقهاء،و هو من مسائل الإجتهاد،فالفسخ يحرّمه أبو حنيفه و مالك و الشافعى،لكن أحمد و غيره من فقهاء الحديث لا يحرّمون الفسخ،بل يستحبّونه،بل يوجبه بعضهم،و لا يأخذون بقول عمر فى المسأله،بل بقول على و عمران بن حصين و ابن عباس و ابن عمر و غيرهم من الصحابه رضى اللّه عنهم» (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸۶/۴.

أقول:

و هذا الكلام يتلخّص فی مطلبین:

أحدهما:«أن عمر لم یحرّم متعه الحج»«و هو لم یقل أنا أحرمهما»«و إنما كان مراد عمر أن یأمر بما هو أفضل»«و الإمام إذا اختار لرعیّته الأمر الفاضل فالأمر بالشیء نهی عن ضدّه»«فكان نهیه عن المتعه علی وجه الاختیار لا علی وجه التحریم».

و الثانی:«قیل إنه نهی عن الفسخ».

أمّا المطلب الثانی، فلا مورد له أصلاً كما تقدّم.و كأنه بنفسه ملتفت إلی سقوط هذا المطلب،لأنه ذكره تاره بعنوان«و إن أراد بالتمتع فسخ الحج إلی العمره»و أخری بعنوان«و قد قیل:إنه نهی عن الفسخ».

و أمّا المطلب الأول فهو كذب محض:

أما أوّلاً: فلأنه قد ثبت عن عمر قوله:«و أنا أحرّمهما و أعاقب علیهما»أو«أضرب علیهما».و قد ذكرنا جماعه ممن رواه من الأعلام فی كتبهم المعتبره فی العلوم المختلفه،و قد نصّ ابن القیّم علی ثبوت هذا القول من عمر.

و فی(المحلّی)رواه عن:أحمد بن محمد الطلمنكی بسنده عن أبی قلابه قال:

قال عمر بن الخطاب....

و(الطلمنكی)هذا هو الذی اعتمد ابن تیمیه علی روایته قصّه ضبَّه بن محصن مع أبی موسی الأشعری.

و أمّا ثانیاً: فلقوله فیما رواه جماعه ذكرنا بعضهم«إن اللّه كان یحلّ لرسوله ما شاء بما شاء،و إن القرآن قد نزل منازله،فافصلوا حجّكم من عمرتكم،فلن أوتی برجل نكح امرأه إلا رجمته بالحجاره».

و أمّا ثالثاً: فلقول عبد اللّه بن عمر للشامی الذی سأله عن التمتع بالعمره إلی الحج:«هی حلال.فقال الشامی:إن أباك قد نهی عنها! فقال عبد اللّه بن عمر:أ رأیت إن

کان أبی نهی عنها و صنعها رسول اللّه...» (۱).

و أمّا رابعاً: فلقول عمر:«و الله إنی لأنهاکم عن المتعه و إنها لفی کتاب اللّه،و لقد فعلها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،یعنی العمره بالحج» (۲).

هذا؛و لا یعارض هذه الأخبار ما رواه عن النسائی عنه فی قصّه الصبیّ بن معبد، لضعفه،و لا ما ذکره عن عمر من قوله:«لو حججت لتمتعت»إذ لم یعرف راویه،و لا ما نسبه إلی عبد اللّه من قوله:«إن أبی لم یرد ما تقولون»مع أنه تحریف للحدیث الوارد عنه فی الصحاح،و قد نقلناه آنفاً.

مضافاً إلی ما ذکره ابن کثیر قال:«و کان ابنه عبد اللّه یخالفه فیقال له:إن أباک کان ینهی عنها:فیقول:خشیت أن یقع علیکم حجاره من السماء،قد فعلها رسول اللّه، أ فسنّه رسول اللّه نتّبع أم سنّه عمر بن خطاب»؟! (۳)

و لو سلّمنا اعتبار هذه الأخبار الموضوعه قطعاً،أمکن الجمع بینها و بین الأخبار المتواتره بحملها علی صدورها قبل صدر التحریم منه،فإن التمتع بالعمره إلی الحج کان یفتی به و یعمل کما أمر اللّه و رسوله به،حتی فتره من تولیّه أمر الخلافه،ثم حرّمه من بعد،یشهد به ما جاء عن أبی موسی الأشعری:أنه کان یفتی بالمتعه علی عهد عمر.

فقال له رجل:رویدک،فإنک لا تدری ما أحدث عمر....

نعم،لقد(أحدث)عمر..و ما أکثر ما أحدثوا! و لذا قال صلّی اللّه علیه و آله:«إنه لیذادنّ عن الحوض رجال من أصحابی...فأقول:یا ربّ أصحابی! فیقال:إنک لا تدری ما أحدثوا من بعدک» (۴).

۱- ۱) صحیح الترمذی ۱۵۹/۲.

۲- ۲) صحیح النسائی ۱۵۳/۵.

۳- ۳) تاریخ ابن کثیر ۱۵۹/۵.

۴- ۴) صحیح البخاری ۱۹۱/۵ و ۱۹۵/۷،۲۴۰ و ۲۰۶ و ۲۰۷،۸۷/۸.

و بالجمله.. فإن الرجل نهى عن المتعه هـذه نهى تحريم،و إنكار ذلك من أىّ كان كـذب..و حينئـذ،يسـقط ما زعمه من أن مراد عمر كان كـذا و كـذا..بل إن عمر قد ذكر بنفسه السـبب الذى دعاه إلى النهى،حيث قال لأبى موسـى،بعد اعترافه بالمخالفه للّه و الرسول:«كرهت أن يظلّوا بهنّ معرّسين فى الأراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم».

و لقائل أن يقول: إن هـذا الـذى تـذرّع به عمر هو ظاهر القضيّه،و أما فى الحقيقه، فإنه قـد أراد إحياء سـنّه الجاهليه؛فإنهم(كانوا يرون العمره فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض)كما فى كتاب الحج من صحيح البخارى و صحيح مسلم.

و فى سـنن البيهقى عن ابن عبّاس:«و الله ما أعمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عائشه فى ذى الحجه إلا ليقطع بـذلك أمر أهل الشرك» (1).

و لذا صحّ عنه صلّى اللّه عليه و آله:«لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت، و لو لا أن معى الهدى لأحللت.فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال:يا رسول اللّه هى لنا أو للأبـد؟لا بل للأبـد»أخرجه أرباب الصـحاح كلّهم،و عقـد له البخارى فى صـحيحه باباً.

هذا تمام الكلام فى متعه الحج بقدر الضروره.

و أمّا متعه النساء، فقد قال ابن تيميه ما نصّه:

«و أما متعه النساء المتنازع فيها،فليس فى الآيه نص صريح بحلّها،فإنه تعالى قال:

«وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَهِ إِنَّ اللّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ» . فقوله: «فَمَا

۱- ۱) سنن البيهقى ۳۴۵/۴.

اِسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» يشمل كلّ من دخل بها،أما من لم يدخل بها فإنها لا تستحق إلا نصف المهر....

فإن قيل:فی قراءه طائفه من السلف:فما استمتعتم به منهن إلی أجل مسمّی.

قیل:

أولاً:لیست هذه القراءه متواتره،و غایتها أن تکون کأخبار الآحاد،و نحن لا ننکر أن المتعه أحلّت فی أوّل الإسلام،لکن الکلام فی دلاله القرآن علیها.

الثانی:أن یقال:إن کان هذا الحرف نزل،فلا ریب أنه لیس ثابتاً من القراءه المشهوره،فیکون منسوخاً،و یکون لما کانت المتعه مباحه،فلما حرّمت نسخ هذا الحرف،أو یکون الأمر بالإیتاء فی الوقت تنبیهاً علی الإیتاء فی النکاح المطلق.و غایه ما یقال:إنهما قراءتان و کلاهما حق،و الأمر بالإیتاء فی الاستمتاع إلی أجل واجب إذا کان ذلک حلالاً،و إنما یکون ذلک إذا کان الاستمتاع إلی أجل مسمی حلالاً.و هذا کان فی أوّل الإسلام،فلیس فی الآیه ما یدلّ علی أن الإستمتاع بها إلی أجل مسمّی حلال، فإنه لم یقل:و أحلّ لکم أن تستمتعوا بهنّ إلی أجل مسمّی.بل قال: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» فهذا یتناول ما وقع من الاستمتاع سواء کان حلالاً أم وطی شبهه،و لهذا یجب المهر فی النکاح الفاسد بالسنّه و الاتفاق،و المتمتع إذا اعتقد حلّ المتعه و فعلها فعلیه المهر،و أما الاستمتاع المحرّم فلم تتناوله الآیه،فإنه لو استمتع بالمرأه من غیر عقد مع مطاوعتها لکان زنا و لا مهر فیه،و إن کانت مستکرهه،ففیه نزاع مشهور.

و أمّا ما ذکره من نهی عمر عن متعه النساء،فقد ثبت عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه حرّم متعه النساء بعد الإحلال.هکذا رواه الثقات فی الصحیحین و غیرهما عن الزهری عن عبد اللّه و الحسن ابنی محمد بن الحنفیه،عن أبیهما محمد بن الحنفیّه عن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه أنه قال لابن عباس رضی اللّه عنه لما أباح المتعه:إنک

امرؤ تائه،إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حرّم المتعه و لحوم الحمر الأهليّه عام خيبر.

رواه عن الزهرى أعلم أهل زمانه بالسنّه و أحفظهم لها أئمه الإسلام فى زمنهم، مثل مالك بن أنس و سفيان بن عيينه و غيرهما،ممن اتفق على علمهم و عدلهم و حفظهم،و لم يختلف أهل العلم بالحديث فى أن هذا حديث صحيح يتلقّى بالقبول، ليس فى أهل العلم من طعن فيه.

و كذلك ثبت فى الصحيح أنه حرّمها فى غزاه الفتح إلى يوم القيامه....

و روى عن ابن عباس رضى اللّه عنه أنه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهى.

فأهل السنّه يتّبعون عمر و عليّاً رضى اللّه عنهما و غيرهما من الخلفاء الراشدين، فيما رووه عن النبى صلى اللّه تعالى عليه و سلم،و الشيعه خالفوا عليّاً فيما رواه عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و اتبعوا قول من خالفه.

و أيضاً:فإن اللّه تعالى إنما أباح فى كتابه الزوجه و ملك اليمين،و المتمتع بها ليست واحده منهما،فإنها لو كانت زوجه لتوارثا،و لوجب عليها عدّه الوفاه،و لحقها الطلاق الثلاث.فإن هذه أحكام الزوجه فى كتاب اللّه تعالى،فلمّا انتفى عنها لوازم النكاح دلّ على انتفاء النكاح،لأن انتفاء اللّازم يقتضى انتفاء الملزوم..فتكون حراماً بنصّ القرآن..» (۱).

أقول:

و يتلخّص كلام ابن تيميه هنا فى نقاط:

۱-الآيه الكريمه لا تدلّ على حليّه نكاح المتعه.

۲-النبى صلّى اللّه عليه و آله حرّم المتعه بعد الإحلال.

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۹۱/۳.

۳-أن اللّه أباح الزوجه و ملك اليمين و حرّم ما عداهما،و المتمتع بها ليست بزوجه،لانتفاء لوازم النكاح فيها.فالمتعه حرام.

و لا بدّ من توضيح الحال،و ذكر دلائل الصّدق فی كلام العلّامه فی فصول:

الفصل الأول:

حقيقه هذا النكاح هی:أن تزوّج المرأه الحرّه الكامله نفسها من الرجل المسلم، بمهر مسمّی إلی أجل مسمّی فيقبل الرجل ذلك،و يعبّر عنه بالنكاح المؤقت،و يعتبر فيه جميع ما يعتبر فی النكاح الدائم،من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحه،و عدم وجود المانع من نسب أو سبب و غيرهما،و يجوز فيه الوكاله كما تجوز فی الدائم، و يلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه،و تترتب عليه سائر الآثار المترتبه علی النكاح الدائم،من الحرمه و المحرميّه و العدّه...إلا أن الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّه أو هبتها من قبل الزوج،و أن العدّه إن لم تكن فی سنّ اليأس الشرعی قرءان إن كانت تحيض و إلا فخمسه و أربعون يوماً،و أنه لا توارث بينهما،و لا نفقه لها عليه.و هذه أحكام دلّت عليها الأدلّه الخاصّه،و لا تقتضی أن تكون متعه النساء شيئاً فی مقابل النكاح مثل ملك اليمين.

هذه حقيقه متعه النساء.

و لا خلاف بين المسلمين فی أن(المتعه نكاح)،نصّ علی ذلك القرطبی و ذكر طائفه من أحكامها حيث قال:«لم يختلف العلماء من السلف و الخلف أن(المتعه نكاح إلی أجل)لا ميراث فيه،و الفرقه تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق».ثم نقل عن ابن عطيّه كيفيّه هذا النكاح و أحكامه (۱).

و كذا الطبری فی تفسير الآيه،حيث نقل عن السدّی:«هذه هی المتعه،الرجل

۱- ۱) تفسير القرطبی ۱۳۲/۵.

ینکح المرأه بشرط إلی أجل مسمّی...» (۱).

و بالجمله،فإنه لا خلاف بین المسلمین فی أن هذا الفعل نکاح،و أنه مشروع بالضروره من دین الإسلام...و هذا أمر لا ینکره ابن تیمیه.

الفصل الثانی:

إنه یدلّ علی مشروعیّه هذا النکاح قبل الإجماع:الکتاب و السنّه.

أمّا الکتاب،فقد ورد فی خصوص هذا النکاح قوله تعالی: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِیضَهً وَ لا جُناحَ عَلَیْکُمْ فِیما تَراضَیْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِیضَهِ إِنَّ اللّهَ کانَ عَلِیماً حَکِیماً» (۲).و قد قال جماعه من کبار الصحابه و التابعین المرجوع إلیهم فی قراءه القرآن و أحکامه،بنزول هذه الآیه فی المتعه و دلالتها علیها،حتی أنهم کانوا یقرأون الآیه:فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إلی أجل..و کتبوها کذلک فی مصاحفهم...فتکون نصّاً فی المتعه.و من هؤلاء:عبد اللّه بن عباس،و أبیّ بن کعب،و عبد اللّه بن مسعود، و جابر بن عبد اللّه،و أبو سعید الخدری،و سعید بن جبیر،و مجاهد،و السدی، و قتاده....

فراجع:الطبری،و القرطبی،و ابن کثیر،و الکشاف،و الدر المنثور...بتفسیر الآیه المبارکه...و راجع أیضاً:أحکام القرآن للجصّاص،و سنن البیهقی،و شرح صحیح مسلم بن الحجاج،و المغنی لابن قدامه (۳).

بل ذکروا عن ابن عباس أنه قال:«و الله لأنزلها اللّه کذلک.ثلاث مرات».

و عنه و عن ابیّ التصریح بأنها غیر منسوخه....

بل نصّ القرطبی علی أن دلالتها علی نکاح المتعه هو قول الجمهور،و هذه

۱- ۱) تفسیر الطبری ۱۸/۵.

۲- ۲) سوره النساء:۲۴.

۳- ۳) احکام القرآن ۱۸۵/۲،سنن البیهقی ۲۰۵/۷،شرح صحیح مسلم ۱۷۹/۹،المغنی ۵۷۱/۷.

عبارته:«و قال الجمهور:المراد نكاح المتعه الذی كان فی صدر الإسلام».

لكن ابن تيميه أبهم الكلام لغرض التغطيه على الواقع فقال:

«فإن قيل:ففی قراءه طائفه من السّلف،فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى».

لكن ليس قراءه طائفه منهم فحسب،بل إنها قراءه الأئمه المرجوع إليهم فی القرآن،فإنهم قرءوا و فسّروا الآيه كذلك،و قال الجمهور-لا طائفه من السّلف فقط-بأن «المراد نكاح المتعه»فسقط قوله:«لكن الكلام فی دلاله القرآن على ذلك».

على أن ابن عباس و ابيّاً و غيرهما نصّوا على أن الآيه غير منسوخه،و بقوا على حلّيّه المتعه حتى وفاه النبی صلّى اللّه عليه و آله و حتى زمن معاويه،فسقط قوله:

«فيكون منسوخاً و يكون لما كانت المتعه مباحه،فلمّا حرّمت نسخ هذا الحرف».

فظهر سقوط دعواه أن الآيه الكريمه لا تدلّ على حلّيّه نكاح المتعه.

الفصل الثالث:

إنه يدلّ من السنّه على مشروعيّه هذا النكاح:الأحاديث الكثيره المستفيضه المخرّجه فی الصحاح و غيرها،و نحن نكتفی بإيراد واحد منها،أخرجه الشيخان و أحمد و غيرهم،عن عبد اللّه بن مسعود قال:«كنا نغزو مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ليس لنا نساء،فقلنا:ألا نستخصی؟فنهانا عن ذلك،ثم رخّص لنا أن ننكح المرأه بالثوب إلى أجل.ثم قرأ عبد اللّه: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» (۱).

و لا يخفی ما يقصده ابن مسعود من قراءه الآيه بعد نقله الحديث،فإنه كان من المنكرين للتحريم و من القائلين بحلّيّه المتعه.

۱- ۱) صحيح البخاری:۱۸۹/۵ و ۱۱۹/۶،صحيح مسلم:۱۳۰/۴،مسند أحمد ۴۲۰/۱،۴۳۲،۴۵۰.

الفصل الرابع:

إنه قد ثبت نهی عمر عن نكاح المتعه،فقد ثبت عنه أنه قال:«متعتان كانتا علی عهد رسول اللّه و أنا أنهی عنهما و أعاقب عليهما:متعه الحج و متعه النساء».

و عن عطاء عن جابر بن عبد اللّه:«استمتعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و أبی بكر و عمر،حتی إذا كان فی آخر خلافه عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأه -سماها جابر فنسيتها-فحملت المرأه،فبلغ ذلک عمر فدعاها فسألها فقالت:نعم.قال:

من أشهد؟قال عطاء:لا أدری قالت:أمی أم وليّها.قال:فهلاّ غيرها.فذلک حين نهی عنها» (1).

و مثله أخبار أخری،و قد جاء فيها التهديد بالرجم (2).

فظهر أوّلاً: أن عمر بن الخطاب هو أوّل من نهی عن المتعه و ذلک فی آخر أيامه، فلا النبی صلّی اللّه عليه و آله نهی عنها،و لا أبو بكر،و لا عمر...حتی أواخر أيامه.و فی خبر:أن رجلاً قدم من الشام،و مكث مع امرأه ما شاء اللّه أن يمكث،ثم إنه خرج،فأخبر بذلک عمر بن الخطاب،فأرسل إليه فقال:«ما حملک علی الذی فعلته؟قال:فعلته مع رسول اللّه ثم لم ينهانا عنه حتی قبضه اللّه،ثم مع أبی بكر فلم ينهانا حتی قبضه اللّه،ثم معک فلم تحدث لنا فيه نهياً.فقال عمر:أما و الذی نفسی بيده لو كنت تقدّمت فی نهی لرجمتک» (3).

و ثانياً: إنه فی جميع الأخبار ينسبون النهی إلی عمر،فيقولون:«نهی عنها عمر» و«قال رجل برأيه ما شاء»،و لا يوجد فی شیء من الأخبار نسبه النهی إلی رسول اللّه

1- 1) المصنف 497/7،صحيح مسلم 131/4،مسند أحمد 304/3،سنن البيهقی 237/7،فتح الباری.

2- 2) المصنف 503/7 الموطأ،سنن البيهقی 21/5 و 206/7،الدر المنثور 141/2،كنز العمال 519/16 و 520 و 522.

3- 3) كنز العمال 522/16.

صلّى اللّه عليه و آله،و لا ـ أبى بكر.و لو كـان ثمه نهى عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله، لما كان لنسبه النهى و ما ترتب عليه من الآثار الفاسده إلى عمر وجه أصلاً.

و قد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام:«لو لا أن عمر نهى عن المتعه ما زنى إلا شقى» (۱).

و عن ابن عباس:«ما كانت المتعه إلا رحمه من اللّه تعالى رحم بها عباده،و لو لا نهى عمر عنها ما زنى إلا شقى» (۲).

و لهذا جعلوا تحريم المتعه من أوّلياته (۳).

بل إن عمر نفسه يقول:«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه،و أنا أنهى عنهما» فلا يخبر عن نهى لرسول اللّه،و إنما ينسب النهى إلى نفسه و يتوعّد بالعقاب.

بل إنه لم يكـذّب الرجل الشامى لمّا أجابه بما سـمعت،بل لما قال له:«ثم معك فلم تُحـدث لنا فيه نهياً»اعترف بعـدم النهى مطلقاً حتى تلك الساعه.

و لا يخفى ما تدلّ عليه كلمه(تحدث)!

و ثالثاً: إن السبب فى نهى عمر قضيه عمرو بن حريث أو قضيّه أخرى تشبهها..

فلعلّه أيضاً لم ينه عنها لو لا وقوع تلك القضيّه و نحوها..

و رابعـاً: إنـه و إن تـابع عمر فى تحريمـه بعض السّـلف كعبـد اللّه بـن الزبير،لكـن ثبـت على القـول بحليّـه المتعـه تبعـاً للقرآن و السنّه،أعلام الصّحابه،و على رأسهم أمير المؤمنين و أهل البيت عليهم السّلام.

قـال ابن حزم:«و قـد ثبت على تحليلها بعـد رسول اللّه جماعه من السّـلف.منهم من الصـحابه:أسـماء بنت أبى بكر،و جابر بن عبد اللّه،و ابن مسعود،و ابن عباس،

۱- ۱) الطبرى،النيسابورى،الرازى،الدر المنثور،بتفسير الآيه المباركه.

۲- ۲) تفسير القرطبى ۱۳۰/۵.

۳- ۳) تاريخ الخلفاء:۱۳۷.

و معاويه بن أبی سفيان،و عمرو بن حريث،و أبو سعيد الخدری،و سلمه و معبد ابنا أميّه بن خلف.و رواه جابر عن جميع الصحابه مدّه رسول اللّه و مدّه أبی بكر و عمر إلی قرب آخر خلافه عمر».

قال:«و من التابعين:طاووس و عطاء و سعيد بن جبير و سائر فقهاء مكه أعزّها اللّه..» (۱).

هذه عباره ابن حزم الذی طالما اعتمد عليه ابن تيميه فی كتابه.و لم يذكر ابن حزم عمران بن الحصين و بعض الصحابه،و ذكر ذلك القرطبی و أضاف عن ابن عبد البر قوله:«أصحاب ابن عباس من أهل مكه و اليمن كلّهم يرون المتعه حلالاً علی مذهب ابن عباس» (۲).

و من أشهر فقهاء مكه القائلين بالحليه:عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكی المتوفی سنه ۱۴۹،و هو من كبار الفقهاء و أعلام التابعين و ثقات المحدثين و من رجال الصحيحين،فقد ذكروا أنه تزوّج نحواً من تسعين امرأه بنكاح المتعه.

و ذكر ابن خلكان:أن المأمون أمر أيام خلافته بأن ينادی بحليّه المتعه.قال:فدخل عليه محمد بن منصور و أبو العيناء فوجداه يستاك و يقول و هو متغيّظ:متعتان كانتا علی عهد رسول اللّه و عهد أبی بكر و أنا أنهی عنهما.قال:و من أنت يا جُعَل حتی تنهی عمّا فعله رسول اللّه و أبو بكر.فأراد محمد بن منصور أن يكلّمه،فأومأ إليه أبو العيناء و قال:

رجل يقول فی عمر بن الخطاب ما يقول،نكلّمه نحن؟و دخل عليه يحيی بن أكثم فخلا به و خوّفه من الفتنه،و لم يزل به حتی صرف رأيه (۳).

فظهر بذلك سقوط دعوی أن النبی صلّی اللّه عليه و آله حرّم المتعه بعد الإحلال.

ص:۶۳

۱- ۱) المحلّی ۵۱۹/۹-۵۲۰.

۲- ۲) تفسير القرطبی ۱۳۳/۵.

۳- ۳) وفيات الأعيان ۱۴۹/۶.

الفصل الخامس:

إنه لا يبقى ريب لدى العاقل المنصف،بعد الوقوف على ما ذكرنا،فى أن ما رووه عن الزهرى عن ابنى محمد بن الحنفيه عن أبيهما...موضوع مختلق...لكنه لما كان مخرّجاً فى الصحيحين و غيرهما،فلا بدّ من زياده توضيح بالبحث فى جهات:

أولاً:بالنظر إلى الأدله المتقدمه:

فبالنظر إلى ما ذكرنا فى الفصول السابقه يظهر بطلان هذا الحديث و ذلك:

۱-لأن أمير المؤمنين عليه السلام و أهل البيت كانوا على حليّه المتعه،و قد تبعهم شيعتهم على القول بذلك حتى اليوم.

۲-لأن ابن عباس رضى اللّه عنه كان على القول بحليّه المتعه حتى آخر أيّامه، و هذا أمر ثابت،و به صرّحت الروايات-و من روايه الزهرى أيضاً-:

أخرج مسلم فى باب نكاح المتعه عن عروه بن الزبير:«أن عبد اللّه بن الزبير قام بمكه فقال:إن أناساً-أعمى اللّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم-يفتون بالمتعه،يعرّض برجل،فناداه فقال:إنك لجلف جاف.فلعمرى،لقد كانت المتعه تفعل فى عهد إمام المتقين-يريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله-فقال له ابن الزبير:فجرّب بنفسك،و الله لئن فعلتها لأرجمنّك بأحجارك.

قال ابن شهاب:فأخبرنى خالد بن المهاجر بن سيف اللّه:أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه فى المتعه فأمره بها.فقال له أبو عمره الأنصارى:مهلاً.قال:ما هى؟و الله لقد فعلت فى عهد إمام المتقين» (۱).

و ابن عباس هو الرجل المعرَّض به،و كان قد كُفَّ بصره،فلذا قال ابن الزبير:

أعمى أبصارهم!

۱- ۱) صحيح مسلم ۱۳۳/۴-۱۳۴.

و أخرج مسلم فی الباب المذکور و أحمد و غیرهما حدیث أبی نضره قال:«کنت عند جابر بن عبد اللّه فأتاه آت فقال:ابن عباس و ابن الزبیر اختلفا فی المتعتین.فقال جابر:فعلناهما مع رسول اللّه ثم نهانا عمر...» (1).

و هذا إنما کان فی زمن حکومه ابن الزبیر بمکه،أی بعد حوالی عشرین سنه من وفاه أمیر المؤمنین علیه السلام.فقد ثبت أن ابن عباس کان مستمرّ القول علی جوازها و تبعه فقهاء مکه کما عرفت،و لا یجوز نسبه القول بما یخالف اللّه و الرسول و أمیر المؤمنین إلی ابن عباس،لو کان النبی حرّم و الإمام أبلغه حقّاً؟

٣-لأن عمر بن الخطاب نفسه معترف بأنه هو الذی حرّم ما کان حلالاً علی عهد النبی صلّی اللّه علیه و آله،و الصحابه کلّهم بقوا علی الحلیّه،و قد نسبوا کلّهم التحریم إلی عمر.

أقول:

و بهذه الوجوه یسقط أیضاً کلّ ما رووه فی هذا الباب من التحریم فی عهد الرسول صلّی اللّه علیه و آله،کالحدیث فی أنه حرّمها فی غزاه فتح مکه،و کالحدیث فی تحریمه فی قصه أخری غیر خیبر و الفتح.

فإن هذه الأحادیث-بغض النظر عمّا فی أسانیدها واحداً واحداً.فمثلاً الحدیث الذی دلّ علی التحریم فی فتح مکه،و الذی استند إلیه ابن تیمیه و قال:«و کذلک ثبت فی الصحیح أنه حرّمها فی غزاه الفتح إلی یوم القیامه»غیر صحیح سنداً،کما سیأتی عن تلمیذه ابن القیم،و کذلک الحدیث فی تحریمه فی تبوک کما سیأتی عن ابن حجر- باطله بالوجوه المذکوره،فإنها تقتضی أن لا یکون تحریم،لا فی عهد النبی و لا فی عهد أبی بکر و لا فی عهد عمر حتی أخریات أیامه.

۱- ۱) صحیح مسلم ۵۹/۴،مسند أحمد ۳۲۵/۳.

و بـاطله أيضـاً بالتعـارض الموجـود فيمـا بينهـا،حتى اضـطرب القـوم-الـذين يرون صـحّتها-فى كيفيـه جمعهـا و تضـاربت كلماتهم،فاضطرّوا إلى القول بأن المتعه أحلّت ثم حرّمت ثم أحلّت ثم حرّمت...فعنون مسلم«باب نكاح المتعه و بيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ و استقرّ حكمه إلى يوم القيامه»لكن الأخبار لم تنته بذلك،بل جاءت بالتحليل و التحريم حتى سبعه مواطن كما زعم القرطبى (۱).و هـذا ما دعا ابن القيّم-تلميـذ ابن تيميه-إلى أن يقول:«و هـذا النسخ لا عهد بمثله فى الشـريعه ألبته، و لا يقع مثله فيها» (۲).

كمـا أن خصوص خـبر الزهرى عن ابنى محمـد بن الحنفيّه عن أمير المؤمنين عليه السـلام فى التحريم،مروىّ عنـدهم بنفس هـذا السند،و فى بعضها أن التحريم كان فى خيبر،و فى آخر كان فى فتح مكه،و فى ثالث فى حجه الوداع...و سترى.

و ثانياً:بالنظر إلى متنه. فيظهر كذبه أيضاً،و ذلك:

۱-لأنه قال:«إنك امرؤ تائه! إن رسول اللّه نهى عنها يوم خيبر و عن أكل لحوم الحمر الإنسيّه».

و قد قال ابن حجر بشرحه عن السّهيلى:«و يتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال،لأن فيه النهى عن نكاح المتعه يوم خيبر.و هذا شىء لا يعرفه أحد من أهل السير و رواه الأثر» (۳).

و قال العينى فى شرحه:«قال ابن عبد البر:و ذكر النهى عن المتعه يوم خيبر غلط» (۴).

۱- ۱) تفسير القرطبى ۱۳۱/۵.

۲- ۲) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱۸۴/۲.

۳- ۳) فتح البارى ۱۳۸/۹.

۴- ۴) عمده القارى ۲۴۶/۱۷-۲۴۷.

و قال القسطلانی بشرحه:«و قال البیهقی:لا یعرفه أحد من أهل السیر» (۱).

و سیأتی ما قال ابن القیم تلمیذ ابن تیمیه فی هذه المسأله.

و بهذا یسقط عن الاعتبار کلّ حدیث اشتمل علی تحریم المتعه فی خیبر،کهذا الذی اتفقوا علی روایته.

و کذا ما أخرجه مسلم فی باب نکاح المتعه،و أحمد فی مسنده بسند فیه الزهری أیضاً،عن سبره قال:«نهی رسول اللّه عن متعه النساء یوم خیبر» (۲).

و ما أخرجه البخاری فی کتاب النکاح بسنده عن الزهری أیضاً:«حدّثنا مالک بن إسماعیل قال:حدّثنا ابن عیینه أنه سمع الزهری یقول:أخبرنی الحسن بن محمد بن علی و أخوه عبد اللّه عن أبیهما أن علیّاً قال لابن عباس:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله نهی عن المتعه و عن لحوم الحمر الأهلیّه زمن خیبر» (۳).

و ما فی الترمذی (۴)و فی النسائی لکن مع إبهام ابن عباس!! فقال:«عن أبیهما أن علیّاً بلغه أن رجلاً-لا یری بالمتعه بأساً،فقال:إنک تائه،إنه نهانی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله عنها و عن لحوم الحمر الأهلیّه یوم خیبر» (۵).

و ما فی المسند عن الزهری عنهما قال:و کان حسن أرضاهما فی أنفسنا:«إن علیّاً قال لابن عباس:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله نهی عن نکاح المتعه و عن لحوم الحمر الأهلیّه زمن خیبر» (۶).

۱- ۱) إرشاد الساری ۵۳۶/۶ و ۴۱/۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۳۴/۴.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۹/۶.

۴- ۴) سنن الترمذی ۱۶۳/۳.

۵- ۵) سنن النسائی ۱۲۵/۶-۱۲۶.

۶- ۶) مسند أحمد ۷۹/۱.

و ما أخرجه مالك عن الزهرى عن عبد اللّه و الحسن عن أبيهما محمد بن الحنفيّه عن أبيه على رضى اللّه تعالى عنه أنه قال:«نادى منادى رسول اللّه يوم خيبر:ألا إن اللّه تعالى و رسوله صلّى اللّه عليه و آله ينهاكم عن المتعه» (۱).

و كذا غيرها ممّا أخرجوه فى صحاحهم و مسانيدهم..

و كلّ هذا باطل بالإجماع كما عرفت.

و قال ابن القيّم تلميذ ابن تيميّه:«و قصّه خيبر لم يكن فيها الصحابه يتمتعون باليهوديّات،و لا استأذنوا فى ذلك رسول اللّه،و لا نقله أحد قط فى هذه الغزوه،و لا كان للمتعه فيها ذكر ألبته،لا فعلًا و لا تحريماً» (۲).

و بما ذكرنا يظهر أن قول ابن تيميه:«و قد تنازع رواه حديث على..»لا يحلّ مشكلتهم،لأنها محاوله فاشله.قال ابن كثير:«و قد حاول بعض العلماء أن يجيب عن حديث على،بأنه وقع فيه تقديم و تأخير...و إلى هذا التقرير كان ميل شيخنا أبى الحجاج المزى.و مع هذا،ما رجع ابن عباس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها» (۳).

و أيضاً:فقول ابن تيميه:«و روى عن ابن عباس رضى اللّه عنه أنه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهى»مردود بأنه حديث مكذوب عليه،و قد نصّ ابن كثير أيضاً على أنه ما رجع.

و قال ابن حجر عن ابن بطال:«و روى عنه الرجوع بأسانيد ضعيفه» (۴).

كما وضعوا عن جابر أيضاً حديثاً فى تحريم النبى صلّى اللّه عليه و آله المتعه فى غزوه تبوك.و قد نصّ ابن حجر على أنه«لا يصح،فإنه من طريق عباد بن كثير،

۱- ۱) الموطأ ۷۴/۲ بشرح السيوطى.

۲- ۲) زاد المعاد ۱۸۴/۲.

۳- ۳) تاريخ ابن كثير ۲۲۰/۴.

۴- ۴) فتح البارى ۱۳۹/۹.

و هو متروک» (۱).

۲-لأنه معارض بما أخرجه الشیخان عن الحسن بن محمد عن سلمه و جابر:

ففی صحیح مسلم:«عن عمرو بن دینار،عن الحسن بن محمد،عن سلمه بن الأکوع و جابر بن عبد اللّه:أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أتانا فأذن لنا فی المتعه» (۲).

و فی صحیح البخاری عن عمرو عن الحسن بن محمد،عن جابر بن عبد اللّه و سلمه بن الأکوع،قال:«کنا فی جیش،فأتانا رسول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنه أذن لکم أن تستمتعوا» (۳).

و هل یعقل أن یروی الرجل عن هذین الصحابیین حکم تحلیل عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و لا یروی عنهما أو لم یخبراه النسخ بالتحریم لو کان؟!

۳-لأنه معارض بما رواه الزهری عن عبد اللّه أنه نهی عنها فی تبوک،فقد جاء فی المنهاج:«و ذکر غیر مسلم عن علی:أن النبی نهی عنها فی غزوه تبوک من روایه إسحاق بن راشد،عن الزهری،عن عبد اللّه بن محمد بن علی،عن أبیه عن علی».

قال نقلاً عن القاضی عیاض:«و لم یتابعه أحد علی هذا.و هو غلط منه» (۴).

أقول: فهذا غلط.و ما رواه من النهی عنها فی خیبر غلط کذلک.

۴-و لأنه معارض بما رواه الطبرانی:«عن محمد بن الحنفیّه:قال تکلّم علی و ابن عباس فی متعه النساء،فقال له علی:إنک رجل تائه،إن رسول اللّه نهی عن متعه النساء فی حجه الوداع» (۵).

۱- ۱) فتح الباری ۱۳۹/۹.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۳۰/۴-۱۳۱.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۹/۶.

۴- ۴) المنهاج فی شرح صحیح مسلم ۱۸۰/۹.

۵- ۵) المعجم الأوسط ۳۴۵/۵،مجمع الزوائد ۲۶۵/۴.

و رواه الهیثمی عن الطبرانی فی الأوسط و قال:«رجاله رجال الصحیح»لکن تعقبه بقوله:«قلت:فی الصحیح:النهی عنها یوم خیبر» (۱).

۵-لأن أمیر المؤمنین علیه السلام کان یقول بمتعه الحج قطعاً کما عرفت بالتفصیل،لکنهم وضعوا عن عبد اللّه و الحسن ابنی محمد خلاف ذلک،ففی سنن البیهقی بسنده:«عن عبد اللّه و الحسن ابنی محمد بن علی عن أبیهما أن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه قال:یا بنی أفرد بالحج فإنه أفضل» (۲).

فکما هذا کذب،کذلک حدیث الزهری عنهما هنا کذب! و کما أن ما وضعوه عن ابن مسعود و جابر-المستمرّین فی القول بالجواز حتی بعد زمان عمر-کذب کما عرفت،کذلک حدیث الزهری.

و ثالثاً:بالنظر إلی سنده. و هو بالنظر إلی سنده أیضاً کذب و باطل،و ذلک:

۱-لأن مداره علی(الزهری)و قد عرفت سابقاً القدح و الطعن فیه بما یوجب الإعراض عمّا یرویه،و لا سیما فیما یخص علیّاً علیه السلام و بنیه..فلا نعید.

۲-و لأن مدار حدیث(الزهری)علی(عبد اللّه)و(الحسن)ابنی محمد بن الحنفیه رحمه اللّه تعالی علیه.

أمّا(عبد اللّه)،فقد ذکروا أنه(کان شیعیّاً یجمع أحادیث السبائیه).

و أمّا(الحسن)،(فکان مرجئاً).أنظر ترجمتهما فی(تهذیب التهذیب) (۳)و غیره.

فکیف یستدلّ الرجل بحدیث یرویه مرجئ،و قد نسبوا إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال:«صنفان من أمتی لیس لهما فی الإسلام نصیب:المرجئه و القدریه» (۴).

۱- ۱) مجمع الزوائد ۲۶۵/۴.

۲- ۲) سنن البیهقی ۵/۵.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۲۷۶/۲ و ۱۵/۶.

۴- ۴) صحیح الترمذی ۳۰۸/۴.

و آخر شیعی،و هم ما زالوا یطرحون أحادیث الرجل إذا رمی بالتشیع؟

فإن قلت:لعلّه یستند إلی هذا الحدیث لیکون أبلغ فی الحجه علی الإمامیّه؟

قلت:کیف،و الراوی عنهما من أبغض الناس و أشدّهم انحرافاً عن أمیر المؤمنین صلّی اللّه علیه و آله؟

الفصل السادس:

إنه لا یبقی ریب لدی العاقل المنصف بعد الوقوف علی ما ذکرنا،فی بطلان القول بأن:«المتمتع بها لیست بزوجه،لانتفاء لوازم النکاح فیها فالمتعه حرام».

لأن المتعه(نکاح)قد ورد به الکتاب و السنّه،و عمل به الأصحاب فی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و عهد أبی بکر و عهد عمر،حتی حرّمه عمر فی أخریات أیّامه(لرأی رآه)فی قصه(عمرو بن حریث الصحابی)أو غیره....

و أنت تجد التعبیر عن ذلک بالنکاح و التزوّج،و عن المستمتع بها بأنها(زوجه) فی الأحادیث..إلا أنه موقت،و یختلف عن الدائم فی بعض الأحکام علی اختلاف فی بعضها،کالتوارث-مثلاً-حیث ذهب بعض الإمامیه إلی ثبوته،کما لا یخفی علی من راجع کتبهم فی الفقه،مع مجامعته له فی أکثرها،و من الواضح أن الأحکام قد تختلف بحسب الأدلّه،و لیست هی بلوازم حتی لا تقبل التخلّف..

قال الزمخشری:«فإن قلت:هل فیه دلیل علی تحریم المتعه؟قلت:لا،لأن المنکوحه بنکاح المتعه من جمله الأزواج إذ صح النکاح» (۱).

و قال ابن عبد البر:«أجمعوا علی أن المتعه نکاح لا إشهاد فیه،و أنه نکاح إلی أجل یقع فیه الفرقه بلا طلاق،و لا میراث بینهما» (۲).

۱- ۱) الکشاف فی تفسیر القرآن ۲۶/۳-۲۷.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۱۳۲/۵.

و هناک کلمات تقدّمت.

و هـذا مـا لاـ ريب فيه لأحـد،و لـذا لم نجـد الإسـتدلال بانتفـاء بعض الأحكـام،فى كلمـات عمر و لا غيره ممن تابعه فى النهى و التحريم..و إنمـا حـاول أتبـاعه فيما بعـد أن يـدافعوا عن عمر،فقال أكثرهم:بأن التحريم كان من النبى صـلّى اللّه عليه و آله لا من عمر..و قد عرفت بطلان هذه الدعوى و أنه ليس لها جدوى..

و كأنّ بعضهم قد التفت إلى بطلان ذلك،فاعترف بأن عمر هو المحرّم،لكن الواجب متابعته!!

قال ابن القيّم:«فإن قيل:فما تصـنعون بما رواه مسـلم فى صـحيحه عن جابر بن عبد اللّه قال:كنا نسـتمتع بالقبضه من التمر و الدقيق الأيـام على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله و أبى بكر،حتى نهى عنه عمر فى شأن عمرو بن حريث.و فيما ثبت عن عمر أنه قال:متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنا أنهى عنهما:متعه النساء و متعه الحج؟قيل:الناس فى هذا طائفتان:

طائفه تقول:إن عمر هو الذى حرّمها و نهى عنها،و قد أمر رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله باتّباع ما سنّه الخلفاء الرّاشدون،و لم تر هـذه الطائفه تصـحيح حديث سبره بن معبد فى تحريم المتعه عام الفتح،فإنه من روايه عبد الملك بن الربيع بن سبره عن أبيه عن جدّه،و قد تكلّم فيه ابن معين،و لم ير البخارى إخراج حديثه فى صحيحه مع شدّه الحاجه إليه و كونه أصلاً من أصول الإسلام،و لو صح عنده لم يصبر عن إخراجه و الإحتجاج به.

قالوا:و لو صح حديث سبره لم يخف على ابن مسعود،حتى يروى أنهم فعلوها و يحتج بالآيه.

قـالوا:و أيضاً،فلو صـحّ لم يقل عمر:إنها كانت على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله و أنا أنهى عنها و أعاقب عليها،بل كان يقول:إنه صلّى اللّه عليه و آله حرّمها و نهى عنها.

قالوا:و لو صح لم تفعل على عهد الصدّيق و عهده عهد خلافه النبوه حقاً.

و الطائفه الثانيه:رأت صحه حديث سبره،و لو لم يصح فقد صحّ حديث على:إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حرّم متعه النساء.و وجب حمل حديث جابر على أن الذى أخبر منه بفعلها لم يبلغه التحريم،و لم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر،فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها و اشتهر.و بهذا تأتلف الأحاديث الوارده فيها.و باللّه التوفيق» (1).

قلت:

بما ذكرنا من الوجوه الكثيره على بطلان حديث الزهرى عن على عليه السلام و بما ذكره هو من الوجوه لقول الطائفه الأولى،و وضوح بطلان حمل حديث جابر على ما ذكره،و كيف يصدق هذا الحمل؟و قد كان من أحاديثهم فى الباب أنه نادى منادى رسول اللّه فى خيبر بالتحريم؟يظهر أن الحق مع الطائفه الأولى..لكن من الواضح أنه يصعب عليهم الاعتراف بأن تحريم عمر بدعه فى الدّين،فاضطروا إلى التمسّك بالحديث الباطل المفترى«عليكم بسنتى و سنه الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى» هذا الحديث الذى ظهر كذبه حتى أفصح بعض حفّاظهم-كالحافظ ابن القطان-عن ذلك و نصّ على بطلانه.

و كأنّ آخرين لا يجدون بدّاً من الاعتراف بثبوت التحريم عن عمر،فادّعوا أن تحريمه كان مستنداً إلى ثبوت النسخ عنده عن النبى صلّى اللّه عليه و آله.

قال الرازى بعد نقل قول عمر:«متعتان كانتا..».«فلم يبق إلا أن يقال:كان مراده أن المتعه كانت مباحه فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله و أنا أنهى عنها،لما ثبت عندى أنه صلّى اللّه عليه و آله نسخها» (2).

1- 1) زاد المعاد فى هدى خير العباد 183/2-184.

2- 2) تفسير الرازى 54/3.

و قال النووی:«محمول علی أن الذی استمتع فی عهد أبی بکر و عمر لم یبلغه النسخ» (۱).

لکن لم یبیِّنوا کیف ثبت النسخ عند عمر فقط،و لم یثبت عند علی علیه السلام و أبی بکر و ابن عباس و ابن مسعود و جابر..و جمهور الصحابه..؟

و هلّا أخبر عن هذا الناسخ الثابت عنده! حین قال له ناصحه و هو عمران بن سواده:«عابت أمتک منک أربعاً...قال:ذکروا أنک حرّمت متعه النساء،و قد کانت رخصه من اللّه نستمتع بقبضه و نفارق عن ثلاثه.قال:إن رسول اللّه أحلّها فی زمان ضروره،ثم رجع الناس إلی سعه...» (۲).

و لعلّ منهم من یجیب عن تحریمه متعه النساء بما أجاب ابن حجر عن تحریمه متعه الحج من«أنه منع منه سدّاً للذریعه» (۳).

لکنه فی الحقیقه التزام بالإشکال و اعتراف بالضلال!

مسأله فدک

قال قدس سره:و منع أبو بکر فاطمه علیها السلام إرثها فقالت له:«یا ابن أبی قحافه أ ترث أباک و لا أرث أبی!»و التجأ فی ذلک إلی روایه انفرد بها و کان هو الغریم لها لأن الصدقه تحلّ له:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ما ترکناه صدقه،علی ما رووه عنه!

و القرآن یخالف ذلک،لأن اللّه تعالی قال: «یُوصِیکُمُ اللّهُ فِی أَوْلادِکُمْ» (۴)،

ص:۷۴

۱- ۱) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۱۸۳/۹.

۲- ۲) تاریخ الطبری حوادث سنه ۲۹۰/۳،۲۳.

۳- ۳) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۳۳۲/۳.

۴- ۴) سوره النساء:۱۱.

و لم یجعل اللّه تعالی ذلک خاصّاً بالأمّه دونه صلّی اللّه علیه و آله.

و کذّب روایتهم فقال تعالی: «وَ وَرِثَ سُلَیْمانُ داوُدَ» (۱).و قال تعالی عن زکریّا: «وَ إِنِّی خِفْتُ الْمَوالِیَ مِنْ وَرائِی وَ کانَتِ امْرَأَتِی عاقِراً فَهَبْ لِی مِنْ لَدُنْکَ وَلِیًّا یَرِثُنِی وَ یَرِثُ مِنْ آلِ یَعْقُوبَ» (۲).

و لما ذکرت فاطمه علیها السلام أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وهبها فدکاً قال لها:هات أسود أو أحمر یشهد لک بذلک! فجاءت بأمّ أیمن فشهدت لها بذلک فقال:امرأه لا یقبل قولها! و قد رووا جمیعاً أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال:

«أم أیمن امرأه من أهل الجنه».

فجاء أمیر المؤمنین علیه السلام فشهد لها فقال:هذا بعلک یجرّه إلی نفسه و لا نحکم بشهادته لک! و قد رووا جمیعاً أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال:

«علی مع الحق و الحق مع علی یدور معه حیث دار،لن یفترقا حتی یردا علی الحوض»!

فغضبت فاطمه علیها السلام عند ذلک و انصرفت و حلفت أن لا تکلّمه و لا صاحبه حتی تلقی أباها و تشکو إلیه.

فلمّا حضرتها الوفاه أوصت علیّاً أن یدفنها لیلاً،و لا یدع أحداً منهم یصلّی علیها!

و قد رووا جمیعاً أن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال:«یا فاطمه إن اللّه یغضب لغضبک و یرضی لرضاک».و رووا جمیعاً أنه صلّی اللّه علیه و آله قال:«فاطمه بضعه منی،من آذاها فقد آذانی و من آذانی فقد آذی اللّه»!

۱- ۱) سوره النمل:۱۶.

۲- ۲) سوره مریم:۶.

و لو کـان هـذا الخبر حقاً لما جاز له ترک البغله التی خلّفها النبی صلّی اللّه علیه و آله،و سیفه و عمامته عنـد أمیر المؤمنین علیه السلام،و لما حکم بها له لما ادّعاها العباس! و لکان أهل البیت الذین طهّرهم اللّه تعالی فی کتابه عن الرجس مرتکبین ما لا یجوز،لأن الصدقه علیهم محرّمه.

الشرح:

لقد کثر البحث منذ صدر الإسلام حول ما کان بین الزهراء الطاهره علیها السلام و أبی بکر،و جرت فیه المناظرات،و ألّفت فیه الکتب.

و الذی ذکره العلاّمه رحمه اللّه هو:أنها طلبت إرثها من أبی بکر فمنعها،و التجأ إلی روایه انفرد بها،و القرآن یخالف ذلک.و أنها ذکرت أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وهبها فدکاً،فطلب منها البیّنه،فجاءت بأم أیمن و أمیر المؤمنین علیه السلام فردّهما،مع ما ورد فی حقّهما عن النبی صلّی اللّه علیه و آله.

ثم ذکر رحمه اللّه ممّا کان بعد ردّه إیاها:أنها غضبت و حلفت ألّا تکلّمه حتی تلقی أباها و تشکو إلیه،مع ما ورد عنه صلّی اللّه علیه و آله من التحذیر من إغضابها و إیذائها.و أنها أوصت أن تدفن لیلاً.و أنها أوصت أن لا یصلّی علیها أبو بکر و أنصاره.

ثم ذکر من وجوه الإیراد علی حدیث أبی بکر:النقض.ببغله النبی صلّی اللّه علیه و آله و سیفه و عمامته عند أمیر المؤمنین علیه السلام،و الحکم بها للعباس لما ادّعاها، و الحکم لجابر فیما ادّعاه من مال البحرین،و أنه لو کان هذا الحدیث حقّاً لکان أهل البیت بادّعائهم مرتکبین ما لا یجوز لهم،لکنهم لا یرتکبون ذلک،لأن اللّه طهّرهم من الرجس،فالحدیث لیس بحق.

هذا خلاصه کلام العلّامه کما لا یخفی علی من راجعه.

کلام ابن تیمیه

و یتلخّص کلام ابن تیمیه فی الاعتراض علیه،کما لا یخفی علی من راجعه کذلک (۱)فی:

۱- الإنکار و التکذیب، فقد قال:«إن فی هذا الکلام من الکذب و البهتان و الکلام الفاسد ما لا یحصی إلا بکلفه»و إلیک موارد من ذلک بعبارته:

أ-«إن ما ذکر من قول فاطمه رضی اللّه عنها:(أ ترث أباک و لا أرث أبی)لا نعلم صحّته عنها».

ب-«قوله:و التجأ إلی روایه انفرد بها.کذب».

ج-«قوله:و کان هو الغریم لها.کذب».

د-«ادّعاء فاطمه رضی اللّه عنها ذلک(أن النبی وهبها فدکاً)کذب علی فاطمه».

ه-«إن علیّاً شهد لها فردّ شهادته لکونه زوجها.فهذا مع کونه کذباً...».

و-«و أمّا الحدیث الذی ذکره و زعم أنهم رووه جمیعاً(فی حق أمّ أیمن)فهذا الخبر لا یعرف فی شیء من دواوین الإسلام،و لا نعرف عالماً من العلماء رواه...فهو کذب علیه صلّی اللّه علیه و آله و علی أهل العلم».

ز-«قوله:إنهم رووا جمیعاً أن رسول اللّه قال:علی مع الحق و الحق یدور معه..

من أعظم الکلام کذباً و جهلاً.فإن هذا الحدیث لم یروه أحد عن النبی،لا بإسناد صحیح و لا ضعیف،فکیف یقال:إنهم جمیعاً رووا هذا الحدیث؟و هل یکون أکذب ممن یروی عن الصحابه و العلماء أنهم رووا حدیثاً و الحدیث لا یعرف عن أحد منهم أصلاً؟ بل هذا من أظهر الکذب...و هو کذب قطعاً...فإنه کلام ینزّه عنه رسول اللّه».

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۲۸/۴-۲۶۴.

ح-«إن مـا ذكره عن فـاطمه أمر لا يليق بها،و لا يحتـج بـذلك إلا رجل جاهل، يحسب أنه يمـدحها و هو يجرحها،فإنه ليس فيما ذكر ما يوجب الغضب عليه،إذ لم يحكم-لو كان صحيحاً-إلا بالحق الذى لا يحلّ لمسلم أن يحكم بخلافه.و من طلب أن يحكم له بغير حكم اللّه و رسوله فامتنع فغضب و حلف أن لا يكلّم الحاكم، و لا صاحب الحاكم،لم يكن هـذا ممّا يحمـد عليه و لا ممّا يـذمّ به الحـاكم،بـل هـذا إلى أن يكون جرحـاً أقرب منه إلى أن يكون مـدحاً.و نحن نعلم أن مـا يحكى عن فـاطمه و غيرها من الصـحابه من القوادح كثير منها كذب و بعضـها كانوا فيه متأوّلين،و إذا كان بعضـها ذنباً فليس القوم معصومين،بل هم مع كونهم أوليـاء اللّه من أهـل الجنه،لهم ذنوب يغفرهـا اللّه لهم.و كـذلك مـا ذكر من حلفها أنها لا تكلّمه و لا تصاحبه حتى تلقى أباها و تشتكى إليه،أمر لا يليق أن يذكر عن فاطمه،فإن الشكوى إنما تكون إلى اللّه تعالى».

ط-«و أمّا قوله:رووا جميعاً أن النبى قـال:يا فاطمه إن اللّه يغضب لغضـبک و يرضـى لرضاک.فهـذا كـذب منه.ما رووا هـذا عن النبى،و لا يعرف هذا فى شىء من كتب الحديث المعروفه،و لا الإسناد معروف عن النبى،لا صحيح و لا حسن».

ى-«و أمّا قوله:رووا جميعاً أن فاطمه بضعه...فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ،روى بغيره.كما ذكر فى حديث خطبه على لابنه أبى جهل».

ک-«من نقـل أن أبا بكر و عمر حكما بـذلک لأحـد(فى البغله...)و تركا ذلک عنـد أحـد على أن يكون ملكاً له؟فهـذا من أبين الكذب عليهما».

ل-«و كذلک ما ذكره من إيصائها أن تدفن ليلاً و لا يصلّى عليها أحد منهم.

لاـ يحكيه عن فـاطمه و يحتـج به إلّا رجل جاهل،يطرق على فاطمه ما لا يليق بها.و هـذا لو صـحّ لكان بالـذنب المغفور أولى منه بالسّعى المشكور...».

م-«أمّا قصّه فاطمه رضـى اللّه عنها،فما ذكروه من دعواها الهبه و الشـهاده المـذكوره و نحو ذلک،لو كان صـحيحاً،لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه بالمدح».

۲- الإفتراء و الكذب: كفريه خطبه أمير المؤمنين عليه السلام ابنه أبى جهل،فإنه يعتمد عليها فى غير موضع،و يدّعى أنها السبب فى قوله صلّى اللّه عليه و آله:فاطمه بضعه منى...و ينسب روايه ذلك إلى على بن الحسين...و هذه عباراته المشتمله عليها و على أباطيل أخرى:

«و لو دار الحق مع على حيثما دار لوجب أن يكون معصوماً كالنبى صلّى اللّه عليه و آله،و هم من جهلهم يدّعون ذلك.و لكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمه من أبى بكر و عمر و عثمان و غيرهم،و ليس فيهم من هو معصوم،علم كذبهم،و فتاويه من جنس فتاوى أبى بكر و عمر و عثمان،ليس هو أولى بالصّواب منهم،و لا فى أقوالهم من الأقوال المرجوحه أكثر مما قاله،و لا كان ثناء النبى صلّى اللّه عليه و آله و رضاه عنه، بأعظم من ثنائه عليهم و رضائه عنهم،بل لو قال القائل:إنه لا يعرف من النبى أنه عتب على عثمان فى شىء و قد عتب على على فى غير موضع لما أبعد.فإنه لما أراد أن يتزوّج بنت أبى جهل و اشتكته فاطمه لأبيها و قالت:إن الناس يقولون إنك لا تغضب لبناتك فقام خطيباً،و قال:إن بنى المغيره استأذنونى أن يزوّجوا بنتهم على بن أبى طالب،و إنى لا آذن ثم لا آذن،إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى و يزوج ابنتهم،فإنما فاطمه بضعه منى..و هو حديث ثابت صحيح أخرجاه فى الصحيحين».

«أمّا قوله:رووا جميعاً أن فاطمه بضعه منى من آذاها آذانى و من آذانى آذى اللّه.

فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ بل روى بغيره،كما ذكر فى حديث خطبه على لابنه أبى جهل،و السبب داخل فى اللّفظ قطعاً،إذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز إخراج سببه منه،بل السبب يجب دخوله بالاتفاق،و قد قال فى الحديث:(يريبنى ما رابها و يؤذينى ما آذاها)و معلوم قطعاً أن خطبه ابنه أبى جهل عليها رابها و آذاها،و النبى رابه ذلك و آذاه،فإن كان هذا وعيداً لاحقاً بفاعله،لزم أن يلحق هذا الوعيد على بن أبى طالب،و إن لم يكن وعيداً لاحقاً بفاعله،كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من على.و إن

قیل:إن علیاً تاب من تلک الخطبه و رجع عنها.قیل:فهذا یقتضی أنه غیر معصوم.و إذا جاز أن من راب فاطمه و آذاها یذهب بتوبته،جاز أن یذهب بغیر ذلک من الحسنات الماحیه، فإن ما هو أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحیه و التوبه و المصائب المکفّره».

«إن فاطمه إنما عظم أذاها لما فی ذلک من أذی أبیها،فإذا دار الأمر بین أذی أبیها و أذاها،کان الاحتراز عن أذی أبیها أوجب.و هذا حال أبی بکر و عمر،فإنهما احترزا أن یؤذیا أباها أو یریبانه بشیء.فإنه عهد عهداً و أمر أمراً،فخانا إن غیّرا عهده و أمره أن یغضب،لمخالفه أمره و عهده و یتأذی بذلک،و کلّ عاقل یعلم أن رسول اللّه إذا حکم بحکم و طلبت فاطمه أو غیرها ما یخالف ذلک الحکم،کان مراعاه حکم النبی أولی، فإن طاعته واجبه و معصیته محرّمه،و من تأذّی لطاعته کان مخطئاً فی تأذیه بذلک،و کان الموافق لطاعته مصیباً فی طاعته.و هذا بخلاف من آذاها لغرض بعینه لا لأجل طاعه اللّه و رسوله.

و من تدبّر حال أبی بکر فی رعایته لأمر النبی،و أنه إنما قصد طاعه الرسول لا لأمر آخر،علم أن حاله أکمل و أفضل و أعلی من حال علی..المقصود أنه لو قدّر أن أبا بکر آذاها فلم یؤذها لغرض نفسه،بل لیطیع اللّه و رسوله،و یوصل الحق إلی مستحقه، و علی رضی اللّه عنه کان قصده أن یتزوّج علیها،فله فی أذاها غرض،بخلاف أبی بکر.

فعلم أن أبا بکر کان أبعد أن یذمّ بأذاها من علی،و أنه إنما قصد طاعه اللّه و رسوله بما لا حظّ له فیه،بخلاف علی،فإنه کان له حظّ فیما رابها به....

۳- التشکیکات الواهیه و المناقشات البارده فی معانی الآیات الصّریحه فی توریث الأنبیاء،و الأحادیث فی فضل الزهراء و أمیر المؤمنین علیهم السّلام و غیرهما.

۴- التکرار لما سبق فی أوائل الکتاب،من دعوی وجوب الطاعه لمن یتولّی الأمر و یستولی علی شؤون المسلمین و إن کان غاصباً جائراً...یقول:«إن النصوص الوارده عن النبی فی طاعه ولاه الأمور و لزوم الجماعه و الصّبر علی ذلک،مشهوره کثیره،بل لو

قال قائل:إن النبی أمر بطاعه ولاه الأمور و إن استأثروا،و الصّبر علی جورهم،و قال:

إنکم ستلقون بعدی إثره فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض.و قال:أدّوا إلیهم حقّهم و سلوا اللّه حقّکم،و أمثال ذلک.فلو قدّر أن أبا بکر و عمر کانا ظالمین مستأثرین بالمال لأنفسهما،کان الواجب مع ذلک طاعتهما،و الصبر علی جورهما...».

أقول:

و یتلخّص کلامنا فی هذا المقام فی مطالب،یظهر من خلالها الدلیل علی صدق العلاّمه فیما ذکره و کذب ابن تیمیّه فیما أنکره،فنقول:

قول الزهراء لأبی بکر:أ ترث أباک..؟

فهو من خطبتها المشهوره،التی یغنی النظر فی متنها عن السؤال عن إسنادها، و هذه الخطبه رواها الإمامیه و غیرهم بالأسانید المتصله،و من رواتها من علماء الجمهور المتقدّمین:

أحمد بن أبی طاهر البغدادی المعروف بابن طیفور المتوفی سنه ۲۸۰ (۱)،رواها فی کتابه(بلاغات النساء).

و أبو بکر أحمد بن عبد العزیز الجوهری المتوفی سنه ۳۲۳،رواها فی کتابه (السقیفه وفدک)کما فی شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید.قال:«و أبو بکر الجوهری هذا عالم محدث کثیر الأدب،ثقه ورع،أثنی علیه المحدّثون و رووا عنه مصنفاته» (۲).

و أبو عبید اللّه محمد بن عمران المرزبانی المتوفی سنه ۳۸۴،بسنده عن عروه عن عائشه،کما فی(الشافی فی الإمامه) (۳)و(شرح النهج) (۴).

ص:۸۱

۱- ۱) ترجم له الخطیب فی تاریخه ۴۳۳/۴ و أثنی علیه،و کذا غیره.

۲- ۲) شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید:۲۱۰/۱۶.

۳- ۳) الشافی فی الإمامه ۶۹/۴.

۴- ۴) شرح النهج ۲۴۹/۱۶.

و الحديث أخرجه أحمد بلفظ:أنها قالت لأبی بكر:«أنت ورثت رسول اللّه أم أهله؟قال:لا بل أهله» (۱).

و الحلبی بلفظ:«أ فی كتاب اللّه أن ترثك ابنتك و لا أرث أبی؟قال:«فاستعبر أبو بكر باكیاً،ثم نزل فكتب لها بفدك.و دخل علیه عمر فقـال:ما هـذا؟فقال:كتاب كتبته لفاطمه بمیراثها من أبیها.قال:فما ذا تنفق علی المسـلمین و قـد حاربتك العرب كما تری؟ثم أخذ عمر الكتاب فشقّه» (۲).

حدیث«لا نورث»روایه انفرد بها أبو بكر

و هـذا ما نصّ علیه كبار الحفاظ و المحدّثین من أهل السـنه،كأبی القاسم البغوی المتوفی سـنه ۳۱۷ و أبی بكر الشـافعی المتوفی ۳۵۴ و ابن عسـاكر المتـوفی ۵۷۱ و الجلال السـیوطی المتوفی ۹۱۱ و ابـن حجر المكی المتـوفی ۹۷۳.و المتقی الهنـدی المتوفی ۹۷۵.

قال السـیوطی:«أخرج أبو القاسم البغوی و أبو بكر الشافعی فی فوائـده و ابن عساكر عن عائشه قالت:اختلفوا فی میراثه صـلّی اللّه علیه و آله،فما وجـدوا عنـد أحـد فی ذلك علماً.فقال أبو بكر:سـمعت رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله یقول:إنا معاشـر الأنبیاء لا نورث» (۳).

و قال ابن حجر المكی:«اختلفوا فی میراث النبی صـلّی اللّه علیه و آله،فما وجـدوا عنـد أحد فی ذلك علماً،فقال أبو بكر:سـمعت رسول اللّه...» (۴).

۱- ۱) مسند أحمد ۴/۱.

۲- ۲) إنسان العیون ۴۸۸/۳.

۳- ۳) تاریخ الخلفاء:۲۸.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۲۰.

و قال المتقى الهندى:«حم م د و ابن جرير ه ق» (۱).

و نصّ عليه كبار الأئمه الأصوليين فى مباحث خبر الواحد من كتبهم الأصوليّه، و جعلوه من أهمّ أخبار الآحاد التى انفرد بها آحاد من الصحابه،و لننقل طائفه من عباراتهم كذلك:

قال القاضى عضد الدين الإيجى بشرح قول ابن الحاجب:«يجب العمل بخبر الواحد العدل،خلافاً للقاسانى...لنا:تكرر العمل به كثيراً من الصحابه و التابعين شائعاً ذائعاً من غير نكير...»قال:«قد ثبت جواز التعبد بخبر الواحد،و هو واقع،بمعنى أنه يجب العمل بخبر الواحد،و قد أنكره القاسانى و الرافضه و ابن داود.و القائلون بالوقوع قد اختلفوا فى طريق إثباته،و الجمهور على أنه يجب،بدليل السمع،و قال أحمد و القفال و ابن سريج و أبو الحسين البصرى:بدليل العقل.لنا:إجماع الصحابه و التابعين، بدليل ما نقل عنهم من الاستدلال بخبر الواحد،و عملهم بها فى الوقائع المختلفه التى لا تكاد تحصى،و قد تكرّر ذلك مرّه بعد أخرى،و شاع و ذاع بينهم،و لم ينكر عليها أحد،و إلّا نقل،و ذلك يوجب العلم العادى باتفاقهم كالقول الصريح،و إن كان احتمال غيره قائماً فى كلّ واحد واحد.

فمن ذلك:أنه عمل أبو بكر بخبر المغيره فى ميراث الجدّه،و عمل عمر...و عمل الصحابه بخبر أبى بكر:الأئمه من قريش،و:الأنبياء يدفنون حيث يموتون.و:نحن معاشر الأنبياء لا نورث...إلى غير ذلك ممّا لا يجدى استيعاب النظر فيه إلا التطويل...» (۲).

و قال الرازى فى المسأله:«المسلك الرابع:الإجماع،العمل بالخبر الذى لا يقطع

۱- ۱) كنز العمال ۶۰۵/۵.

۲- ۲) شرح المختصر ۵۹/۲.

بصحّته مجمع علیه بین الصحابه،فیکون العمل به حقاً.إنما قلنا:إنه مجمع علیه بین الصحابه،لأن بعض الصحابه عمل بالخبر الذی لا یقطع بصحته،و لم ینقل عن أحد منهم إنکار علی فاعله،و ذلک یقتضی حصول الإجماع.و إنما قلنا:إن بعض الصحابه عمل به.لوجهین:الأوّل:و هو أنه روی بالتواتر:أن یوم السقیفه لمّا احتج أبو بکر رضی اللّه عنه علی الأنصار بقوله علیه الصّلاه و السلام:الأئمه من قریش،مع أنه مخصّص لعموم قوله تعالی: «أَطِیعُوا اللّهَ وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ» قبلوه و لم ینکر علیه أحد....

الثانی:الاستدلال بأمور لا ندّعی التواتر فی کلّ واحد منها،بل فی مجموعها و تقریره:أن نبیّن أن الصحابه عملوا علی وفق خبر الواحد،ثم نبیّن أنهم إنما عملوا به لا بغیر.أما المقام الأول فبیانه من وجوه:

الأول:رجوع الصحابه إلی خبر الصدّیق فی قوله علیه الصّلاه و السّلام:الأنبیاء یدفنون حیث یموتون.و فی قوله:الأئمه من قریش.و فی قوله:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث... (۱).

و قال الغزالی:«و کلام من ینکر خبر الواحد و لا یجعله حجه،فی غایه الضعف، و لذلک ترک توریث فاطمه-رضی اللّه عنها-بقول أبی بکر:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث الحدیث.فنحن نعلم أن تقدیر کذب أبی بکر و کذب کلّ عدل،أبعد فی النفس من تقدیر کون آیه المواریث مسوقه لتقدیر المواریث،لا للقصد إلی بیان حکم النبی علیه الصّلاه و السلام...» (۲).

و قال الآمدی فی مبحث حجیه خبر الواحد:«و یدلّ علی ذلک ما نقل عن

۱- ۱) المحصول فی علم الأصول ۳۶۷/۴-۳۶۹.

۲- ۲) المستصفی فی علم الأصول ۲۴۹/۲.

الصحابه من الوقائع المختلفه الخارجه عن العدّ و الحصر،المتفقه على العمل بخبر الواحد و وجوب العمل به،فمن ذلك ما روى عن أبى بكر الصدّيق رضى اللّه عنه أنه عمل بخبر المغيره....و من ذلك عمل جميع الصحابه بما رواه أبو بكر الصدّيق من قوله:الأئمه من قريش،و من قوله:الأنبياء يدفنون حيث يموتون.و من قوله:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه...» (1).

و قال فى مبحث تخصيص الكتاب بخبر الواحد:«و خصّوا قوله تعالى:

«يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلادِكُمْ» الآيه،بقوله صلّى اللّه عليه و آله:لا يرث القاتل...و بما رواه أبو بكر من قوله:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه...» (2).

و قال علاء الدين البخارى:«و كذلك أصحابه عملوا بالآحاد،و حاجّوا بها فى وقائع خارجه عن العدّ و الحصر،من غير نكير منكر و لا مدافعه دافع....

و منها:رجوعهم إلى خبر أبى بكر رضى اللّه عنه فى قوله عليه السّلام:الأنبياء يدفنون حيث يموتون،و قوله عليه السلام:نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه..» (3).

و قال عبد العلى الأنصارى:«و لنا ثانياً:إجماع الصحابه على وجوب العمل بخبر العدل...فمن ذلك أنه عمل الكلّ من الصحابه بخبر خليفه رسول اللّه أبى بكر الصدّيق:

الأئمه من قريش،و نحن معاشر الأنبياء لا نورث...» (4).

و قال نظام الدين الأنصارى فى مبحث وجوب قبول خبر الواحد،من(شرح المنار):«و لهم أيضاً:الإجماع،و تفصيله على ما فى التحرير أنه تواتر عن الصحابه

1- 1) الإحكام فى أصول الأحكام 64/2-66.

2- 2) الإحكام فى أصول الأحكام 322/2-323.

3- 3) كشف الأسرار فى شرح أصول البزدوى 688/2.

4- 4) فواتح الرحموت-شرح مسلم الثبوت-هامش المستصفى 132/2.

رضوان اللّه تعالی علیهم فی وقائع خرجت عن الإحصاء یفید مجموعها إجماعهم علی وجوب القبول...فلنعد جمله:منها:عمل أمیر المؤمنین أبی بکر الصدّیق بخبر المغیره....

و أیضاً:إن الإجماع قد ثبت علی قبول خبر أبی بکر:الأئمه من قریش.و:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث....

و هاهنا دغدغه:فإن ذلک یستلزم أن ینسخ الکتاب بخبر الواحد،فإنه قبل انعقاد الإجماع کان خبراً واحداً محضاً،و فی الکتاب توریث البنت مطلق.نعم،إن أبا بکر إذ سمع من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فلا شبهه عنده فإنه أتمّ من التواتر،فصحّ له ذلک مخصّصاً أو نسخاً،بخلاف مغیره فإنه إنما خص أو نسخ بخبر الواحد.و بعد الإجماع فإنما الإنساخ و التقیید بخبر الواحد عند المحققین.و الجواب:إن عمل أمیر المؤمنین أبی بکر بمنزله قوله و قول غیره من الصحابه:إن هذا منسوخ،و هو حجه فی النسخ،مع أن طاعه أولی الأمر واجبه».

أقول: و المتکلّمون أیضاً یعترفون فی کتبهم الکلامیّه بانفراد أبی بکر فی روایه هذا الحدیث عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و نحن نکتفی بذکر کلام بعضهم:

قال القاضی الإیجی و شارحه الشریف الجرجانی ما نصّه:

«شرائط الإمامه ما تقدّم،و کان أبو بکر مستجمعاً لها،یدلّ علیه کتب السیر و التواریخ،و لا نسلّم کونه ظالماً.قولهم:کان کافراً قبل البعثه،تقدّم الکلام فیه،حیث قلنا:الظالم من ارتکب معصیه تسقط العداله بلا توبه و إصلاح،فمن آمن عند البعثه و أصلح حاله لا یکون ظالماً.قولهم:خالف الآیه فی منع الإرث.قلنا:لمعارضتها بقوله علیه السلام:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ما ترکناه صدقه.فإن قیل:لا بدّ لکم من بیان حجیه ذلک الحدیث الذی هو من قبیل الآحاد و من بیان ترجیحه علی الآیه.قلنا:حجیه خبر الواحد و الترجیح مما لا حاجه لنا إلیه هاهنا،لأنه رضی اللّه عنه کان حاکماً بما

سمعه من رسول اللّه،فلا اشتباه عنده فی سنده» (۱).

و قال سعد الدین التفتازانی:«فممّا یقدح فی إمامه أبی بکر-رضی اللّه عنه-أنه خالف کتاب اللّه تعالی فی منع إرث النبی،بخبر رواه و هو:نحن معاشر الأنبیاء لا نورث ما ترکناه صدقه،و تخصیص الکتاب إنما یجوز بالخبر المتواتر دون الآحاد.

و الجواب:إن خبر الواحد-و إن کان ظنی المتن-قد یکون قطعی الدلاله، فیخصّص به عام الکتاب،لکونه ظنی الدلاله و إن کان قطعی المتن،جمعاً بین الدلیلین، و تمام تحقیق ذلک فی أصول الفقه.علی أن الخبر المسموع من فمّ رسول اللّه إن لم یکن فوق المتواتر فلا خفاء فی کونه بمنزلته،فیجوز للسّامع المجتهد أن یخصّص به عامّ الکتاب» (۲).

أقول: هذا کلّه بغض النظر عمّا جری علی لسان بعض کبار أئمتهم فی الحدیث و الرجال،من أن الخبر من أصله موضوع،فاستمع إلی ما قاله الذهبی بترجمه الحافظ ابن خراش:

«ابن خراش الحافظ البارع الناقد أبو محمد عبد الرحمن بن یوسف بن سعید بن خراش المروزی ثم البغدادی،سمع...حدّث عنه:أبو سهل القطان و أبو العباس بن عقده و بکر بن محمد الصیرفی و غیرهم.

قال بکر بن محمد:سمعته یقول:شربت بولی فی هذا الشأن خمس مرات.و قال أبو نعیم:ما رأیت أحداً أحفظ من ابن خراش.قال ابن عدی الجرجانی:ذکر بشیء من التشیع و أرجو أنه لا یتعمّد الکذب،سمعت ابن عقده یقول:کان ابن خراش عندنا إذا کتب شیئاً من باب التشیّع یقول:هذا لا ینفق إلا عندی و عندک.و سمعت عبدان یقول:

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۵/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۹۲/۲.

حمل ابن خراش إلى بندار كان عندنا جزئين صنّفهما فى مثالب الشيخين،فأجازه بألفى درهم بنى له بها حجره،فمات إذ فرغ منها.

و قال أبو زرعه محمد بن يوسف:خرّج ابن خراش مثالب الشيخين،و كان رافضياً.

و قال ابن عدى:سمعت عبدان يقول:قلت لابن خراش:حديث ما تركنا صدقه؟ قال:باطل،أتّهم مالك بن أوس بالكذب.

ثم قال عبدان:و قد روى مراسيل وصلها و مواقيف رفعها.

قلت:جهله الرافضه لم يدروا الحديث و لا السيره و لا كيف ثم! فأمّا أنت-أيّها الحافظ البارع الذى شربت بولك إن صدقت فى الترحال-فما عذرك عند اللّه مع خبرتك بالأمور؟فأنت زنديق معاند للحق،فلا رضى اللّه عنك.مات ابن خراش إلى غير رحمه اللّه سنه ۲۸۳» (۱).

و قال بترجمته أيضاً بعد أن أورد ما تقدّم:«قلت:هذا معثر مخذول،كان علمه وبالاً و سعيه ضلالاً،نعوذ باللّه من الشقاء» (۲).

و قال أيضاً:«قلت:هذا و الله الشيخ المعثر الذى ضلّ سعيه،فإنه كان حافظ زمانه، و له الرحله الواسعه و الاطلاع الكثير و الإحاطه،و بعد هذا فما انتفع بعلمه،فلا عتب على حمير الرافضه و حواثر جزين و مشغرا» (۳).

تنبيه

ترجم الحافظ الخطيب ابن خراش،فذكر مشايخه و الرواه عنه،و قال فى وصفه:

«و كان أحد الرحّالين فى الحديث إلى الأمصار بالعراق و الشام و مصر و خراسان،

۱- ۱) تذكره الحفاظ ۶۸۴/۲-۶۸۵.

۲- ۲) سير أعلام النبلاء ۵۱۰/۱۳.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۶۰۰/۲.

و ممن یوصف بالحفظ و المعرفه».

فلم ینقل کلامه فی حدیث:نحن معاشر الأنبیاء،و إنما أورد ما رواه الذهبی عن ابن عدی عن عبدان،و لکنه حرّف الکلام،فقال:«أنبأنا أبو سعد المالینی أخبر أن عبد اللّه بن عدی قال:سمعت عبدان یقول:أجاز بندار ابن خراش بألفی درهم،فبنی بذلک حجره ببغداد لیحدّث بها،فما متّع بها و مات حین فرغ منها» (۱).

و ابن الجوزی لم یورد لا هذا و لا ذاک،و إنما قال فی ترجمته:«و کان أحد الرّحالین فی الحدیث إلی الأمصار،و ممن یوصف بالحفظ و المعرفه،إلا أنه ینبز بالرفض» (۲).

و ترجم له السیوطی أیضاً،فأورد کلامه فی الحدیث لکن محرّفاً،قال:«قال عبدان:قلت له:حدیث ما ترکنا صدقه؟قال:باطل.قال:و قد روی مراسیل...» (۳).

فأسقط من الکلام:«اتّهم مالک بن أوس بالکذب».

أقول: و یشهد بکذب روایه أبی بکر عدم قبول الزهراء علیها السلام،و تکذیب علی علیه السلام و العباس کما ستعرف،و کذا عدم علم زوجات النبی صلّی اللّه علیه و آله به،حیث أرسلن عثمان إلی أبی بکر یسألن میراثهنّ من النبی صلّی اللّه علیه و آله، و أخرجه أرباب الصحاح (۴).

بل منه یستفاد عدم علم عثمان أیضاً،و إلا لردّهنّ و لم یبلّغ طلبهنّ إلی أبی بکر، و کذا من سکوته فی حدیث آخر سنذکره.

بل إن أبا بکر قد کذّب نفسه بکتابته بفدک...کما عرفت.

۱- ۱) تاریخ بغداد ۲۷۹/۱۰.

۲- ۲) المنتظم ۳۶۲/۱۲.

۳- ۳) طبقات الحفاظ:۳۰۱.

۴- ۴) صحیح مسلم،کتاب الجهاد ۱۵۳/۵.

و مـا أجود قول الفخر الرازی:«إن المحتـاج إلی معرفه هـذه المسـأله مـا کـان إلّـا فاطمه و علی و العباس،و هؤلاء کانوا من أکابر الزهّاد و العلماء و أهل الدّین،و أمّا أبو بکر فإنه ما کان محتاجاً إلی معرفه هذه المسأله ألبته،لأنه ما کان ممن یخطر بباله أنه یرث من الرسول،فکیف یلیق بـالرسول أن یبلّغ هـذه المسأله إلی من لا حاجه له إلیها، و لا یبلّغها إلی من له إلی معرفتها أشـدّ الحاجه» (1).

إنه کان هو الغریم لها، أی متهماً فی روایته.

فهذا مما لا ریب فیه،فلولا اتهام فاطمه علیها السلام إیّاه لما أصرّت علی طلبها، و لما هجرته بعد أن ردّها....

و أیضاً،کان أبو بکر متّهماً عند أمیر المؤمنین علیه السلام و أم أیمن،حیث شهدا بکون الحق مع فاطمه علیها السلام.

و کـذا عنـده و عنـد العباس باعتراف عمر بن الخطاب،کما فی حـدیث أخرجه مسـلم عن مالک بن أوس قال قال عمر لهما:«لمّا توفی رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله قـال أبو بکر:أنـا ولیّ رسول اللّه،فجئتمـا أنت تطلب میراثـک من ابن أخیک و یطلب هـذا میراث امرأته من أبیها.فقـال أبو بکر:قـال رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله:لاـ نورث مـا ترکنـاه صـدقه،فرأیتمـاه کاذباً آثماً غادراً خائنـاً،و الله یعلم أنه لصادق بارّ راشـد تابع للحق.ثم توفی أبو بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و ولیّ أبی بکر، فرأیتمانی کاذباً آثماً غادراً خائناً» (2).

و فی آخر أخرجه أحمد و البزّار و قال:حسن الإسـناد،عن ابن عباس قال:«لمّا قبض رسول اللّه و اسـتخلف أبو بکر،خاصم العباس علیّاً فی أشیاء ترکها رسول اللّه

۱- ۱) التفسیر الکبیر ۲۱۰/۹.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱۵۲/۵.

صلّى اللّه عليه و آله.فقال أبو بكر:شيء تركه رسول اللّه فلم يحرّكه فلا أحرّكه،فلمّا استخلف عمر اختصما إليه،فقال:شيء لم يحرّكه أبو بكر فلا أحرّكه،فلما استخلف عثمان اختصما إليه،فسكت عثمان و نكس رأسه.قال ابن عباس:فخشيت أن يأخذه أبی،فضربت بيدی بين كتفی العباس،فقلت:يا أبت أقسمت عليك إلا سلّمته» (۱).

تنبيه

حرَّفَ البخاری الحديث المشتمل علی:«فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً...» فتصرّف فی هذه الجمله بأشكال مختلفه:

فأخرجه فی باب فرض الخمس:«قال عمر:ثم توفّی اللّه نبيّه صلّی اللّه عليه و آله،فقال أبو بكر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،و الله يعلم أنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق،ثم توفّی اللّه أبا بكر،فكنت أنا ولیّ أبی بكر،فقبضتها سنتين من أمارتی،أعمل فيها بما عمل رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و بما عمل فيها أبو بكر،و الله يعلم أنی فيها لصادق بارّ راشد تابع للحق» (۲).

و أخرجه فی كتاب المغازی،باب حديث بنی النضير:«ثم توفی النبی صلّی اللّه عليه و آله،فقال أبو بكر:فأنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،فقبضه أبو بكر فعمل به بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،و أنتم حينئذ-فأقبل علی علی و عباس و قال-تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان،و الله يعلم أنه فيه لصادق بارّ راشد تابع للحق، ثم توفّی اللّه أبا بكر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه و أبی بكر،فقبضته سنتين من أمارتی أعمل فيه بما عمل فيه رسول اللّه و أبو بكر،و الله يعلم أنی فيه صادق بارّ راشد تابع للحق» (۳).

۱- ۱) كنز العمال ۵۸۶/۵-۵۸۷.

۲- ۲) صحيح البخاری ۴۴/۴.

۳- ۳) صحيح البخاری ۲۴/۵.

و أخرجه فی کتاب النفقات،باب حبس نفقه الرجل قوت سنته:«ثم توفّی اللّه نبیّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها أبو بکر یعمل فیها بما عمل به فیها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و أنتما حینئذ-و أقبل علی علی و العباس-تزعمان أن أبا بکر کذا و کذا،و الله یعلم أنه فیها صادق بارّ راشد تابع للحق.ثم توفی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبی بکر، فقبضتها سنتین أعمل فیها بما عمل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۱).

و أخرجه فی کتاب الفرائض،باب قول النبی صلّی اللّه علیه و آله:لا نورث ما ترکناه صدقه:«فتوفّی اللّه نبیه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها فعمل بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،ثم توفی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضتها سنتین أعمل فیها ما عمل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۲).

و أخرجه فی کتاب الإعتصام،باب ما یکره من التعمق و التنازع:«ثم توفی اللّه نبیّه صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر:أنا ولی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقبضها أبو بکر فعمل فیها بما عمل فیها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و أنتما حینئذ-و أقبل علی علی و عباس-فقال:تزعمان أن أبا بکر فیها کذا،و الله یعلم أنه فیها صادق بار راشد تابع للحق.ثم توفّی اللّه أبا بکر فقلت:أنا ولیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبی بکر، فقبضتها سنتین أعمل فیها بما عمل به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أبو بکر» (۳).

هذا،و قد باح شرّاح البخاری بما حاول أن یکتمه،و هذا من آیات علوّ الحق، کالحافظ ابن حجر العسقلانی،فإنه ذکر تفسیر ما أبهمه البخاری استناداً إلی ما وقع فی

ص:۹۲

۱- ۱) صحیح البخاری ۱۹۱/۶.

۲- ۲) صحیح البخاری ۴/۸.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۴۷/۸.

روایه مسلم (۱).

ادّعاء فاطمه أن النبی وهبها فدکاً، و أن علیاً شهد لها فردّ شهادته.

فهذا ما روته الرواه،قال الشهرستانی:«الخلاف السادس فی أمر فدک و التوارث عن النبی علیه السلام،و دعوی فاطمه علیها السلام وراثه تاره و تملیکاً أخری...» (۲).

فالزهراء علیها السلام ادّعت أن النبی صلّی اللّه علیه و آله وهبها فدکاً..أمّا دعواها فصادقه،و ذلک أن النبی صلّی اللّه علیه و آله لمّا أنزل اللّه عز و جل علیه: «وَ آتِ ذَا الْقُرْبی حَقَّهُ» (۳)أنحل فاطمه فدکاً،و قد روی هذا الخبر کبار الحفاظ و الأئمه المحدّثین من أهل السنه (۴)،و منهم:

أبو بکر البزّار المتوفی سنه ۲۹۱.

و أبو یعلی الموصلی المتوفی سنه ۳۰۷.

و ابن أبی حاتم الرازی المتوفی سنه ۳۲۷.

و ابن مردویه الأصبهانی المتوفی سنه ۴۱۰.

و الحاکم النیسابوری المتوفی سنه ۴۰۵.

و أبو القاسم الطبرانی المتوفی سنه ۳۶۰.

و ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳.

و نور الدین الهیثمی المتوفی سنه ۸۰۷.

و شمس الدین الذهبی المتوفی سنه ۷۴۸.

و جلال الدین السیوطی المتوفی سنه ۹۱۱.

۱- ۱) فتح الباری فی شرح البخاری،باب فرض الخمس،و انظر ۲۳۸/۱۳.
۲- ۲) الملل و النحل ۲۵/۱.
۳- ۳) سوره الروم:۳۸.
۴- ۴) راجع:الدر المنثور ۱۷۷/۴ و مجمع الزوائد:۴۹/۷ و میزان الاعتدال ۱۳۵/۳ و کنز العمال ۷۶۷/۳.

و علی المتقی الهندی المتوفی سنه ۹۷۵.

فکانت فدک فی یدها علی حیاه النبی صلّی اللّه علیه و آله،حتی انتزعها أبو بکر منها بعده.

حضورها عند أبی بکر و مطالبتها ثم شهاده أمیر المؤمنین و أم أیمن.

فقد روی القصّه غیر واحد من أعلام أهل السنه:کالرازی فی تفسیر آیه الفیء (۱)و ابن حجر المکی (۲)،و الحلبی فی سیرته (۳)،و یاقوت الحموی (۴)و السمهودی (۵)و غیرهم....

و قد ذکر الکلّ أن علیّاً شهد لها بذلک،فردّ أبو بکر شهادته کشهاده أم أیمن.

و بالجمله،فقد تجاوز الخبر حدّ الروایه و بلغ حدّ الدرایه،و أضحی من الضروریات.

الحدیث فی شأن أم أیمن..

فمن رواته ابن سعد المتوفی سنه ۲۳۰.قال:«أخبرنا عبید اللّه بن موسی،أخبرنا فضیل بن مرزوق عن سفیان بن عقبه قال:کانت أم أیمن تلطّف النبی صلّی اللّه علیه و آله و تقوم علیه.فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:من سرّه أن یتزوّج امرأه من أهل الجنه فلیتزوج أم أیمن.فتزوّجها زید بن حارثه،فولدت له أسامه بن زید» (۶).

و رواه الحافظ ابن حجر بترجمتها عنه (۷).

۱- ۱) التفسیر الکبیر ۲۸۴/۲۹.

۲- ۲) الصواعق المحرقه:۲۱.

۳- ۳) السیره الحلبیه ۴۸۶/۳.

۴- ۴) معجم البلدان ۲۳۸/۴.

۵- ۵) وفاء الوفا ۹۹۵/۳.

۶- ۶) الطبقات الکبری ۲۲۴/۸.

۷- ۷) الإصابه فی معرفه الصحابه ۳۵۹/۸.

حدیث:«علی مع الحق...»

فهو من الأحادیث القطعیّه الثابته عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.و قد رواه أکثر من عشرین صحابی،منهم:

أمیر المؤمنین،أبو بکر،أبو ذر،عمّار،عبد اللّه بن عباس،أبو سعید الخدری، سلمان،أبو أیّوب الأنصاری،جابر بن عبد اللّه،سعد بن أبی وقاص،عائشه،أم سلمه....

و رواه أکثر من مائه حافظ و محدّث و عالم...من أهل السنّه.

فمن رواته قبل ابن تیمیه:

الترمذی،فی حدیث بسنده عن علی عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،و قد جاء فیه:

«رحم اللّه علیّاً،اللهم أدر الحق معه حیث دار» (۱).

و الحاکم النیسابوری،رواه بسنده کذلک.و قال:«هذا حدیث صحیح علی شرط مسلم و لم یخرجاه» (۲).

و أخرج بسنده عن عمره بنت عبد الرحمن قالت:«لمّا سار علی إلی البصره، دخل علی أمّ سلمه زوج النبی صلّی اللّه علیه و آله یودّعها فقالت:سر فی حفظ اللّه و فی کنفه،فو اللّه إنک لعلی الحق و الحق معک،و لو لا أنی أکره أن أعصی اللّه و رسوله-فإنه أمرنا صلّی اللّه علیه و آله أن نقرّ فی بیوتنا لسرت معک،و لکن و الله لأرسلنّ معک من هو أفضل عندی و أعزّ علی من نفسی،ابنی عمر».

قال الحاکم بعد أحادیث هذا ثالثها:«هذه الأحادیث الثلاثه کلّها صحیحه علی شرط الشیخین و لم یخرجاها».

و وافقه الذهبی (۳).

۱- ۱) سنن الترمذی ۲۹۷/۵.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۲۴/۳-۱۲۵.

۳- ۳) المستدرک علی الصحیحین ۱۱۹/۳.

و أبو یعلی،عن أبی سعید الخدری قال:«کنا عند بیت النبی صلّی اللّه علیه و آله فی نفر من المهاجرین و الأنصار فقال:ألا أخبرکم بخیارکم؟قالوا:بلی.قال:الموفون المطیبون،إن اللّه یحبّ الحفی التقی.قال:و مرّ علی بن أبی طالب فقال:الحق مع ذا، و الحق مع ذا» (۱).

و البزار،عن سعد بن أبی وقاص فی کلام له مع معاویه:«سمعت رسول اللّه یقول:

علی مع الحق و الحق مع علی حیث کان.قال:من سمع ذلک؟قال:قاله فی بیت أم سلمه.

قال:فأرسل إلی أم سلمه فسألها فقالت:قد قاله رسول اللّه فی بیتی...» (۲).

و الطبرانی،عن أم سلمه:أنها کانت تقول:«کان علی علی الحق،من اتبعه اتّبع الحق و من ترکه ترک الحق،عهد معهود قبل یومه هذا» (۳).

و الخطیب البغدادی،روی بسنده«عن أبی ثابت مولی أبی ذر قال:دخلت علی أم سلمه،فرأیتها تبکی و تذکر علیّاً و قالت:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:علی مع الحق و الحق مع علی،و لن یفترقا حتی یردا علی الحوض یوم القیامه» (۴).

و ابن عساکر«عن أبی ثابت مولی أبی ذر،قال:دخلت علی أمّ سلمه..» (۵).

و الزمخشری،روی حدیث أبی ثابت المذکور بزیاده مهمه.و ذلک أنه استأذن علی أمّ سلمه«فقالت:مرحباً بک یا أبا ثابت.ثم قالت:یا أبا ثابت،أین طار قلبک حین طارت القلوب مطیرها؟قال:تبع علیّاً.قالت:وفّقت،و الذی نفسی بیده لقد سمعت

۱- ۱) مجمع الزوائد ۲۳۴/۷-۲۳۵.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷-۲۳۶.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۳۴/۹-۱۳۵.

۴- ۴) تاریخ بغداد ۳۲۲/۱۴.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۴۴۹/۴۲.

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:على مع الحق و القرآن و الحق و القرآن مع على و لن يتفرقا حتى يردا على الحوض» (۱).

أقول: و من الحديث الأخير يعلم اتحاد الحديثين:«على مع الحق و الحق مع على»و«على مع القرآن و القرآن مع على»،مع أن كلّاً منهما عباره أخرى عن الآخر،و قد أخرجه كثير من الأئمه باللفظ الثانى،و منهم:الحاكم النيسابورى و الذهبى مصحّحين إياه (۲).

أنها غضبت و حلفت أن لا تكلّمه

و لم تزل مهاجره له إلى أن توفيت...فهو من الأخبار الثابته كذلك،و يكفى أن نورد ما أخرجه البخارى و مسلم عن عائشه قالت:

«إن فاطمه عليها السلام بنت النبى صلّى اللّه عليه و آله أرسلت إلى أبى بكر تسأله ميراثها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،مما أفاء اللّه عليه بالمدينه وفدك و ما بقى من خمس خيبر.فقال أبو بكر:إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال:لا نورث ما تركنا صدقه،إنما يأكل آل محمد من هذا المال،و إنى و الله لا أغيّر شيئاً من صدقه رسول اللّه عن حالها التى كان عليها فى عهد رسول اللّه،و لأعملنّ فيها بما عمل بها رسول اللّه.

فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمه منها شيئاً.فوجدت فاطمه على أبى بكر فى ذلك، فهجرته فلم تكلّمه حتى توفيت.و عاشت بعد النبى سته أشهر.فلما توفيت دفنها زوجها على ليلاً،و لم يؤذن بها أبا بكر،و صلّى عليها.و كان لعلى من الناس وجه حياه فاطمه» (۳).

۱- ۱) ربيع الأبرار ۸۲۸/۱.

۲- ۲) المستدرک على الصحيحين ۱۲۴/۳.

۳- ۳) صحيح البخارى ۸۲/۵،صحيح مسلم ۱۵۳/۵.

حدیث:یا فاطمه،إن اللّه یغضب لغضبک..

فمن رواته:الإمام علی بن موسی الرضا علیه السلام کما فی مسنده (۱).

و الحافظ أبو موسی ابن المثنی البصری المتوفی سنه ۲۵۲ فی معجمه (۲).

و الحافظ أبو بکر ابن أبی عاصم المتوفی سنه ۲۸۷ (۳).

و الحافظ أبو یعلی الموصلی المتوفی سنه ۳۰۷ فی مسنده (۴).

و الحافظ أبو القاسم الطبرانی المتوفی سنه ۳۶۰ فی معجمه (۵).

و الحافظ الحاکم النیسابوری المتوفی سنه ۴۰۵ (۶).

و الحافظ أبو سعد الخرکوشی المتوفی سنه ۴۰۶ فی شرف النبوه (۷).

و الحافظ أبو نعیم الإصبهانی المتوفی سنه ۴۳۰ فی فضائل الصحابه (۸).

و الحافظ أبو الحسن ابن الأثیر المتوفی سنه ۶۳۰ (۹).

و الحافظ محب الدین ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳ (۱۰).

و الحافظ أبو المظفر سبط ابن الجوزی المتوفی سنه ۶۵۴ (۱۱).

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۲- ۲) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۳- ۳) الإصابه فی معرفه الصحابه ۲۶۶/۸،شرح المواهب اللدنیه ۲۰۲/۳.

۴- ۴) کنز العمال ۱۱۱/۱۲.

۵- ۵) المعجم الکبیر ۱۰۸/۱.

۶- ۶) المستدرک علی الصحیحین ۱۵۴/۳.

۷- ۷) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۸- ۸) کنز العمال ۱۱۱/۱۲.

۹- ۹) أسد الغابه فی معرفه الصحابه ۵۲۲/۵.

۱۰- ۱۰) کنز العمال ۶۷۴/۱۳.

١١- ١١) تذكره خواص الأمه:٣١٠.

و الحافظ محب الدين الطبری المتوفی سنه ۶۹۴ (۱).

و الحافظ أبو الحجاج المزی المتوفی سنه ۷۴۲ (۲).

و الحافظ ابن حجر العسقلانی المتوفی سنه ۸۵۲ (۳).

و الحافظ ابن حجر المکی المتوفی سنه ۹۵۴ (۴).

و الحافظ أبو عبد اللّه الزرقانی المالکی المتوفی سنه ۱۱۲۲ (۵).

و الحافظ علی المتقی الهندی المتوفی سنه (۶).

حدیث:فاطمه بضعه منی....

فقد اتفق علیه أرباب الصحاح و المسانید المعتبره،فقد أخرجه:

البخاری فی صحیحه (۷).

و مسلم فی صحیحه (۸).

و الترمذی فی صحیحه (۹).

و النسائی فی خصائصه (۱۰).

و أبو داود فی سننه (۱۱).

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۳۹.

۲- ۲) تهذیب الکمال ۲۵۰/۳۵.

۳- ۳) الإصابه فی معرفه الصحابه ۲۶۶/۸،تهذیب التهذیب ۳۹۲/۱۲.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۱۰۵.

۵- ۵) شرح المواهب اللدنیه ۲۰۲/۳.

۶- ۶) کنز العمال ۱۱۱/۱۲ و ۶۷۴/۱۳.

۷- ۷) صحیح البخاری ۲۱۰/۴.

۸- ۸) صحیح مسلم ۱۴۱/۷.

۹- ۹) صحیح الترمذی ۳۶۰،۳۵۹/۵.

١٠- ١٠) الخصائص: ١٢٠.

١١- ١١) سنن أبي داود ١/ ٤٦٠.

و أحمد فی مسنده (۱).

و الحاکم فی مستدرکه (۲).

و البیهقی فی سننه (۳).

و أبو نعیم فی حلیته (۴).

و هذا القدر یکفی....

حکم أبی بکر و عمر فی بغله النبی و سیفه و عمامته

فقد أخرج أحمد فی مسنده ما هو صریح فی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله ترک أشیاء عند علی أمیر المؤمنین علیه السلام.

قال أحمد:«حدّثنی یحیی بن حماد،ثنا أبو عوانه،عن الأعمش عن إسماعیل بن رجاء،عن عمیر مولی العباس،عن ابن عباس قال:لمّا قبض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و استخلف أبو بکر،خاصم العباس علیّاً فی أشیاء ترکها صلّی اللّه علیه و آله،فقال أبو بکر رضی اللّه عنه:شیء ترکه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فلم یحرّکه فلا أحرّکه، فلمّا استخلف عمر اختصما إلیه،فقال:شیء لم یحرّکه أبو بکر فلست أحرّکه.قال:فلمّا استخلف عثمان رضی اللّه عنه اختصما إلیه قال:فأسکت عثمان و نکس رأسه.قال ابن عباس:فخشیت أن یأخذه،فضربت بیدی بین کتفی العباس فقلت:یا أبت أقسمت علیک إلا سلّمته لعلی.قال:فسلّمه له» (۵).

ففی هذا الحدیث لم یصرّح بالأشیاء التی ترکها النبی عند أمیر المؤمنین،إلا أنه قد

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۳۲۶/۴،۳۲۸.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۵۹/۳.

۳- ۳) سنن البیهقی ۳۰۷/۷،۳۰۸.

۴- ۴) حلیه الأولیاء ۴۰/۲ و ۱۷۴.

۵- ۵) مسند أحمد ۱۳/۱،و تقدم سابقاً أیضاً.

صرّح فی الروایات الأخری و کلمات العلماء ببعض تلک المتروکات،فالقاضی عبد الجبار المعتزلی أرسل ترکه صلّی اللّه علیه و آله(السیف و البغله و العمامه و غیر ذلک)إرسال المسلّم،و ذکر لذلک جواباً عن أبی علی الجبائی و أجاب السید المرتضی عن الجواب (۱).

و أورد ذلک ابن أبی الحدید فی شرح النهج (۲).

و قال القاضی الفقیه أبو یعلی ابن الفراء الحنبلی المتوفی سنه ۴۵۸-و هو الذی اعتمد علیه ابن تیمیه فی مواضع-فی مبحث صدقات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

«فأمّا صدقات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فمحصوره،لأنه قبض عنها فتعیّنت،و هی ثمانیه»فذکرها،ثم قال:«فأمّا ما سوی هذه الصّدقات الثمانیه من أمواله...»فذکر أشیاء إلی أن قال:«و أما دور أزواج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالمدینه،فکان قد أعطی کلّ واحده منهنّ الدار التی تسکنها و وصّی بذلک لهنّ،فإن کان ذلک منه عطیّه تملیک فهی خارجه من صدقاته،و إن کان عطیّه سکنی و إرفاق فهی من جمله صدقاته،و قد دخلت الیوم فی مسجده و لا أحسب منها ما هو خارج عنه»قال:«و أمّا رحل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فقد روی هشام الکلبی عن عوانه بن الحکم:أن أبا بکر دفع إلی علی آله رسول اللّه و رایته و حذاءه،و قال:ما سوی ذلک صدقه.و روی الأسود عن عائشه رضی اللّه عنها قالت:توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و درعه مرهونه عند یهودی بثلاثین صاعاً من شعیر،فإن کانت درعه المعروفه بالبتراء،فقد حکی أنها کانت علی الحسین بن علی یوم قتل..و أمّا البرده...و أمّا القضیب...و أمّا الخاتم...فهذا شرح ما قبض عنه رسول اللّه من صدقته و ترکته.و الله أعلم» (۳).

و فی شرح النهج عن کتاب السقیفه لأبی بکر الجوهری أنه قال أبو بکر:«قد

۱- ۱) المغنی فی الإمامه ۲۰ ق ۳۳۱/۱،الشافی فی الإمامه ۸۲/۴.

۲- ۲) شرح نهج البلاغه ۲۶۱/۱۶.

۳- ۳) الأحکام السلطانیه:۱۹۹-۲۰۳.

دفعت آله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و دابّته و حذاءه إلى على عليه السلام...» (۱).

و قد أذعن الفضل ابن روزبهان بالخبر فلم ينكره،إلاـ أنه حاول الإجابه عن الإشكال،فكان أقرب إلى الإنصاف من ابن تيميه المنكر لأصل الخبر.

و فى تاريخ ابن كثير:«باب آثار النبى صلّى اللّه عليه و آله التى كان يختصّ بها فى حياته،من ثياب و سلاح و مراكب»فذكر«الخاتم»و«السيف»و«النعل»و«القدح» و«المكحله»و«البرده»و«الأفراس»و«المراكب».

إلا أنه أجمل الكلام جدّاً،و لم يشأ أن يصرّح بما كان من أمرها من بعد وفاه النبى، مع أنه روى عن البيهقى:أن فى الروايات أنه صلّى اللّه عليه و آله مات عن بغلته البيضاء، و عن سلاحه،و عن أرض،و عن ثيابه و بغلته و خاتمه.نعم،ذكر:أن بغلته و هى الشهباء، قد عمرت بعده حتى كانت عند على بن أبى طالب فى أيام خلافته.. (۲).

أنها أوصت أن تدفن ليلاً و لا يصلّى عليها أحد منهم

فهذا أيضاً من ضروريات تاريخ الإسلام،و من رواته:

البخارى فى باب فرض الخمس.

و مسلم فى كتاب الجهاد و السير.

ابن سعد (۳).

الطحاوى (۴).

الطبرى (۵).

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۲۱۴/۱۶.
۲- ۲) البدايه و النهايه ۳/۶-۱۱.
۳- ۳) الطبقات الكبرى ۲۹/۸-۳۰.
۴- ۴) تاريخ الطبرى ۱۶۲/۳.
۵- ۵) تاريخ الطبرى ۴۴۸/۲.

الحاكم النيسابوری (۱).

البیهقی (۲).

أبو نعیم الإصفهانی (۳).

ابن عبد البر القرطبی (۴).

محیی الدین النووی (۵).

أبو بکر الهیثمی (۶).

ابن الأثیر الجزری (۷).

ابن حجر العسقلانی (۸).

خطبه علی ابنه أبی جهل خبرٌ مفتعل

و إذ قد عرفت کذب الرجل فی تکذیباته،لم یبق عندک ریب فی بطلان مناقشاته و تشکیکاته،لکن من الضروری إظهار حقیقه الأمر فیما افتروه علی أمیر المؤمنین علیه السلام من خطبه ابنه أبی جهل،هذه الفریه التی أصرّ علیها ابن تیمیه فی هذا الموضع،و ردّ علی أساسها علی استدلال العلّامه بالحدیث الوارد فی أن فاطمه بضعه من النبی صلّی اللّه علیه و آله....

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۱۶۲/۳.

۲- ۲) السنن الکبری ۳۰۰/۶.

۳- ۳) حلیه الأولیاء ۴۳/۲.

۴- ۴) الإستیعاب ۱۸۹۸/۴.

۵- ۵) تهذیب الأسماء و اللغات ۳۵۳/۲.

۶- ۶) مجمع الزوائد ۲۱۱/۹.

۷- ۷) أسد الغابه ۵۲۴/۵.

۸- ۸) الإصابه ۳۷۸/۴.

فنقول:لا بدّ من تحقيق هذا الخبر من جهات:

الجهه الأولى:سند الخبر:

إن أسانيد خبر هذه الخِطبه فى كتب القوم كلّها تنتهى إلى:

۱-المسور بن مخرمه.

۲-عبد اللّه بن العباس.

۳-على بن الحسين-و هو الإمام زين العابدين عليه السلام-.

۴-عبد اللّه بن الزبير.

۵-محمد بن على-و هو ابن الحنفيه-.

۶-عروه بن الزبير.

۷-سويد بن غفله.

۸-عامر الشعبى.

۹-ابن أبى مليكه.

۱۰-رجل من أهل مكّه.

و كلّ هذه الأسانيد ساقطه على ضوء كتب الرجال و القواعد المسلّمه..

الحديث عن(عبد اللّه بن العباس)

رواه البزار و الطبرانى،و عنهما الهيثمى و قال:«فيه:عبيد اللّه بن تمام،و هو ضعيف» (۱).

قلت: و هذا الرجل ذكره الحافظ ابن حجر،و ذكر من مناكيره هذا الخبر،قال:

«ضعّفه الدارقطنى و أبو حاتم و أبو زرعه و غيرهم،و قال أبو حاتم:ليس بالقوى،روى أحاديث منكره.و قال السّاجى:كذّاب يحدّث بمناكير.و ذكره ابن الجارود و العقيلى فى

١- ١) مجمع الزوائد ٢٠٣/٩.

الضعفاء،و أورد له عن خالد عن عكرمه عن ابن عباس:إن عليّاً خطب بنت أبی جهل، فبعث إليه النبی صلّی اللّه عليه و آله:إن كنت متزوّجاً فردّ علينا ابنتنا» (١).

و الحديث عن(علی بن الحسين)

رواه ابن حجر العسقلانی،ثم قال:«و أصل الحديث فی الصحيح من حديث المسور أنه حدّث به علی بن الحسين» (٢).فالإمام عليه السلام يرويه-فيما يزعمون- عن المسور.و سيأتی الكلام عليه.

و الحديث عن(عبد اللّه بن الزبير)

رواه الترمذی و أحمد و الحاكم عن:أيوب السختيانی عن ابن أبی مليكه عنه (٣).

قال الترمذی:يحتمل أن يكون ابن أبی مليكه سمعه من المسور و عبد اللّه ابن الزبير جميعاً.قال ابن حجر:«و رجّح الدارقطنی و غيره طريق المسور،و هو أثبت بلا ريب،لأن المسور قد روی فی هذا الحديث قطعه مطوّله قد تقدّمت فی باب أصهار النبی.نعم، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعه فقط،أو سمعها من المسور فأرسلها» (۴).

قلت:إن كان عبد اللّه بن الزبير قد سمعها من المسور فأرسلها،فالكلام علی حديث مسور سيأتی بالتفصيل.و إن كان هو الراوی بأن يكون قد سمع الخبر من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و هو طفل،فإن عبد اللّه لا تسمع روايته مثل هذا الخبر؛لأن عبد اللّه بن الزبير كان من أعداء أهل البيت،و هو السبب فی انحراف والده الزبير عن علی عليه السلام،قال أمير المؤمنين:«ما زال الزبير يعدّ منا أهل البيت حتی نشأ عبد اللّه» (۵).

١- ١) لسان الميزان ۹۷/۴.

٢- ٢) المطالب العاليه بزوائد المسانيد الثمانيه ۶۷/۴.

٣- ٣) سنن الترمذی ٣۶٠/۵،مسند أحمد ۵/۴،المستدرك ١۵۹/٣.

۴- ۴) فتح الباری-شرح صحيح البخاری ۶٨/٧.

۵- ۵) الإستيعاب فی معرفه الأصحاب ۹٠۶/٣.

و الحديث عن(عروه بن الزبير)

رواه أبو داود بإسناده عن الزهرى عنه (۱).و هو مرسل،لأن عروه ولد فى خلافه عمر.

مضافاً:إلى أن عروه من أشـهر المنحرفين عن أهـل البيت عليهم السّلام..كما لا يخفى،و إلى ما سيأتى من الكلام حول الزهرى الراوى عنه.

و الحديث عن(محمد بن على)

رواه أحمد عن سفيان بن عيينه،عن عمرو بن دينار،عنه (۲)،و هو مرسل كذلك، حسب اصطلاح القوم،فإن محمداً لم يسنده.

و أيضاً:عمرو بن دينار لم يسـمع من محمد.و قال ابن حجر:«قال البخارى:لم يسـمع عمرو بن دينار عن ابن عباس حديثه عن عمر فى البكاء على الميت.قلت:

و مقتضى ذلك أن يكون مدلّساً» (۳).

و الحديث عن(سويد بن غفله)

رواه الحاكم عن أحمد بسـنده عن الشـعبى عنه،ثم صححه (۴).و هو مرسل كـذلك، إذ لم يدرك سويد النبى صلّى اللّه عليه و آله،كما لا يخفى على من راجع ترجمته.

و الحديث عن(عامر الشعبى)

رواه أحمـد فى الفضائـل،و هو فى كنز العمال عن عبـد الرزاق (۵).و هو مرسل كذلك،إذ المشـهور أن مولد الشـعبى كان لست سنين خلت من خلافه عمر (۶).

۱- ۱) سنن أبى داود ۳۲۳/۱-۳۲۴.

۲- ۲) كتاب الفضائل:۲۴۱ رقم ۳۷۷.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲۷/۸.

۴- ۴) المستدرك على الصحيحين ۱۵۸/۳.

۵- ۵) كنز العمال ۶۷۷/۱۳.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۵۹/۵.

هذا بغضّ النظر عن قوادحه،و عن الكلام فی رجال السند،إذ الراوی عنه فیه:

زکریا بن أبی زائده،و قد نصّوا علی أنه کان یدلّس عن الشعبی ما لم یسمع منه (۱).

و الحدیث عن(ابن أبی ملیکه)

رواه المتقی (۲)و هو مرسل،کما هو واضح.

و الحدیث عن(رجل من أهل مکه)

رواه أحمد بلفظ:«عن أبی حنظله أنه أخبره رجل من أهل مکه».و رواه الحاکم بلفظ:«عن أبی حنظله رجل من أهل مکه».و لا یخفی وهنه.

الکلام علی حدیث مسور:

و هو الخبر الذی اتفقوا علی نقله،و الذی لم یخرّج الشیخان سواه،و إذا ما راجعنا أسانیده عندهم وجدناها تنتهی إلی:

۱-علی بن الحسین،و هو الإمام زین العابدین علیه السلام.

۲-عبد اللّه بن عبید اللّه بن أبی ملیکه.

و الراوی عن الإمام زین العابدین لیس إلّا:محمد بن شهاب الزهری.

و الراوی عن ابن أبی ملیکه:اللّیث بن سعد و أیوب بن أبی تمیمه السختیانی.

ثم إن البخاری و مسلماً و غیرهما یروونه عن:أبی الیمان،عن شعیب،عن الزهری.و عن:الولید بن کثیر،عن محمد بن عمر بن حلحله،عن الزهری.

و یرویه مسلم عن:النعمان،عن الزهری.

و قبل أن نتکلّم فی(الزهری)و(ابن أبی ملیکه)و(المسور)نفسه،لا بدّ من إشاره عابره إلی حال بعض هؤلاء،فنقول:

(أبو الیمان)هو(الحکم بن نافع)و(شعیب)هو(شعیب بن حمزه)کاتب

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۲۸۵/۳.

۲- ۲) کنز العمال ۶۷۸/۱۳.

(الزهری)و راویته،و قد تکلّم العلماء فی روایه أبی الیمان عن شعیب،حتی قال بعضهم:لم یسمع منه و لا کلمه (۱).و هما من أهل حمص،و قد کانوا حینذاک من أشدّ الناس علی علی و أکثرهم عداوه له (۲).

و کان(الولید بن کثیر)أباضیّاً (۳).

و(النعمان)و هو(النعمان بن راشد الجزری):ضعّفه القطّان جدّاً،و قال أحمد:

مضطرب الحدیث،و قال ابن معین:ضعیف،و قال البخاری و أبو حاتم:فی حدیثه و هم کثیر،و قال ابن أبی حاتم:أدخله البخاری فی الضعفاء،و قال أبو داود:ضعیف،و کذا قال النسائی و العقیلی (۴).

ثم إن(ابن أبی ملیکه)کان قاضی عبد اللّه بن الزبیر،و مؤذّنه (۵).

و إن(الزهری)من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین کذلک،فقد کان هو و عروه بن الزبیر یجلسان فی المسجد النبوی و ینالان من الإمام علیه السلام (۶).و مما یشهد بذلک:

أوّلاً: روایته عن یزید بن معاویه (۷).

و ثانیاً: سعیه وراء إنکار خصائص أمیر المؤمنین،قال ابن عبد البر:«و ذکر معمر فی جامعه عن الزهری قال:ما علمنا أحداً أسلم قبل زید بن حارثه.قال عبد الرزاق:و ما أعلم أحداً ذکره غیر الزهری» (۸).

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۳۸۰/۲.

۲- ۲) معجم البلدان ۳۰۴/۲.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱۳۱/۱۱.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۴۰۴/۱۰.

۵- ۵) تهذیب التهذیب ۲۸۶/۵.

۶- ۶) شرح نهج البلاغه ۱۰۲/۴.

۷- ۷) الکاشف عن رجال الکتب السته ۳۱۱/۲.

۸- ۸) الإستیعاب ۵۴۶/۲.

و ثالثاً: وضعه الحديث عن لسان أهل البيت فی الوقیعه و الشغب بینهم،من ذلک ما وضعه علی لسان ابنی محمد بن الحنفیه،عن أمیر المؤمنین أنه قال لابن عباس،و قد بلغه أنه یقول بالمتعه:«إنک رجل تائه،إن رسول اللّه نهی عنها یوم خیبر و عن أکل لحوم الحمر الإنسیه».هذا الحدیث الذی حکم ببطلانه کبار أئمه القوم،کالبیهقی، و ابن عبد البر،و السهیلی،و ابن القیم،و القسطلانی،و ابن حجر العسقلانی،و غیرهم.

و رابعاً: کونه من عمّال بنی أمیه و مشیّدی سلطانهم،فقد ذکر الذهبی عن بعض الأئمه أنهم وصفوه بأنه کان شرطیاً لبنی أمیه (۱)

و ذکروا بترجمه الأعمش عن ابن معین أنه قال:«ترید من الأعمش أن یکون مثل الزهری؟الزهری یری العرض و الإجازه و یعمل لبنی أمیه،و الأعمش فقیر صبور مجانب للسلطان،ورع،عالم بالقرآن» (۲)....

بل جاء بترجمه الزهری فی(رجال المشکاه)للشیخ عبد الحق المحدّث الدهلوی:«إنه قد ابتلی بصحبه الأمراء بقلّه الدیانه،و کان أقرانه من العلماء و الزهاد یأخذون علیه و ینکرون ذلک منه،و کان یقول:أنا شریک فی خیرهم دون شرّهم، فیقولون:ألا تری ما هم فیه و تسکت؟».

و قد خاطبه الإمام زین العابدین علیه السلام فی کتاب له إلیه یعظه فیه و یذکّره اللّه و الدار الآخره،و ینبّهه علی الآثار السیئه المترتبه علی کونه فی قصور السلاطین و قد جاء فیه:«إن أدنی ما کتمت و أخف ما احتملت أن آنست وحشه الظالم،و سهّلت له طریق الغی...جعلوک قطباً أداروا بک رحی مظالمهم،و جسراً یعبرون علیک إلی بلایاهم،و سلّماً إلی ضلالتهم،داعیاً إلی غیّهم،سالکاً سبیلهم...إحذر فقد نبّئت،و بادر فقد أجّلت...أما تری ما أنت فیه من الجهل و الغرّه..فأعرض عن کلّ ما أنت فیه..ما لک

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۲۲۶/۷،میزان الاعتدال ۶۲۵/۱.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۹۷/۴.

لا تنتبه من نعستک؟و لا تستقیل من عثرتک...؟» (۱).

أقول: فإذا کان هـذا حال الزهری،و هـذا موقف الإمام علیه السلام مما هو فیه، کیف تصدّق أن یکون قد حدّثه بهکذا حدیث و فیه تنقیص علی جدّه الرسول الأمین و أمّه الزهراء،و أبیه أمیر المؤمنین؟

و أما(المسور)فقد کانت أمارات النصب و العداء لأمیر المؤمنین مجتمعه فیه:

۱-کان مع ابن الزبیر،و کان ابن الزبیر لا یقطع أمراً دونه،و قد قتل فی واقعه رمی الکعبه بالمنجنیق،بعد أن قاتل دون عبد اللّه،و ولی ابن الزبیر غسله.

۲-و کانت الخوارج تغشاه و ینتحلونه.

۳-و کان إذا ذکر معاویه صلّی علیه (۲).

هذا،و قد ذکروا أنه قد ولد بعد الهجره بسنتین،فکم کانت سنّی عمره فی وقت خطبه النبی صلّی اللّه علیه و آله فی القضیه؟

الجهه الثانیه:متن الخبر:

و فی متنه عن المسور فی الکتابین المعروفین بالصحیحین إشکالات،ذکرها الشراح و اضطربت کلماتهم و تناقضت فی الإجابه علیها:

أحدها:فی قول(مسور):«و أنا یومئذ محتلم».

و الثانی:فی مناسبه هذه الحکایه لطلب السیف من الإمام السجاد؟

و الثالث:فی أنه لما طلب السیف من الإمام،ذکر له أنه سیبذل نفسه دون السیف رعایه لخاطره،مع أنه لم یراع خاطره فی أنه حدّثه بما فیه غضاضه علیه و علی جدّه!

۱- ۱) جاء النص الکامل لهذا الکتاب فی کتاب:تحف العقول عن آل الرسول:۲۷۴-۲۷۷ لابن شعبه أحد قدماء الإمامیه،و فی إحیاء العلوم للغزالی ۱۴۳/۲ لکنه قال:«لما خالط الزهری السلطان کتب أخ له فی الدین إلیه»!

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۳۹۱/۳،تهذیب التهذیب ۷/۱۰.

قال ابن حجر بشرح البخاری:«فی روایه الزهری،عن علی بن حسین،عن المسور-الماضیه فی فرض الخمس-:یخطب الناس علی منبره هذا و أنا یومئذ محتلم.

قال ابن سید الناس:هذا غلط...و المسور لم یحتلم فی حیاه النبی صلّی اللّه علیه و آله، لأنه ولد بعد ابن الزبیر،فیکون عمره عند وفاه النبی صلی اللّه علیه و آله ثمان سنین» (۱).

و قال فی ترجمه المسور بعد ذکر الحدیث:«و هو مشکل المأخذ،لأن المؤرّخین لم یختلفوا أن مولده کان بعد الهجره،و قصه خطبه علی کانت بعد مولد المسور بنحو ست سنین أو سبع سنین،فیکف یسمّی محتلماً (۲).

هذا بالنسبه إلی الإشکال الأوّل.

و بالنسبه إلی الثانی،قال الکرمانی:«فإن قلت:ما وجه مناسبه هذه الحکایه لطلب السیف؟قلت:لعلّ غرضه منه أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله کان یحترز مما یوجب الکدوره بین الأقرباء،و کذلک أنت أیضاً ینبغی أن تحترز منه،و تعطینی هذا السیف حتی لا یتجدد بسببه کدوره أخری.

أو:کما أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یراعی جانب بنی أعمامه العبشمیه،أنت راع جانب بنی أعمامک النوفلیه،لأن المسور نوفلی.

أو:کما أنه صلّی اللّه علیه و آله یحبّ رفاهیّه خاطر فاطمه،أنا أیضاً أحبّ رفاهیّه خاطرک فأعطنیه حتی أحفظه لک» (۳).

و أورد ابن حجر العسقلانی هذه الوجوه،بعد أن أشکل علی الثانی منها بأن المسور زهری لا نوفلی،قال:«و هذا الأخیر هو المعتمد،و ما قبله ظاهر التکلّف» (۴).

ص:۱۱۱

۱- ۱) فتح الباری شرح صحیح البخاری ۲۶۹/۹.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۳۸/۱۰.

۳- ۳) الکواکب الدراری ۸۸/۱۳.

۴- ۴) فتح الباری ۱۵۰/۶.

لكن العينى لم يرض بهذا الوجه المعتمد! فقال:«إنما ذكر المسور قصّه خطبه على بنت أبى جهل ليعلم على بن الحسين زين العابدين بمحبّته فى فاطمه و فى نسلها، لما سمع من رسول اللّه» (۱).

لكنه كلام بارد جدّاً،لأنه لا يجيب عن السؤال عن وجه المناسبه و لا يرفع الإشكال بعد وجودها،فالإمام عليه السلام كان قادماً من العراق،مع تلك النسوه و الأطفال،و بعد تلك الحوادث الرهيبه،و هل كان خاطره فى رفاهيّه إلا من طرف السيف،فأراد المسور رفاهيّه خاطره من هذه الناحيه أيضاً؟

و بالنسبه إلى الإشكال الثالث،قال ابن حجر فى آخر كلامه السابق:

«و سأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك فى كتاب المناقب»فقال فى كتاب المناقب:

«و لا أزال أتعجّب من المسور كيف بالغ فى تعصّبه لعلى بن الحسين حتى قال:

إنه لو أودع عنده السيف لا يمكّن أحداً منه حتى تزهق روحه،رعايه لكونه ابن ابن فاطمه،و لم يراع خاطره فى أن فى ظاهر سياق الحديث غضاضه على على بن الحسين،لما فيه من إيهام غض من جدّه على بن أبى طالب،حيث أقدم على خطبه بنت أبى جهل على فاطمه،حتى اقتضى أن يقع من النبى صلّى اللّه عليه و آله فى ذلك من الانكار ما وقع؟

بل أتعجّب من المسور تعجّباً آخر أبلغ من ذلك و هو:أن يبذل نفسه دون السيف رعايه لخاطر ولد ابن فاطمه،و ما بذل نفسه دون ابن فاطمه نفسه-أعنى:الحسين،والد على الذى وقعت معه القصّه-حتى قتل بأيدى ظلمه الولاه؟» (۲).

الجهه الثالثه:مدلول الخبر:

ثم إنه-بغضّ النظر عن التعارضات الموجوده فى روايات القصّه-لا بدّ من النظر

۱- ۱) عمده القارى ۳۴/۱۵.

۲- ۲) فتح البارى ۲۶۸/۹-۲۶۹.

فیها من الناحیه الفقهیّه،و الناحیه الأخلاقیّه،لننظر:ما صنع علی علیه السلام،و ما فعلت فاطمه علیها السلام،و أی شیء صدر من النبی صلّی اللّه علیه و آله حسب هذه الروایات؟

تقول الروایات:إن علیّاً خطب بنت أبی جهل.فأتت فاطمه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فقالت:یزعم قومک أنک لا تغضب لبناتک،هذا علی ناکح بنت أبی جهل، و رسول اللّه صعد المنبر و خطب الناس،و قد اشتمل کلامه علی:

۱-الثناء علی صهر له من بنی عبد شمس.

۲-الخوف من أن تفتن فاطمه فی دینها!

۳-إنه لیس یحرّم حلالاً و لا یحلّ حراماً...و لکن لا یأذن!

۴-لا تجتمع بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه.و فی لفظ:لیس لأحد أن یتزوّج ابنه عدوّ اللّه علی ابنه رسول اللّه.و فی ثالث:لم یکن ذلک له....

۵-إلّا أن یرید ابن أبی طالب أن یطلّق ابنته و ینکح ابنتهم.و فی لفظ:إن کنت تزوّجتها فردّ علینا ابنتنا....

۶-فاطمه بضعه منی....

أ تری من الجائز وقوع هذه الأمور؟

لقد حار الشرّاح القائلون بصحّه هذه الأخبار،لکونها فی الصّحاح!

یقولون:إن علیّاً لم یأخذ إلا بعموم الجواز،و النبی صلّی اللّه علیه و آله لیس یحرّم حلالاً،و لیس یعتبر الإذن من أبی الزوجه فی تزوّج الصهر بأخری،کما لیس له حمله علی طلاق زوجته إن تزوّج علیها..و مع ذلک یقول صلّی اللّه علیه و آله:لا آذن،لا آذن، لا آذن...!!

إن هذه الأخبار إلّا أکاذیب،و إلّا فما الجواب؟

یقولون:إن فاطمه أخذتها الغیره،و النبی أخذته الغیره لابنته! و هذه افتراءات واضحه!

و لو سلّمنا..فلما ذا صعد المنبر و أعلن القصّه و شهّر؟

يقول ابن حجر:«و إنما خطب النبی لیشیع الحکم المذکور بین الناس و یأخذوا به،إما علی سبیل الإیجاب و إما علی سبیل الأولویّه» (1).

و تبعه العینی (2).

و المراد بالحکم:حکم الجمع بین بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه.

لکن ألفاظ الحدیث مختلفه،ففی لفظ:«لا تجتمع»و فی آخر:«لیس لأحد»و فی ثالث:«لم یکن له ذلک»..و من هنا اختلف العلماء فی هذا الحکم:

قال النووی:«فی هذا الحدیث تحریم إیذاء النبی صلّی اللّه علیه و آله بکلّ حال و علی کلّ وجه،و إن تولّد ذلک الإیذاء مما کان أصله مباحاً و هو حی.و هذا بخلاف غیره.

قالوا:و قد أعلم صلّی اللّه علیه و آله بإباحه نکاح بنت أبی جهل لعلی بقوله:لست أحرّم حلالاً،و لکن نهی عن الجمع بینهما لعلّتین منصوصتین.

إحداهما:أن ذلک یؤدی إلی أذی فاطمه فیتأذی حینئذ النبی صلّی اللّه علیه و آله فیهلک من آذاه،فنهی عن ذلک لکمال شفقته علی علی و علی فاطمه.

و الثانیه:خوف الفتنه علیها بسبب الغیره.

و قیل:لیس المراد به النهی عن جمعهما،بل معناه:أعلم من فضل اللّه أنهما لا تجتمعان،کما قال أنس بن النضر:و الله لا تکسر ثنیه الربیع.

و یحتمل:أن المراد تحریم جمعهما،و یکون معنی:لا أحرّم حلالاً.أی:لا أقول شیئاً یخالف حکم اللّه،فإذا أحلّ شیئاً لم أحرّمه،و إذا حرّمه لم أحلّه و لم أسکت عن تحریمه،لأن سکوتی تحلیل له،و یکون من جمله محرّمات النکاح الجمع بین بنت

1- 1) فتح الباری 68/7.

2- 2) عمده القاری 230/16.

عدو اللّه و بنت نبی اللّه» (۱).

و قال العینی:«نهی عن الجمع بینها و بین فاطمه ابنته لعلّتین منصوصتین...»فذکر ما تقدَّم کذلک.

أقول: و هل قوله:«إلا أن یرید ابن أبی طالب أن یطلّق...»لا ینافی کمال شفقته علی علی و فاطمه؟

فاضطرّ ابن حجر إلی أن یقول بشرحه:«هذا محمول علی أن بعض من یبغض علیّاً وشی به أنه مصمّم علی ذلک،و إلّا فلا یظنّ به أن یستمرّ علی الخطبه بعد أن استشار النبی صلّی اللّه علیه و آله فمنعه.و سیاق سوید بن غفله یدلّ علی أن ذلک وقع قبل أن تعلم به فاطمه،فکأنه لمّا قیل لها ذلک و شکت إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله بعد أن أعلمه علی أنه ترک،أنکر علیه ذلک.

و زاد فی روایه الزهری:و إنی لست أحرّم حلالاً و لا أحلّل حراماً،و لکن و الله لا تجمع بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه عند رجل أبداً.و فی روایه مسلم:مکاناً واحداً أبداً.و فی روایه شعیب:عند رجل واحد أبداً.

قال ابن التین:أصح ما تحمل علیه هذه القصّه:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله حرّم علی علی أن یجمع بین ابنته و بین ابنه أبی جهل،لأنه علّل بأن ذلک یؤذیه،و أذیّته حرام بالاتفاق.و معنی قوله:لا أحرّم حلالاً.أی:هی له حلال لو لم تکن عنده فاطمه،و أمّا الجمع بینهما،الذی لا یستلزم تأذی النبی صلّی اللّه علیه و آله لتأذی فاطمه به،فلا.

و زعم غیره:إن السّیاق یشعر بأن ذلک مباح لعلی،لکنه منعه النبی صلّی اللّه علیه و آله رعایه لخاطر فاطمه،و قبل هو ذلک امتثالا لأمر النبی صلّی اللّه علیه و آله.

و الذی یظهر لی:إنه لا یبعد أن یعدّ فی خصائص النبی صلّی اللّه علیه و آله أن

۱- ۱) المنهاج-شرح صحیح مسلم ۲/۱۶-۴.

لا يتزوّج على بناته.و يحتمل أن يكون ذلك خاصّاً بفاطمه عليها السلام» (۱).

أقول:

أنظر إلى الاضطراب فى كلماتهم،و محاولتهم تصحيح معنى الحديث و مدلوله ب(لعلّ)و(يحتمل)و(يحمل)و نحوها.

لكن إمامهم الأكبر البخارى صاحب الصحيح! لم يرتض شيئاً من هذه الوجوه، فجعل كلام النبى صلّى اللّه عليه و آله خلعاً،و لذا أورده فى باب الشقاق من كتاب الطلاق!! فردّ عليه القوم بما يبطله بشدّه:

قال العينى:«قال ابن التين:ليس فى الحديث دلاله على ما ترجم.أراد أنه لا مطابقه بين الحديث و الترجمه.و عن المهلّب:حاول البخارى بإيراده أن يجعل قول النبى صلّى اللّه عليه و آله:(فلا آذن)خلعاً،و لا يقوى ذلك،لأنه قال فى الخبر:(إلّا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى)فدلّ على الطلاق،فإن أراد أن يستدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف.

و قيل فى بيان المطابقه بين الحديث و الترجمه:يمكن أن تؤخذ من كونه صلّى اللّه عليه و آله أشار بقوله:(فلا آذن)إلى أن عليّاً رضى اللّه تعالى عنه يترك الخطبه،فإذا ساغ جواز الإشاره بعدم النكاح التحق به جواز الإشاره بقطع النكاح.انتهى.

و أحسن من هذا و أوجه ما قاله الكرمانى بقوله:أورد هذا الحديث هنا،لأن فاطمه رضى اللّه تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك،و كان الشقاق بينها و بين على رضى اللّه تعالى عنه متوقّعاً،فأراد صلّى اللّه عليه و آله دفع وقوعه.انتهى.

و قيل:يحتمل أن يكون وجه المطابقه من باقى الحديث و هو:(إلا أن يريد على أن يطلّق ابنتى)فيكون من باب الإشاره بالخلع.و فيه تأمل» (۲).

ص:۱۱۶

۱- ۱) فتح البارى ۲۷۰/۹.

۲- ۲) عمده القارى فى شرح البخارى ۲۶۵/۲۰.

و قال القسطلانی:«استشکل وجه المطابقه بین الحدیث و الترجمه،و أجاب فی الکواکب فأجاد:بأن کون فاطمه ما کانت ترضی بذلک،فکان الشقاق بینها و بین علی متوقّعاً،فأراد النبی صلّی اللّه علیه و آله دفع وقوعه بمنع علی من ذلک بطریق الإیماء و الإشاره.و قیل غیر ذلک ممّا فیه تکلّف و تعسّف» (۱).

أقول: و هذا الوجه الذی استجوده القسطلانی من أردأ الوجه،لأن ما کان من النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یکن بطریق الإیماء و الإشاره،بل کان بالخطبه و التنقیص و التهدید.و الحاصل:إن الوجه الذی استظهره البخاری باطل جدّاً،و الوجوه التی ذکرها القوم أیضاً کلّها ساقطه.

و تلخّص:أن هذا الحدیث باطل سنداً و متناً و مدلولاً..و إن القصّه إنما وضعها قوم نواصب،فجاء من بعدهم علماء الحدیث عندهم،و حاولوا إصلاح الفاسد بأیّ وجه، لکنهم أخفقوا،ولیتهم قالوا ببطلان القصّه و کذبها و اعترفوا....

ثم جاء ابن تیمیه و جعل هذا الحدیث الکذب أساساً یبنی علیه تقوّلاته فی غیر موضع من کتابه.

إعطاء أبی بکر المال لجابر بلا بینه

قال قدس سره:بعد ذلک جاء إلیه مال البحرین و عنده جابر بن عبد اللّه الأنصاری،فقال له:إن النبی صلّی اللّه علیه و آله قال لی:إذا أتی مال البحرین حثوت لک ثم حثوت لک-ثلاثاً،فقال له:تقدّم فخذ بعدّتها.فأخذ من مال بیت المسلمین من غیر بینه،بل لمجرد الدّعوی.

الشرح:

و هذا الموضع أیضاً من المواضع المشکله العدیمه عن الجواب الصحیح.

۱- ۱) إرشاد الساری فی شرح البخاری ۱۵۲/۸.

أمّا الخبر،فقد أخرجه البخاری و مسلم فی غیر موضع من کتابیهما،منها:فی کتاب الخمس،و منها فی کتاب الکفاله،و منها فی خلافه أبی بکر،کما ستعلم.

و رواه السیوطی قائلًا:«أخرجه الشیخان عن جابر...» (۱).

و قد أجاب ابن تیمیه عن هذا الإشکال بقوله:«جابر لم یدّع حقّاً لغیر ینتزع من ذلک الغیر و یجعل له،و إنما طلب شیئاً من بیت المال یجوز للإمام أن یعطیه إیّاه و لو لم یعده به النبی،فإذا وعد به کان أولی بالجواز،فلهذا لم یفتقر إلی بینه.و مثال هذا:أن یجئ شخص إلی عقار بیت المال فیدّعیه لنفسه خاصّه،فلیس للإمام أن ینزعه من بیت المال و یدفعه إلیه بلا حجّه شرعیّه،و آخر یطلب شیئاً من المال المنقول الذی یجب قسمه علی المسلمین من مال بیت المال،فهذا یجوز أن یعطی بغیر بیّنه.ألا تری أن صدقه رسول اللّه الموقوفه و صدقه غیره علی المسلمین لا یجوز لأحد تملّک أصلها.و یجوز أن یعطی من ریعها ما ینتفع به.فالمال الذی أعطی منه جابر هو المال الذی یقسّم بین المسلمین،بخلاف أصول المال...و الإمام إذا أعطی أحداً من مال الفئ و نحوه من مال المسلمین لا یقال إنه أعطاه مال المسلمین من غیر بینه،لأن القسم بین المسلمین و إعطاءهم لا یفتقر إلی بینه،بخلاف من یدّعی أن أصل المال له دون المسلمین.نعم الإمام یقسم المال باجتهاده فی التقدیر» (۲).

أقول:

قبل الورود فی البحث:

أوّلاً:لم یتمکّن الرجل من تکذیب الحدیث کما هو دیدنه،لکونه من أحادیث کتابی البخاری و مسلم.

و ثانیاً:ذکره جواز إعطاء الإمام و منعه،و أنه یعطی باجتهاده...و غیر ذلک من

۱- ۱) تاریخ الخلفاء:۷۹.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۶۱/۴-۲۶۳.

الأحكام...خروج عن محلّ الكلام،كما لا يخفى على أولى الأفهام.

و ثالثاً:تفريقه بين طلب أصل المال و طلب منافعه،بلا وجه فى محلّ الكلام.

ثم أقول:إنه لو تنزّلنا عن أن عصمه الزهراء عليها السلام توجب قبول قولها بلا شاهد،و لو تنزّلنا عن أنها صاحبه اليد و ليس عليها إقامه البيّنه،و لو تنزّلنا عن كفايه شهاده أمير المؤمنين عليه السلام وحده،فكيف إذا انضم إليها شهاده غيره،لأن اللّه سبحانه قبل شهادته حيث قال تعالى: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» (۱)و المراد بالشاهد هو على عليه السلام،كما روى السيوطى بتفسير الآيه:

«أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه و أبو نعيم فى المعرفه عن على بن أبى طالب قال:ما من رجل من قريش إلا نزل فيه طائفه من القرآن،فقال له رجل:ما نزل فيك؟ قال:أما تقرأ سوره هود: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» ؟رسول اللّه على بيّنه من ربّه و أنا شاهد منه.

و أخرج ابن مردويه و ابن عساكر عن على فى الآيه قال:رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على بيّنه من ربّه و أنا شاهد منه.

و أخرج ابن مردويه من وجه آخر عن على قال:قال رسول اللّه: «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ» أنا، «وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» على» (۲).

و كما قبل اللّه و رسوله شهاده خزيمه وحده فى قضيّه معروفه،فسمّى لذلك بذى الشهادتين (۳).

لو تنزّلنا عن ذلك و أمثاله..فإن الدليل الذى أقاموه لقبول أبى بكر دعوى جابر بن عبد اللّه الأنصارى بلا بينه،هو هو نفسه يقتضى قبول دعوى فاطمه الزهراء الصدّيقه،

۱- ۱) سوره هود:۱۷.

۲- ۲) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۳۲۴/۳.

۳- ۳) سنن أبى داود ۱۶۶/۲-۱۶۷.

بضعه الرسول الأكرم،حتی لو لم یشهد لها أحد أصلاً..

قال الکرمانی بشرح البخاری نقلاً عن الطحاوی:«و أما تصدیق أبی بکر جابراً فی دعواه،فلقوله:من کذب علیّ متعمّداً فلیتبوأ مقعده من النار،فهو وعید،و لا یظن بأن مثله یقدم علیه» (۱).

و قال ابن حجر بشرحه:«و فیه قبول خبر الواحد العدل من الصّحابه،و لو جرّ ذلک نفعاً لنفسه،لأن أبا بکر لم یلتمس من جابر شاهداً علی صحّه دعواه» (۲).

و قال العینی بعد نقل کلام ابن حجر:«قلت:إنما لم یلتمس شاهداً منه،لأنه عدل بالکتاب و السنّه،أمّا الکتاب فقوله تعالی: «کُنْتُمْ خَیْرَ أُمَّهٍ» «وَ کَذٰلِکَ جَعَلْنٰاکُمْ أُمَّهً وَسَطاً» .فمثل جابر إن لم یکن من خیر أمّه فمن یکون؟و أمّا السنّه فقوله:«من کذب علیَّ متعمّداً.الحدیث.و لا یظن ذلک بمسلم فضلاً عن صحابی.فلو وقعت هذه المسأله الیوم فلا تقبل إلا ببیّنه» (۳).

فنقول:مثل الزهراء علیها السلام إن لم تکن من خیر أمّه فمن یکون؟

و أن الکذب لا یظنّ بمسلم فضلاً عن صحابی فکیف بالزهراء علیها السلام؟

فهذا وجه استدلال الإمامیه فی هذا المقام بقصّه جابر،فهل یصلح ما ذکره ابن تیمیّه جواباً عنه؟

تسمیه أبی بکر بالصدیق

قال قدس سره:و قد روت الجماعه کلّهم أن النبی قال فی حقّ أبی ذر:«ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء علی ذی لهجه أصدق من أبی ذر»،و لم یسمّوه

۱- ۱) الکواکب الدراری-شرح صحیح البخاری ۱۲۵/۱۰.

۲- ۲) فتح الباری-شرح صحیح البخاری ۳۸۹/۴.

۳- ۳) عمده القاری-شرح صحیح البخاری ۱۲۱/۱۲.

صدِّيقاً و سموا أبا بكر بذلك،مع أنه لم يرو مثل ذلك فی حقه!

الشرح:

قال ابن تيميه:«هـذا الحـديث لم يروه الجماعه كلّهم،و لا هو فی الصـحيحين،و لا هو فی السـنن،بل هو مرویّ فی الجمله.و بتقدير صحّته و ثبوته،فمن المعلوم أن هـذا الحـديث لم يرد به أن أبا ذر أصـدق من جميع الخلق،فإن هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبی و من سائر النبيين و من علی بن أبی طالب،و هذا خلاف إجماع المسلمين كلّهم من السنّه و الشيعه.

فعلم أن هـذه الكلمه معناها:أن أبا ذر صادق،ليس غيره أكثر تحرياً للصّـِدق منه، و لا يلزم إذا كان بمنزله غيره فی تحرّی الصدق أن يكون بمنزلته فی كثره الصّـِدق و التصـديق بالحق و فی عظم الحق الـذی صدق فيه و صدّق به،و ذلک أنه يقال:فلان صادق اللّهجه إذا تحرّی الصّدق،و إن كان قليل العلم بما حدّث به الأنبياء.

و النبی لم يقل:ما أقلّت الغبراء أعظم تصديقاً من أبی ذر،بل قال:أصدق لهجه، و المدح للصدّيق الذی صدّق الأنبياء ليس بمجرّد كونه صادقاً بل فی كونه مصـدّقاً للأنبياء،و تصـديقه للنبی هو صـدق خاص،فالمـدح بهذا التصديق الذی هو صدق خاصّ نوعٌ،و المدح بنفس كونه صادقاً نوع آخر،فكلّ صدّيق صادق و ليس كلّ صادق صدّيقاً.

فالصدِّيق قد يراد به الكامل فی الصّدق،و قد يراد به الكامل فی التصديق، و الصدِّيق ليس فضيلته فی مجرد تحرّی الصدق،بل فی أنه علم ما أخبر به النبی جمله و تفصيلاً،و صدّق ذلک تصديقاً كاملاً فی العلم و القصد و القول و العمل،و هذا القدر لم يحصل لأبی ذر و لا لغيره.

فإن أبا ذر لم يعلم ما أخبر النبی كما علمه أبو بكر،و لا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لأبی بكر،و لا حصل عنده من كمال التصديق معرفه و لا حال كما

حصـل لأـبی بکر،فـإن أبا بکر أعرف منه و أعظم حبّاً للّه و رسوله منه و أعظم نصـراً للّه و رسوله منه،و أعظم جهاداً بنفسه و ماله منه،إلی غیر ذلک من الصفات التی هی کمال الصدّیقیه.

و فی الصـحیحین عن أنس بن مالک قال:صـعد رسول اللّه أحـداً و معه أبو بکر و عمر و عثمان،فرجف بهم،فقال:أسـکن أحد،و ضرب برجله و قال:لیس علیک إلا نبی و صدّیق و شهیدان.

و فی الترمذی و غیره عن عائشه قالت:یا رسول اللّه: «وَ الَّذِینَ یُؤْتُونَ ما آتَوْا وَ قُلُوبُهُمْ وَجِلَهٌ» أ هو الرجل یزنی و یسـرق و یشـرب الخمر و یخاف؟قال:لا یا ابنه الصدّیق،و لکنه الرجل یصوم و یتصدّق و یخاف أن لا یقبل منه» (۱).

أقول:

أوّلاً: قوله:هذا الحدیث لم یروه الجماعه،و لا هو فی الصحیحین و لا هو فی السنن.یکذّبه أنه قد أخرجه من أصحاب السنن:

الترمـذی بسـنده عن عبـد اللّه بن عمرو قـال:«سـمعت رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله یقول:مـا أظلّت الخضـراء و لا أقلّت الغبراء أصدق من أبی ذر.قال:و فی الباب عن أبی الدرداء و أبی ذر.قال:و هذا حدیث حسن».

و بسـنده عن أبی ذر:«قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:ما أظلّت الخضراء و لا أقلّت الغبراء من ذی لهجه،أصدق و لا أوفی من أبی ذر شـبه عیسـی بن مریم علیه السـلام.فقال عمر بن الخطـاب کالحاسـد:یـا رسول اللّه أ فنعرف ذلـک له؟قال:نعم فاعرفوه له.قال:هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۶۴/۴-۲۶۸.

۲- ۲) سنن الترمذی ۳۳۴/۵.

و ابن ماجه،بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال:«سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء من رجل أصدق لهجه من أبى ذر» (۱).

و أخرجه أصحاب المسانيد،كأحمد حيث روى بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال:«سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:ما أقلّت الغبراء و لا أظلّت الخضراء من رجل أصدق من أبى ذر» (۲).

و هو فى المستدرک من حديث أبى ذر،و عبد اللّه بن عمرو،و أبى الدرداء،قال:

«هذا حديث على شرط مسلم و لم يخرجاه».

و أقرّه الذهبى على التصحيح كما ذكره (۳).

و من رواته أيضاً:ابن سعد،و البغوى،و ابن عبد البر،و الهيثمى،و ابن حجر العسقلانى و غيرهم.

و ثانياً: قوله:«لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق،فإن هذا يلزم منه...و هذا خلاف إجماع المسلمين..».

فيقال فى جوابه:نلتزم بكون معناه ذلك و نرفع اليد بقدر الإجماع،و أى مانع من ذلك؟

و ثالثاً: قوله:«التصديق قد يراد به الكامل فى الصّدق،و قد يراد به الكامل فى التصديق».

اعتراف بصحّه تسميه الكامل فى الصّدق(صدّيقاً).فلو كان المراد من الحديث هو(الكامل فى الصّدق)دون(الكامل فى التصديق)،فلما ذا لم يسموا أبا ذر ب(الصدّيق)بالإعتبار الأوّل؟و هذا هو الإشكال.

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۵۵/۱.

۲- ۲) مسند أحمد ۱۶۳/۲.

۳- ۳) المستدرک على الصحيحين ۳۴۲/۳.

و رابعاً: قوله:«فإن أبا ذر لم يعلم...».

توجيه لتسميتهم أبا بكر ب(الصدّيق)من عند أنفسهم،و إقرار بما ذكره العلّامه رحمه اللّه من أنهم لم يسمّوا أبا ذر بهذا اللّقب،مع ورود الحديث الصحيح به،و أنهم سمّوا أبا بكر به من عند أنفسهم.

و أما الحديثان اللّذان ذكرهما ابن تيميه،فليسا-على فرض صحتهما عندهم- حجةً علينا،مع أن الوارد فى حق أبى ذر متفق عليه.

لكن راوى الأوّل للبخارى هو(محمد بن بشار)و قد كذّبه الفلّاس،و تكلّم فيه غير واحد كما ذكر الذهبى (1)و ابن حجر العسقلانى (2).

و هو عن(قتاده عن أنس).

فأمّا(قتاده)،فقد تكلّم فيه غير واحد و قالوا:كان يدلّس (3).

و أمّا(أنس)فانحرافه عن على،و كذبه فى أكثر من مورد معروف.

و الحديث الثانى عن عائشه،و هى متّهمه فى مثل هذه الموارد،و انحرافها عن على معروف كذلك.

على أن الراوى عنها:(عبد الرحمن بن سعيد بن وهب)لم يدركها،كما نصّ الحفاظ (4)فالروايه مرسله.

أقول:

إن أخبار القوم المشتمله على وصف أبى بكر ب(الصدّيق)كثيره،لكنها كلّها مكذوبه موضوعه،حتى اضطرّوا إلى درجها فى أمثال(الموضوعات)و(اللآلى

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۴۹۰/۳.

۲- ۲) مقدمه فتح البارى:۴۳۷.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۳۸۵/۳،مقدمه فتح البارى:۴۳۵.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۶۹/۶.

المصنوعه)،و منها ما ذكره الذهبی و كذّب به فی(میزان الاعتدال)و تبعه ابن حجر فی (لسان المیزان).

و قد وضعت تلك الأخبار فی مقابله الأحادیث الصحیحه المعتبره من طرق القوم،فی وصف أمیر المؤمنین علیه السلام ب(الصدّیق)و(الصدّیق الأكبر).

و عن أمیر المؤمنین علیه السلام أنه قال:«أنا عبد اللّه و أخو رسوله و أنا الصدّیق الأكبر لا یقولها بعدی إلا كذّاب مفتری».

أخرجه الحاكم و صحّحه علی شرط الشیخین و وافقه الذهبی،و هو بسند صحیح فی سنن ابن ماجه و الخصائص للنسائی (1).

و رواه الطبری و ابن الأثیر و ابن كثیر فی تواریخهم فی ترجمه الإمام علیه السلام، و هو فی تهذیب الكمال و تاریخ ابن عساكر،و له مصادر أخری كثیره.

تسمیه أبی بكر(خلیفه)

اشاره

قال قدس سره:و سمّوه خلیفه رسول اللّه مع أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله لم یستخلفه فی حیاته و لا بعد وفاته عندهم! و لم یُسَمُّوا أمیر المؤمنین علیه السلام خلیفه رسول اللّه مع أنه استخلفه فی عدّه مواطن،منها أنه استخلفه علی المدینه فی غزاه تبوك و قال له:«إن المدینه لا تصلح إلا بی أو بك.أما ترضی أن تكون منی بمنزله هارون من موسی إلا أنه لا نبی بعدی».

الشرح:

أجاب عنه ابن تیمیه بقوله:«إن الخلیفه إمّا أن یكون معناه:الذی یخلف غیره و إن كان لم یستخلفه،كما هو المعروف فی اللغه،و هو قول الجمهور.و إمّا أن یكون معناه:

1- 1) المستدرك علی الصحیحین 112/3،سنن ابن ماجه 44/1،خصائص علی:46.

من يستخلف غيره،كما قاله طائفه من أهل الظاهر و الشيعه و نحوهم.

فإن كان الأوّل فأبو بكر خليفه رسول اللّه،لأنه خلفه بعد موته،و لم يخلف رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه و سلم أحد بعد موته إلا أبو بكر،فكان هو الخليفه دون غيره....

و أمّا إن قيل:إن الخليفه من استخلفه غيره كما قاله بعض أهل السنّه و بعض الشيعه.فمن قاله من أهل السنّه يقول:إن النبى استخلف أبا بكر إمّا بالنصّ الجلى كما قال بعضهم،و إمّا بالنصّ الخفى..و على هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحداً إلا أبا بكر.فلهذا كان هو الخليفه،فإن الخليفه المطلق هو من خلفه بعد موته أو استخلفه بعد موته.و هذان الوصفان لم يثبتا إلا لأبى بكر.فلهذا كان هو الخليفه.

و أمّا استخلافه لعلى على المدينه فذلك ليس من خصائصه..» (۱).

أقول:

إن(الخلافه)منصب إلهى كالنبوّه،فكما لا يراد من(رسول اللّه)من ادّعى الرساله أو من قال الناس برسالته،بل المراد من انتجبه اللّه لرسالته،كذلك لا يراد من(خليفه رسول اللّه)من ادّعى الخلافه أو من قال الناس بخلافته،بل المراد من استخلفه الرسول.

فهل استخلف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أبا بكر حتى يسمّى خليفه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟

أمّا فى حياته،فلم يدَّعه أحد أبداً،و أمّا بعد وفاته،فقد نصّوا على عدمه.

و قد رووا عن أمير المؤمنين عليه السلام التصريح بعدمه.

و كذا عن عمر.فقد أخرج الشيخان عنه أنه قال حين طعن:«إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منى،يعنى أبا بكر،و إن أترككم فقد ترككم من هو خير منى، يعنى رسول اللّه».

۱- ۱) منهاج السنه ۲۶۹/۴-۲۷۱.

و كذلك رووا عن عائشه،فقد سئلت:«من كان رسول اللّه مستخلفاً لو استخلف؟ قالت:أبو بكر».

قال النووى بشرحه:«فيه دلاله لأهل السنّه أن خلافه أبى بكر ليست بنصّ من النبى على خلافته صريحاً،بل اجتمعت الصّحابه على عقد الخلافه له و تقديمه لفضله، و لو كان هناك نصّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعه من الأنصار و غيرهم أوّلاً،و لذكر حافظ النص ما معه،و لرجعوا إليه،لكن تنازعوا أوّلاً و لم يكن هناك نص،ثم اتفقوا على أبى بكر» (۱).

و لذا قال ابن حجر المكى:«قال جمهور أهل السنّه و المعتزله و الخوارج:لم ينص على أحد» (۲).

و كذا قال غيره من الأعلام،كصاحب المواقف،و صاحب المقاصد (۳)و غيرهما.

إذن،لا نصّ و لا قائل به من أهل السنّه...فما ذكره ابن تيميّه كذب،و تبيّن أن تسميه القوم أبا بكر ب(خليفه رسول اللّه)باطل.

و سنتعرّض لكلام غير ابن تيميه فيما سيأتى.

أمّا النصوص التى يتمسّك بها الإماميّه لخلافه على عليه السلام،و منها ما قاله صلّى اللّه عليه و آله له بعد ما استخلفه على المدينه،فسنذكرها فى محلّها.

و بما أشرنا إليه،من القول و الاستخلاف معاً عند خروجه إلى تبوك،يظهر أن ذلك من خصائص على عليه السلام،إذ لم يكن مجرّد استخلاف كما كان لابن أم مكتوم و غيره فيما رووا،فلا تجوز المعارضه بتلك الاستخلافات،فلا تغفل.

و من الكذب:تكذيبه الحديث بقوله:«و أمّا قوله:إنه قال:إن المدينه لا تصلح إلا

۱- ۱) المنهاج فى شرح صحيح مسلم ۱۵۴/۱۵.

۲- ۲) الصواعق المحرقه ۶۹/۱ الفصل الرابع من الباب الأول.

۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۴/۸،شرح المقاصد ۲۸۳/۲.

بی أو بک.فهذا کذب علی النبی،لا یعرف فی کتب الحدیث المعتمده».

فإن هذه الفقره موجوده فی سیاق حدیث:«أما ترضی أن تکون...»فی روایه جماعه من أکابر حفاظ القوم فی کتب الحدیث المعتمده.منهم الحاکم فی (المستدرک) (1)و البزار فی(مسنده)و العاقولی فی(فوائده) (2)و ابن مردویه، و آخرون..و قد صححه الحاکم أیضاً.

و فی روایه أخرجها ابن سعد و عنه ابن حجر فی شرح البخاری و غیرهما أنه قال له:«لا بدّ من أن أقیم أو تقیم» (3).

کان أبو بکر فی جیش اسامه

قال قدس سره:و أمَّر أسامه علی الجیش الذین فیهم أبو بکر و عمر،و مات و لم یعزله،و لم یسمّوه خلیفه! و لما تولّی أبو بکر غضب أسامه و قال:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أمَّرنی علیک فمن استخلفک علی؟فمشی إلیه هو و عمر حتی استرضیاه،و کانا یسمّیانه مدّه حیاتهما أمیراً.

الشرح:

أمّا أنه صلّی اللّه علیه و آله أمّر أسامه علی الجیش،و مات صلّی اللّه علیه و آله و لم یعزله عن إمارته،فهذا من ضروریات تاریخ صدر الإسلام،فَلِمَ لم یسموا من أمَّره رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و مات و هو أمیر(خلیفه)؟

و أمّا کون أبی بکر و عمر فی الجیش الذین أمّر علیهم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أسامه،فقد أنکره ابن تیمیه بقوله:

1- 1) المستدرک علی الصحیحین،کتاب التفسیر 337/2.

2- 2) نفحات الأزهار 269/18.

3- 3) طبقات ابن سعد 24/3،فتح الباری:60/7.

«و أمّا قوله:أنه أمّر أسامه رضى اللّه عنه على الجيش الذين فيهم أبو بكر و عمر، فمن الكذب الذى يعرفه من له أدنى معرفه بالحديث،فإن أبا بكر لم يكن فى ذلك الجيش،بل كان النبى قد استخلفه من حين مرض إلى أن مات،و أسامه قد روى أنه قد عقد له الرايه قبل مرضه،ثم لمّا مرض أمر أبا بكر أن يصلّى بالناس،فصلّى بهم إلى أن مات النبى.فلو قدّر أنه أمر بالخروج مع أسامه قبل المرض لكان أمره له بالصّلاه تلك المده-مع إذنه لأسامه أن يسافر فى مرضه-موجباً نسخ إمره أسامه عنه،فكيف إذا لم يؤمّر عليه أسامه بحال» (1).

أقول:

أمّا تكذيبه كون أبى بكر و عمر فى الجيش،فإنه هو الكاذب،لأن ذلك ممّا أجمع عليه المحدّثون و المؤرخون و أرباب السير كما سيأتى فيما بعد،و يكفى هنا أن ننقل عباره ابن حجر فى شرح البخارى فى إثبات ذلك،فإنه قال:

«كان تجهيز أسامه يوم السبت قبل موت النبى صلّى اللّه عليه و آله بيومين...فبدأ برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله وجعه فى اليوم الثالث،فعقد لأسامه لواء بيده،فأخذه أسامه فدفعه إلى بريده و عسكر بالجرف،و كان ممن انتدب مع أسامه كبار المهاجرين و الأنصار،منهم:أبو بكر و عمر و أبو عبيده و سعد و سعيد و قتاده بن النعمان و سلمه بن أسلم،فتكلّم فى ذلك قوم...ثم اشتدّ برسول اللّه وجعه فقال:أنفذوا بعث أسامه...و قد روى ذلك عن:الواقدى و ابن سعد و ابن إسحاق و ابن الجوزى و ابن عساكر..» (2).

و أمّا دعواه أن النبى صلّى اللّه عليه و آله أمر أبا بكر بالصّلاه،فهذه دعوى تحتاج إلى إثبات.و سنبحث عن القضيّه فى محلّها المناسب بالتفصيل التام إن شاء اللّه،بما لا يدع مجالاً للشك فى كون هذه الدعوى كاذبه كسابقتها.

1- 1) منهاج السنّه 4/276-277.

2- 2) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى 8/115.

تسمیه عمر (الفاروق)

اشاره

قال:و سمّوا عمر الفاروق و لم یسمّوا علیّاً علیه السلام بذلک،مع أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال فیه:هذا فاروق امّتی،یفرق بین الحقّ و الباطل.و قال ابن عمر:ما کنّا نعرف المنافقین علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلا ببغضهم علیّاً.

الشرح:

أجاب عنه ابن تیمیه بقوله (۱):

أوّلاً:أمّا هذان الحدیثان،فلا یستریب أهل المعرفه بالحدیث أنهما حدیثان موضوعان مکذوبان علی النبی،و لم یرو واحد منهما فی کتب العلم المعتمده، و لا لواحد منهما إسناد معروف.

و یقال ثانیاً:من احتج فی مسأله فرعیّه بحدیث،فلا بدّ له أن یسنده،فکیف فی مسائل أصول الدّین؟و إلا فمجرّد قول القائل:قال رسول اللّه،لیس حجه باتفاق أهل العلم،و لو کان حجه لکان کلّ حدیث قال فیه واحد من أهل السنّه قال رسول اللّه، حجه.و نحن نقنع فی هذا الباب بأن یروی الحدیث بإسناد معروف بالصّدق من أی طائفه کانوا....

و یقال ثالثاً:من المعلوم لکلّ من له خبره أن أهل الحدیث من أعظم الناس بحثاً عن أقوال النبی...فلو ثبت عندهم أن النبی قال لعلی هذا لم یکن أحد من الناس أولی منهم باتّباع قوله....

و یقال رابعاً:کلّ من الحدیثین یعلم بالدلیل أنه کذب لا یجوز نسبته إلی النبی (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۸۶/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۹۰/۴.

أقول:

و حاصل هـذه الوجوه الأربعه تكذيب الحديثين،و المطالبه بمن رواه من أهل العلم بالحديث مسنداً من أىّ طائفه،و أن دلالتهما على أولويّه أمير المؤمنين عليه السّلام تامّه.و الجواب:

من رواه الحديث الأوّل

لقد روى الحديث الأوّل جماعه كبيره من المحدثين الأعلام من المتقدّمين على الرجل و المتأخرين عنه،و نحن نذكر هنا أسماء بعض رواته الذين رووه مسنداً:

فمنهم:ابن عساكر الدمشقى،فإنه رواه بترجمه الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من تأريخ دمشق،بسنده عن أبى ليلى الغفارى قال:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:

«ستكون بعدى فتنه،فإذا كان ذلك فالزموا على بن أبى طالب،فإنه أوّل من يرانى و أوّل من يصافحنى يوم القيامه،و هو معى فى السماء الأعلى،و هو الفاروق بين الحق و الباطل (1).

و رواه بسند آخر عن سلمان و أبى ذر و لفظه:«...و هذا الصّديق الأكبر،و هذا فاروق هذه الأمه،يفرق بين الحق و الباطل...» (2).

و منهم:ابن عبد البر،فإنه رواه بسنده بترجمه أبى ليلى الغفارى (3).

و منهم:ابن الأثير،فإنه رواه بسنده كذلك (4).

١- ١) تاريخ دمشق ۴۵۰/۴۲.

٢- ٢) تاريخ دمشق ۴۱/۴۲.

٣- ٣) الإستيعاب فى معرفه الأصحاب ۱۷۴۴/۴.

۴- ۴) اسد الغابه فى معرفه الصحابه ۲۸۷/۵.

و منهم:نور الدين الهيثمی،رواه عن الطبرانی و البزار عن أبی ذر و سلمان (۱).

و منهم:نور الدين الحلبی،رواه عن مسند البزار (۲).

و كلّ واحد من هؤلاء الذين ذكرناهم حافظ عصره و إمام وقته،الموثوق به و المعتمد عليه و المرجوع إليه،كما لا يخفى على من راجع تراجمهم فی كتبهم.

من رواه الحديث الثانی

و أمّا الحديث الثانی،فإن الوارد فی كتبهم بمعناه لا يحصی كثره،لكنا نذكر هنا بعض من رواه باللّفظ المذكور فقط:

*فمن رواته عن أبی سعيد الخدری:

الترمذی (۳).

و أحمد بن حنبل (۴).

و الخطيب البغدادی (۵).

و ابن الأثير (۶).

و النووی (۷).

و السيوطی (۸).

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۰۱/۹.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۳۸۰/۱.

۳- ۳) صحيح الترمذی ۵۹۳/۵ رقم:۳۷۱۷.

۴- ۴) فضائل الصحابه ۵۷۹/۲ رقم:۹۷۹.

۵- ۵) تاريخ بغداد ۱۵۳/۱۳.

۶- ۶) جامع الأصول ۴۷۳/۹.

۷- ۷) تهذيب الأسماء و اللغات ۳۴۸/۱.

۸- ۸) تاريخ الخلفاء:۱۷۰.

*و من رواته عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى:

أحمد بن حنبل (۱).

و ابن عبد البرّ (۲).

و الهيثمى،عن طريق الطبرانى و البزار (۳).

و ابن حجر المكى،عن أحمد و الترمذى (۴):

*و من رواته عن أبى ذر:

الحاكم النيسابورى (۵)

و المحبّ الطبرى (۶).

و المتقى الهندى (۷).

فهذه طائفه من مصادر الحديثين،فلما ذا لم يسمّوا عليّاً ب(الفاروق)و سمّوا عمر بهذا الاسم؟و الحال أنه لم يرد ذلك فى حديث و لو من طرقهم و فى واحد من كتبهم.

و لا يخفى أن الرجل لم يتعرّض لهذه الناحيه أصلاً،و كأنه قد أطنب فى كلامه لئلّا يطالب بدليل معتبر على تسميتهم عمر ب(الفاروق).

بل قد ذكر الكاندهلوى عن عمر بن شبّه أنه روى عن ابن شهاب أنه قال:

«بلغنا أن أهل الكتاب أوّل من قال لعمر الفاروق.و لم يبلغنا أن رسول اللّه صلى

۱- ۱) فضائل الصحابه ۶۳۹/۲ رقم:۱۰۸۶.

۲- ۲) الإستيعاب ۱۱۱۰/۳.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۳۲/۹.

۴- ۴) الصواعق المحرقه:۱۷۲.

۵- ۵) المستدرك على الصحيحين ۱۲۹/۳.

۶- ۶) الرياض النضره ۲۱۴/۱.

۷- ۷) منتخب كنز العمال-هامش المسند-۳۶/۵.

اللّه علیه و سلّم ذکر من ذلک شیئاً،و لم یبلغنا أن ابن عمر قال ذلک» (۱).

تعظیمهم عائشه و قضایاها مع النبی و علی

اشاره

قال قدس سرّه:و عظّموا أمر عائشه علی باقی نسوانه مع أنه صلّی اللّه علیه و آله کان یکثر من ذکر خدیجه بنت خویلد و قالت له عائشه:إنک تکثر من ذکرها و قد أبدلک اللّه خیراً منها! فقال لها:و الله ما بُدِّلتُ بها من هو خیر منها:صدّقتنی إذ کذّبنی الناس،و آوتنی إذ طردنی الناس،و أسعدتنی بمالها،و رزقنی اللّه الولد منها و لم أرزق من غیرها!

الشرح

هذا الخبر أخرجه بهذا اللّفظ أو ما یقاربه ابن عبد البر،و ابن حجر العسقلانی بترجمتها،و کذا غیرهما من الأعلام،و ابن تیمیه لم ینکره صراحه و لم یجب عنه فی الظاهر،غیر أنه قال:

إن أهل السنّه لیسوا مجمعین علی أن عائشه أفضل نسائه،بل قد ذهب إلی ذلک کثیر من السنّه،و احتجّوا بما فی الصحیحین عن أبی موسی و عن أنس أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال:فضل عائشه علی النساء کفضل الثرید علی سائر الطعام....

و فی الصحیح عن عمرو بن العاص قال:قلت:یا رسول اللّه،أی النساء أحبّ إلیک؟قال:عائشه،قلت:و من الرجال؟قال:أبوها،قلت:ثم من؟قال عمرو:سمّی رجلاً (۲).

فتراه یعترف بما ذکره العلّامه-لکن مع عزو ذلک إلی کثیر من أهل السنه!!-ثم یحتج لهم بما رواه البخاری عن أبی موسی الأشعری و أنس بن مالک و عمرو بن

۱- ۱) حیاه الصحابه ۲۲/۲-۲۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۳۰۱/۴-۳۰۳.

العاص،و هم رؤوس الكذب و الخيانه!!

إنه ينسب القول بـذلك إلى كثير من أهل السـنّه،ليردّ بذلك على العلّامه حيث نسـبه إلى أهل السـنّه عامه-كما هو ظاهر عبارته-لكنه يحتج له بما رواه المبطلون عن رجال البغى و العدوان،و لا يذكر قولاً آخر من أهل السـنّه،بل يجيب عن الحديث فى فضـل خديجه-مع التشكيك فى سنده-و هذه عبارته:

«و هؤلاء يقولون:قوله لخديجه:ما أبدلنى اللّه خيراً منها-إن صح-معناه:ما أبدلنى خيراً لى منها.فإن خديجه نفعته فى أوّل الإسـلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها، فكانت خيراً له من هذا الوجه،لكونها نفعته وقت الحاجه.

و عائشه صـحبته فى آخر النبوه و كمال الـدين،فحصل لها من العلم و الإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أوّل النبوّه،فكانت أفضل لهـذه الزياده،فإن الأمه انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها،و بلّغت من العلم و السنّ ما لم تبلّغه غيرها،فخـديجه كان خيرها مقصوراً على نفس النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم،لم تبلّغ عنه شـيئاً و لم تنتفع بهـا الأمه كما انتفعوا بعائشه..و فى الجمله:الكلام فى تفضيل عائشه و خديجه ليس هذا موضع استقصائه» (۱).

أقول:

و أوّل مـا فيه:نسـبه المعنى المـذكور إلى النبى صـلّى اللّه عليه و آله،و هو خلاف ظاهر الحـديث،و هو و إن عزا الكلام إلى غيره لكن سكوته عنه قبول له،فكيف يجوز لأحد أن يشهد على رسول اللّه بما هو خلاف ظاهر كلامه؟

ثم إنه كلاـم باطـل،إذ أنه يعترف بحصول نفع له من خـديجه لم يحصـل من غيرها، ثم يـدّعى أن النفع الحاصل من عائشه للأمه أكثر،و هل يفرق المسلم بين النفع الحاصل (له)و(للأمه)؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۰۳/۴-۳۰۴.

ثم أی نفع حصل من عائشه للأمه لم یحصل من غیرها؟

و هل کان من غیرها من الأزواج ما کان منها من إثاره الفتن و إیقاع النفاق و الشقاق بین الأمّه.

ثم إن تشکیکه فی صحه الحدیث و تصحیحه لما رووه فی فضل عائشه،دلیل آخر علی أن الکلام المذکور له-و لا أقلّ من کونه موافقاً علیه-لکنه ینسبه إلی غیره لکونه عالماً ببطلانه،و أنه مخالفه صریحه لکلام الرسول صلّی اللّه علیه و آله!

ثم إن الرجل بعد أن ذکر جمله من الأکاذیب فی فضل عائشه،و حمل الحدیث فی فضل خدیجه-مع التشکیک فی سنده-علی خلاف المراد منه قال:

«الکلام فی تفضیل عائشه لیس هذا موضع استقصائه».

ثم عاد مرّه إلی نقل موضوعات أخری فی فضل عائشه....

و کلّ ذلک أدلّه و شواهد علی ما ذکره العلّامه.

إذاعه عائشه سرّ رسول اللّه

قال قدس سره:و أذاعت سرّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله

الشرح:

أجاب ابن تیمیه عن هذا بقوله:

«أوّلاً:أهل السنّه یقولون:بل أصحاب الذنوب تابوا منها و رفع اللّه درجاتهم بالتوبه.

و یقال ثانیاً:بتقدیر أن یکون هناک ذنب لعائشه و حفصه،فیکونان قد تابا منه، و هذا ظاهر لقوله تعالی «إِنْ تَتُوبا إِلَی اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُکُما» فدعاهما اللّه تعالی إلی التوبه،فلا یظن بهما أنهما لم یتوبا،مع ما ثبت من علوّ درجتهما.

و یقال ثالثاً:المذکور عن أزواجه کالمذکور عمّن شهد له بالجنّه من أهل بیته

و غيرهم من أصحابه،فإن علياً لما خطب ابنه أبى جهل على فاطمه و قام النبى خطيباً....

و كذلك لمّا صالح النبى المشركين يوم الحديبيه..و أمر علياً أن يمحو اسمه فقال:

و الله لا أمحوك...» (۱).

أقول:

قال اللّه تعالى: «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ* يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضاتَ أَزْواجِكَ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ* قَدْ فَرَضَ اللّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمانِكُمْ وَ اللّهُ مَوْلاكُمْ وَ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ* وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلى بَعْضِ أَزْواجِهِ حَدِيثاً فَلَمّا نَبَّأَتْ بِهِ وَ أَظْهَرَهُ اللّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَ أَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمّا نَبَّأَها بِهِ قالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هذا قالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ* إِنْ تَتُوبا إِلَى اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما وَ إِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَ جِبْرِيلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذلِكَ ظَهِيرٌ* عَسى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْواجاً خَيْراً مِنْكُنَّ مُسْلِماتٍ مُؤْمِناتٍ قانِتاتٍ تائِباتٍ عابِداتٍ سائِحاتٍ ثَيِّباتٍ وَ أَبْكاراً» (۲).

فأخرج البخارى (۳)فى كتاب المظالم و الغصب،و فى كتاب التفسير،و فى كتاب الرضاع،و فى كتاب النكاح و غيرها،و كذا مسلم (۴)فى الرضاع فى غير موضع،و كذا غيرهما من أرباب الصحاح و كبار المحدثين و المفسرين:(أنهما عائشه و حفصه).

و(التظاهر)هو(التعاون بالإيذاء).

و لم تكن هذه القصّه هى المرّه الأولى و لا الأخيره،حتى يقال بأن المرأتين تابتا إلى اللّه كما دعاهما عزّ و جل..و لذا قال بعد ذلك «وَ إِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ

ص:۱۳۷

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۱۳/۴-۳۱۵.

۲- ۲) سوره التحريم:الآيات ۱-۵.

۳- ۳) صحيح البخارى ۷۰/۶-۱۶۷ و ۲۳۲/۷.

۴- ۴) صحيح مسلم ۱۸۵/۳.

وَ جِبْرِيلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» فلو كانتا قد تابتا لم يكن حاجه إلى ذلك.

بل إن ما صنعته عائشه مع أمير المؤمنين عليه السلام-و هو نفس رسول اللّه عليهما السلام بالكتاب و السّنه-تظاهر عليه،و لعلّه لذا قال «وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» ،إذ المراد به فيما رواه القوم أنفسهم هو(على بن أبى طالب) (۱).

ثم إن هذا التظاهر على النبى صلّى اللّه عليه و آله قد اقترن بأمور أخرى،فلم يكن ذنباً كسائر الذنوب التى يتاب منها فتكون كأن لم تكن،و لذا نزل فيه الوحى المبين المشتمل على التهديد.

لكن لم يكن من المرأتين-و لا سيما عائشه-إلا الاستمرار فى الإيذاء للرسول بأنحاء مختلفه،حتى أن فى بعض الموارد،حيث اطلع أبوها على ما فعلت،تناولها ضرباً شديداً و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حاضر،كما رواه أرباب الصحاح و السنن، و لو أردنا تفصيل الكلام فى ذلك لخرجنا عن المقصود.

و على الجمله،فإن عائشه ما تابت عمّا فعلت و ما صغى قلبها،بل استمرّت فى نظائر ذلك الذى فعلت و نزل فيه القرآن المجيد....

فما ذكره الرجل دفاعاً عنها غير مفيد،و تنظير أفعال عائشه ببعض ما صدر من بعض الصحابه غير سديد.

و أمّا المعارضه بما وضعته يد الناصبه من خطبه أمير المؤمنين عليه السلام ابنه أبى جهل.فمردوده،بأن القصه موضوعه للكيد من رسول اللّه المصطفى و على المرتضى و الصدّيقه الكبرى،كما أثبتنا ذلك و الحمد للّه.

و أمّا المعارضه بتوقف الإمام عليه السلام عن محو اسم النبى صلّى اللّه عليه و آله عن كتاب الصلح،فإنما تدلّ على سوء فهم الرجل أو شدّه تعصّبه،فالإعراض عن بيان

ص:۱۳۸

۱- ۱) فتح البارى ۲۷/۱۳،الدر المنثور ۲۴۴/۶،كنز العمال ۵۳۹/۲ رقم:۴۶۷۵،مجمع الزوائد ۱۹۴/۹،الصواعق المحرقه:۱۴۴.

سقوطها أولی کما لا یخفی،و یکفی أن نعلم بأن من علمائهم من یجعل هذه القصه مؤیّده لما رووا من تراجع أبی بکر عن موضعه فی الصّلاه،مع أمر النبی صلّی اللّه علیه و آله بأن یستمر،قال الشوکانی:«تقریر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم له علی ذلک یدلّ علی ما قاله البعض من أن سلوک طریق الأدب خیر من الامتثال،و یؤیّد ذلک عدم إنکاره علی علی لما امتنع من محو اسمه فی قصّه الحدیبیه» (۱).

و من العجیب أنه یجعل توقّف الإمام عن محو الاسم فی قصّه الحدیبیّه قدحاً و یتناسی اعتراض عمر علی صلح النبی و لا یجعل شکّه فی نبوّته قدحاً!

إخبار النبی بخروجها علی علی

قال قدس سره:و قال لها النبی صلّی اللّه علیه و آله:إنک تقاتلین علیّاً و أنت ظالمه.

الشرح:

قال ابن تیمیه:«و أمّا الحدیث الذی رواه-و هو قوله لها:تقاتلین علیّاً و أنت ظالمه-فهذا لا یعرف فی شیء من کتب العلم المعتمده،و لا له إسناد معروف،و هو بالموضوعات المکذوبات أشبه منه بالأحادیث الصحیحه،بل هو کذب قطعاً،فإن عائشه لم تقاتل و لم تخرج لقتال،و إنما خرجت بقصد الاصلاح بین المسلمین..» (۲).

أقول:

لو سلّمنا أن لا حدیث بهذا اللّفظ یعرف فی شیء من کتب العلم المعتمده، فلا ریب فی أنه صلّی اللّه علیه و آله نهاها عن ذلک کما فی حدیث نباح کلاب الحوأب.

و أیضاً:لا ریب فی أنها خرجت مع الزبیر الذی قال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه

۱- ۱) نیل الأوطار ۱۶۹/۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۳۱۶/۴.

و آله مثل هـذا الکلام،و هو حـدیث معروف موجود فی الکتب المعتمده و له أسانید معتبره،بل لقد جعل من شواهد علمه صـلّی اللّه علیه و آله بالمغیّبات،و أرسله غیر واحد من الحفاظ فی باب إخباره عن المغیّبات إرسال المسلّمات....

و نحن نـذکر هنا کلام الحافظ عیاض بشـرحه و به الکفایه،فإنه قال فی الفصل الذی عقده لتلک الأمور:«و أخبر فی حدیث رواه البیهقی من طرق،و هو ممّـا أخبر به من المغیّبـات بمحاربه الزبیر لعلی و هو ظالم له،و کان صـلّی اللّه علیه و سـلّم رآهما یوماً -و کلّ منهما یضحک-فقال لعلی:أ تحبّه؟فقال:کیف لا أحبّه و هو ابن عمّتی صفیّه و علی دینی؟

فقال للزبیر:أ تحبّه؟فقال:کیف لا أحبّه و هو ابن خالتی و علی دینی؟

فقال:أمّا أنک ستقاتله و أنت له ظالم.

فلمّا کان یوم الجمل قاتله،فبرز له علی-رضـی اللّه تعالی عنه-و قال:ناشدتک اللّه،أسـمعت من رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و سـلّم قوله:إنک ستقاتلنی و أنت لی ظالم؟

قال:نعم و لکن أنسیته.و انصرف عنه.

فلمّا کان بوادی السّباع خرج علیه ابن جرموز و هو نائم فقتله،و أتی برأسه کما فصّله المؤرخون.

و ممّا أخبر به من المغیّبات نباح کلاب الحوأب علی بعض أزواجه.یعنی:

عائشه..و أخبر فی هذا الحدیث أنه یقتل حولها ممن کان معها قتلی کثیره،قیل:کانوا نحو ثلاثین ألفاً،و تنجو أی تسلم هی بعد ما کادت أی قاربت عدم النجاه،فنبحت کلاب الحوأب علی عائشه عند خروجها إلی البصره.

و هذا الحدیث صحیح کما مر،روی من طرق عدیده..» (۱).

---

۱ - ۱) نسیم الریـاض-شـرح شـفاء القاضـی عیاض ۱۶۵/۳.و حـدیث نبـاح کلاـب الحـوأب موجـود فی مسـند أحمـد ۹۷/۶،و المستدرک ۱۱۹/۳ و غیرهما،و نص ابن حجر فی فتح الباری ۱۶۵/۶،و الهیثمی فی مجمع الزوائد ۲۳۴/۷ علی صحته.و هذا القدر یکفی.

مخالفتها لنصّ الكتاب

قال قدس سره:ثم إنها خالفت أمر اللّه تعالی فی قوله: «وَ قَرْنَ فِی بُیُوتِکُنَّ».

الشرح:

نعم.إن عائشه خالفت فی خروجها-مع طلحه و الزبیر-إلی البصره أمر اللّه فی قوله تعالی: «وَ قَرْنَ فِی بُیُوتِکُنَّ» فهی خالفت أمر اللّه بالقرار فی البیت،ولیتها خالفت فی غیر ما خرجت له! لقد خالفت أمر اللّه فی فعل سمعت من قبل نهی النبی صلّی اللّه علیه و آله عنه خاصه،لقد خالفت أمر اللّه متلبسه بالظلم،و فی إعانه(الظالم)بنصّ الرسول الأکرم صلّی اللّه علیه و آله! لقد کان فی خروجها مفسده و أی مفسده،لا علیها فقط،بل علی الإسلام و المسلمین..

لکن ابن تیمیّه یدّعی تاره أنها خرجت«بقصد الإصلاح بین المسلمین» (۱).

و أخری یقول:إنها اجتهدت«و إذا کان المجتهد مخطئاً فالخطأ مغفور بالکتاب و السنّه» (۲).

و ثالثه یقول:إنها ندمت علی خروجها«فکانت إذا ذکرت خروجها تبکی حتی تبلّ خمارها» (۳).

أقول:

إن کانت تقصد الإصلاح بین المسلمین،فإن الإصلاح فرع النزاع و الخلاف، و هل کان بین علی أمیر المؤمنین و بین طلحه و الزبیر نزاع علی شیء،أو أنهما بایعاه ثم

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۱۶/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۳۲۱/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۲۰۸/۶ و ۳۱۶/۴.

خرجا إلى مكه ناكثين للبيعه و ناقضين للعهد؟

و أيضاً:إن كانت تقصد الإصلاح بين المسلمين،فهل كان يكون الإصلاح فى البصره حتى تخرج إليها فى ملأ من الناس؟

و أيضاً:إن كانت تقصد الإصلاح،فلما ذا ينهاها النبى صلّى اللّه عليه و آله؟و تنهاها أم سلمه أم المؤمنين؟و ينهاها رجال المسلمين؟و هلّا خرجوا معها و ساعدوها على الإصلاح؟

و إن كانت مجتهده مخطئه فى اجتهادها فلا خطأ،بل لها أجر و إن كان أقلّ من أجرها فيما لو كانت مصيبه،فلما ذا الندم و البكاء؟

لكن الرجل عند ما ادّعى أنها خرجت«بقصد الإصلاح»و أنها كانت«راكبه، لا قاتلت و لا أمرت بالقتال»قال:«هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفه بالأخبار»!!

كأن الرجل يعلم بكذب ما يقول فيخرج عن عهدته بنسبته إلى غيره!! و لننقل بعض«ما ذكره غير واحد من أهل المعرفه بالأخبار»و لو أردنا شرح القضيه بالتفصيل، لخرجنا عن المقصود فنقول:

قال الطبرى و غيره إنه بعد أن تولّى أمير المؤمنين عليه السلام أمر المسلمين:

«سأل طلحه و الزبير أن يؤمّرهما على الكوفه و البصره فقال:تكونان عندى فأتجمّل بكما فإنى وحش لفراقكما»ثم روى الطبرى عن طلحه قوله:«ما لنا من هذا الأمر إلا كلحسه الكلب أنفه» (1).

قال الطبرى:«ثم ظهرا إلى مكه بعد قتل عثمان بأربعه أشهر،و ابن عامر بها يجرّ الدنيا،و قدم يعلى بن أميه معه بمال كثير،و زياده على أربعمائه بعير،فاجتمعوا فى بيت عائشه،فأداروا الرأى،فقالوا:نسير إلى على فنقاتله،فقال بعضهم:ليس لكم طاقه بأهل

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۴۲۹/۴.

المدینه،و لکنا نسیر حتی ندخل البصره و الکوفه،و لطلحه بالکوفه شیعه و هوی، و للزبیر بالبصره هوی و معونه.فاجتمع رأیهم علی أن یسیروا إلی البصره و إلی الکوفه» (۱).

فقالت أم سلمه لعائشه:«یا عائشه:إنک سده بین رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و بین أمته،حجابک مضروب علی حرمته،و قد جمع القرآن ذلک فلا تندحیه،و سکن اللّه عقیرتک فلا تصحریها،اللّه من وراء هذه الأمه،قد علم رسول اللّه مکانک لو أراد أن یعهد فیک عهداً،بل قد نهاک عن الفرطه فی البلاد،ما کنت قائله لو أن رسول اللّه قد عارضک بأطراف الفلوات ناصه قلوصک قعوداً من منهل إلی منهل؟إن بعین اللّه مثواک و علی رسول اللّه تعرضین...».

ثم إن عائشه سمعت فی الطریق نباح الکلاب فقالت:«أی ماء هذا؟

فقالوا:الحوأب.

فقالت:إنا للّه و إنا إلیه راجعون،إنی لهی،قد سمعت رسول اللّه یقول-و عنده نساؤه-:لیت شعری أیّتکن تنبحها کلاب الحوأب.

فأرادت الرجوع.

فأتاها عبد اللّه بن الزبیر فقال:کذب من قال إن هذا الحوأب.

و لم یزل بها حتی مضت،فقدموا البصره» (۲).

قالوا:«لمّا قدمت عائشه البصره،کتبت إلی زید بن صوحان:

من عائشه ابنه أبی بکر أم المؤمنین حبیبه رسول اللّه،إلی ابنها الخالص زید بن صوحان:أما بعد،فإذا أتاک کتابی هذا فأقدم و انصرنا علی أمرنا هذا،فإن لم تفعل فخذّل عن علی.

۱- ۱) تاریخ الطبری ۴۵۲/۴.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۴۶۹/۴.

فکتب إلیها:من زید بن صوحان إلی عائشه ابنه أبی بکر حبیبه رسول اللّه،أما بعد:فإنی ابنک الخالص إن اعتزلت هذا الأمر و رجعت إلی بیتک،و إلا فأنا أوّل من نابذک.

قال زید بن صوحان:رحم اللّه أم المؤمنین،أمرت أن تلزم بیتها و أمرنا أن نقاتل، فترکت ما أمرت به و أمرتنا به،و صنعت ما أمرنا و نهتنا عنه» (۱).

ثم إنها کتبت إلی حفصه بنت عمر:

«أمّا بعد،فإنی أخبرک أن علیّاً قد نزل ذا قار و أقام بها مرعوباً خائفاً،لما بلغه من عدّتنا و جماعتنا،فهو بمنزله الأشفر،إن تقدّم عقر و إن تأخر نحر.

فدعت حفصه جواری لها یتغنین و یضربن بالدفوف،فأمرتهنّ أن یقلن فی غنائهنّ:

ما الخبر ما الخبر؟علی فی السفر،کالفرس الأشفر،إن تقدم عقر،و إن تأخر نحر!

و جعلت بنات الطلقاء یدخلن علی حفصه و یجتمعن لسماع الغناء.

فبلغ أم کلثوم بنت علی،فلبست جلابیبها و دخلت علیهن فی نسوه متنکرات،ثم أسفرت عن وجهها،فلمّا عرفتها حفصه خجلت و استرجعت.

فقالت أم کلثوم:لئن تظاهرتما علیه منذ الیوم،لقد تظاهرتما علی أخیه من قبل، فأنزل اللّه فیکما ما أنزل.

فقالت حفصه:کفّی رحمک اللّه،و أمرت بالکتاب فمزّق،و استغفرت اللّه».

قال الطبری:«فقدموا البصره و علیها عثمان بن حنیف.فقال لهم عثمان:

ما نقمتم علی صاحبکم؟

فقالوا:لم نره أولی بها منا و قد صنع ما صنع.

۱- ۱) تاریخ الطبری ۴۷۶/۴.

قال:فإن الرجل أمّرنى،فأكتب إليه فأعلمه ما جئتم له،على أن أصلّى بالناس حتى يأتينا كتابه.

فوقفوا عليه و كتب».

«فلما استوثق لطلحه و الزبير أمرهما،خرجا فى ليله مظلمه ذات ريح و مطر و معهما أصحابهما،قد ألبسوهم الدروع و ظاهروا فوقها بالثياب،فانتهوا إلى المسجد وقت صلاه الفجر و قد سبقهم عثمان بن حنيف إليه،و أقيمت الصلاه،فتقدّم عثمان ليصلّى بهم،فأخّره طلحه و الزبير و قدّموا الزبير،فجاءت السيابجه-و هم الشّرط حرس بيت المال-فأخّروا الزبير و قدّموا عثمان،فغلبهم أصحاب الزبير فقدّموا الزبير و أخّروا عثمان.

و لم يزالوا كذلك حتى كادت الشمس أن تطلع و صاح بهم أهل المسجد:ألا تتقون اللّه يا أصحاب محمد و قد طلعت الشمس؟! فغلب الزبير فصلّى بالناس.

فلمّا انصرف من صلاته صاح بأصحابه المتسلّحين أن خذوا عثمان بن حنيف.

فأخذوه بعد أن تضارب هو و مروان بن الحكم بسيفيهما،فلمّا أسر ضرب ضرب الموت،و نتف حاجباه و أشفار عينيه و كلّ شعره فى رأسه و وجهه،و أخذوا السيابجه -و هم سبعون رجلاً-فانطلقوا بهم و بعثمان بين حنيف إلى عائشه.

فقالت لأبان بن عثمان:أخرج إليه فاضرب عنقه،فإن الأنصار قتلت أباك و أعانت على قتله.

فنادى عثمان:يا عائشه و يا طلحه و يا زبير،إن أخى سهل بن حنيف خليفه على بن أبى طالب على المدينه،و أقسم باللّه،إن قتلتمونى ليضعنّ السيف فى بنى أبيكم و أهلكم و رهطكم،فلا يبقى منكم أحداً.

فكفّوا عنه و خافوا أن يوقع سهل بن حنيف بعيالاتهم و أهلهم بالمدينه،فتركوه.

و أرسلت عائشه إلى الزبير:أن اقتل السيابجه.

ص:۱۴۵

فذبحهم-و الله-الزبير كما يذبح الغنم...».

«و كان الغدر بعثمان بن حنيف أوّل غدر كان فى الإسلام..».

أقول:

هذا هو الإصلاح بين المسلمين؟

و هل كانت راكبه لا قاتلت و لا أمرت بالقتال؟

و هل كان بكاؤها-بعد ذلك-عن ندم أو عن خيبه أمل؟

فلنكتف بهذا القدر،و من أراد المزيد فليرجع إلى كتب التأريخ....

خروجها تقود الجيوش!

قال قدس سره:و خرجت فى ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السـلام على غير ذنب،لأن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان و كانت هى كلَّ وقت تأمر بقتله و تقول:اقتلوا نعثلاً،قتل اللّه نعثلاً.

الشرح

نعم،خرجت فى ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السلام على غير ذنب.

و قول ابن تيميه:«هذا كذب عليها،فإنها لم تخرج لقصد القتال» (۱)هو الكذب، و إلا فما معنى:«نسير إلى على فنقاتله»؟

و أى معنى لما كتبته إلى زيد بن صوحان؟

و أىّ معنى لما جاء فى كتابها إلى حفصه؟

ثم أ لم تأمر بقتل عثمان بن حنيف بعد الغدر به؟

أ لم تأمر بقتل السبابجه من غير ذنب؟

أ لم تحرّض الأزد و بنى ضبّه و القبائل الأخرى على القتال؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۲۱/۴.

ثم قال ابن تیمیه:«و أمّا قوله:إن المسلمین أجمعوا علی قتل عثمان.

فجوابه من وجهین:أحدهما:أن یقال هذا من أظهر الکذب و أبینه،فإن جماهیر المسلمین لم یأمروا بقتله و لا شارکوا فی قتله و لا رضوا بقتله،و غایه ما یقال إنهم لم ینصروه حق النصره،و أنه حصل نوع من الفتور و الخذلان،حتی تمکن أولئک المفسدون،و لهم فی ذلک تأویلات» (۱).

أقول:

لقد اعترف الرجل بأن المسلمین قتلوا عثمان،غیر أن جمعاً منهم باشروا القتل، و أن الآخرین خذلوه،و هذا لیس إلا تهذیباً للعباره،و إلا ـ فمن المعلوم أن الجمیع ما باشروا القتل،لأنه أمر غیر ممکن...و علی الجمله،فإن خیار المسلمین هم الذین قتلوا عثمان و سائر الناس تبع لهم....

و لو کان هذا الرجل یدّعی أن الذین ثاروا علی عثمان-و انتهی الأمر إلی قتله-هم الأقلّ،فلیسمّ لنا طائفه من الأکثر؟و لما ذا لم یدفعوا أولئک الأقلیّه المفسدین حسب تعبیره؟

لقد قتله الکلّ بین مباشر و خاذل«و لهم فی ذلک تأویلات»کما قال،فأین الکذب فی کلام العلّامه؟

قال:«و أمّا قوله:إن عائشه کانت فی کلّ وقت تأمر بقتل عثمان و تقول فی کلّ وقت:اقتلوا نعثلاً قتل اللّه نعثلاً،و لمّا بلغها قتله فرحت بذلک.

فیقال له أوّلاً:أین النقل الثابت عن عائشه بذلک؟

و یقال ثانیاً:إن المنقول عن عائشه یکذّب ذلک و یبین أنها أنکرت قتله،و ذمّت من قتله ودعت علی أخیها محمد و غیره لمشارکتهم فی ذلک.

و یقال ثالثاً:هب أن واحداً من الصحابه عائشه أو غیرها قال فی ذلک کلمه علی

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۲۳/۴.

وجه الغضب،لإنكاره بعض ما ينكر،فليس قوله حجه و لا يقدح فی إيمان القائل و لا المقول له...» (۱).

فی أنها كانت من المحرّضين ضدّ عثمان

أقول:

أمّا أنها«كانت فی كلّ وقت تأمر بقتل عثمان».

فمن ذلك قولها لمروان بن الحكم و قد طلب منها الإقامه بالمدينه لتدفع عن عثمان و هو محصور:«و الله لا أفعل،وددت-و الله-أنه فی غراره من غرائری،و أنی طوقت حمله حتی ألقيه فی البحر».

و قولها لابن عباس:«إياك أن تردّ الناس عن هذا الطاغيه».

و عن سعد بن أبی وقاص-و قد سئل:من قتل عثمان؟-«قتله سيف سلّته عائشه، و شحذه طلحه،و سمّه علی»قال الراوی:«قلت:فما حال الزبير؟قال:أشار بيده و صمت بلسانه».

و عن أمّ سلمه-لما جاءت إليها عائشه تخادعها علی الخروج معها إلی البصره-:

«أنا أم سلمه،إنك كنت بالأمس تحرّضين علی عثمان و تقولين فيه أخبث القول، و ما كان اسمه عندك إلّا نعثلاً».

و عن الأحنف بن قيس لمّا قالت له:«ويحك يا أحنف بم تعتذر إلی اللّه من ترك جهاد قتله أمير المؤمنين عثمان؟أمن قلّه عدد؟أو أنك لا تطاع فی العشيره؟قال:

«يا أمّ المؤمنين،ما كبرت السنّ و لا طال العهد،و إن عهدی بك عام أوّل تقولين فيه و تنالين منه».

و عن المغيره بن شعبه فی جواب قولها له:«يا أبا عبد اللّه،لو رأيتنی يوم الجمل،

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۳۰/۴.

قد أنفذت النصل هودجی حتی وصل بعضها إلی جلدی».

قال:«وددت-و الله-أن بعضها کان قتلک.

قالت:یرحمک اللّه،و لم تقول هذا؟

قال:لعلّها تکون کفاره فی سعیک علی عثمان...».

و عن عمّار رضی اللّه عنه-و قد رآها باکیه علی عثمان-:«أنت بالأمس تحرّضین علیه ثم أنت الیوم تبکینه؟».

و عن سعید بن العاص أنه لقی مروان و أصحابه بذات عرق فقال:«أین تذهبون و ثارکم علی أعجاز الإبل؟اقتلوهم ثم ارجعوا إلی منازلکم،لا تقتلوا أنفسکم...».

و عن أمیر المؤمنین علیه السلام-فی کتاب له إلی طلحه و الزبیر و عائشه-:

«و أنت یا عائشه،فإنک خرجت من بیتک عاصیه للّه و لرسوله،تطلبین أمراً کان عنک موضوعاً،ثم تزعمین أنک تریدین الإصلاح بین المسلمین!

فخبّرینی،ما للنساء وقود الجیوش و البروز للرجال و الوقع بین أهل القبله و سفک الدماء المحترمه!

ثم إنک طلبت-علی زعمک-دم عثمان،و ما أنت و ذاک،و عثمان رجل من بنی أمیه و أنت من تیم!

ثم أنت بالأمس تقولین فی ملأ من أصحاب رسول اللّه:اقتلوا نعثلاً فقد کفر،ثم تطلبین الیوم بدمه!

فاتقی اللّه و ارجعی إلی بیتک و أسبلی علیک سترک».

و أمّا أنها کانت تقول:«اقتلوا نعثلاً».

فقد رأیته فی بعض الکلمات المذکوره و الآتیه،رواه المؤرّخون و المحدّثون حتی فی کتبهم فی اللغه.فراجع کلّا من:

(النهایه فی غریب الحدیث)و(لسان العرب)و(القاموس)و(تاج العروس)

و غيرها فى كلمه(نعثل).

و أمّا«أن المنقول عنها أنها أنكرت...».

فهـذا صـحيح،و لكن بعـد ما قتل..كما عرفت من الكلمات المتقـدّمه،فهـذا لا يكـذّب ما ذكره العلّامه،و الرجل يفهم هـذا و لكن يغالط!

و كذا قوله:«هب أن واحداً..»فإنه مغالطه واضحه،فإن التحريض على القتل و تشبيه عثمان ب(نعثل)و هو رجل يهودى،و إخراجها قميص رسول اللّه و شعره و هى تقول:«هـذا قميصه و شعره لم يبـل و قـد بلى دينه»،و قولهـا لما بلغها قتله:«أبعـده اللّه، ذلك بما قـدمت يـداه و ما اللّه بظلّام للعبيـد»و أمثال ذلك...ليس«كلمه على وجه الغضب»،و لو كان كذلك لما اعترض عليها المعترضون قائلين:«إنك كنت بالأمس...».

قال قدس سره:فلما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سألت:من تولّى الخلافه؟ فقالوا:على عليه السلام فخرجت لقتاله على دم عثمان!

فأىّ ذنب كان لعلى عليه السلام على ذلك؟!

الشرح:

نعم،لقـد أجمع المؤرخون على أن عائشه إنما نادت بـدم عثمان بعـد ما أبلغت بأن أمير المؤمنين عليه السـلام قد تولّى الخلافه،و ذلك لأنها تريدها لطلحه و لم تشك فى أنه هو صاحب الأمر:

قال الطبرى:«خرج ابن عباس،فمرّ بعائشه فى الصّلصل فقالت:يا ابن عباس، أنشدك اللّه،فإنك قد أعطيت لساناً إزعيلًا،أن تخذّل عن هذا الرجل،و أن تشـكّك فيه الناس،فقد بانت لهم بصائرهم و أنهجت و رفعت لهم المنار و تحلبوا من البلدان لأمر قد جم،و قد رأيت طلحه بن عبيد اللّه قد اتخذ على بيوت الأموال و الخزائن مفاتيح، فإن يسر بسيره ابن عمه أبى بكر».

و قال:«إن عائشه لما انتهت إلى سرف راجعه فى طريقها إلى مكه،لقيها عبد ابن أم

كلاب-و هو عبد بن أبی سلمه،ینسب إلی أمّه-.

فقالت له:مهیم؟

قال:قتلوا عثمان فمکثوا ثمانیاً.

قالت:ثم صنعوا ما ذا؟

قال:أخذها أهل المدینه بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلی خیر مجاز،اجتمعوا علی علی بن أبی طالب.

فقالت:و الله لیت أن هذه انطبقت علی هذه إن تم الأمر لصاحبک.ردّونی.

فانصرفت إلی مکه و هی تقول:قتل-و الله-عثمان مظلوماً،و الله لأطلبن بدمه.

فقال لها ابن أم کلاب:و لم؟فو اللّه إن أوّل من أمال حرفه لأنت،و لقد کنت تقولین:اقتلوا نعثلاً فقد کفر.

قالت:إنهم استتابوه ثم قتلوه،و قد قلت و قالوا،و قولی الأخیر خیر من قولی الأول..» (۱).

قال قدس سره:و کیف استجاز طلحه و الزبیر مطاوعتها علی ذلک؟و بأیّ وجه یلقون رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،مع أن الواحد منا لو تحدّث مع امرأه غیره و أخرجها من منزله و سافر بها،کان أشدّ الناس عداوه.

الشرح:

بل إنهما خدعاها و خذلاها،و کذا أتباعهما..

أمّا الزبیر،فإنه لما ذکّره أمیر المؤمنین علیه السلام بما قال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،خرج عن المیدان و اعتزل الحرب،فقال له ابنه عبد اللّه:«أین تدعنا؟فقال:

«یا بنی أذکرنی أبو الحسن بأمر کنت قد أنسیته،فاخترت العار علی النار...» (۲).

۱- ۱) تاریخ الطبری ۴۳۴/۳-۴۷۶.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۴۵۹/۴،مروج الذهب ۶۵۲/۲.

فهلّا أرجع عائشه إلی بیتها الـذی أخرجها منه؟و کیف لم یخبرها بالحق الـذی ذکّر به عسـی أن تکفّ هی أیضاً عن المقاتله،فلا یکون مزید هتک و سفک دم!

و أمّا طلحه،فـإنه بعـد ما بعث إلیه علی أن ألقنی،فلقیه،قال له:أنشـدک اللّه أسـمعت رسول اللّه یقول:من کنت مولاه فعلی مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه؟قال:

نعم.فقال له:فلم تقاتلنی؟

و قـال الطبری:«قـال له:یـا طلحه،جئت بعرس رسول اللّه تقاتل بها و خبّأت عرسک فی بیتک؟أما بایعتنی؟ (۱)..بعد هذا الذی لم ینفعه..و اشتبکت الحرب.

قـال مروان:لا أطلب بثاری بعـد الیوم،ثم رماه بسـهم فقتله و هو یقول:و الله إن دم عثمان عنـد هـذا،هو کان أشـدّ الناس علیه،و ما أطلب أثراً بعد عین.ثم التفت إلی أبان بن عثمان-و هو معه-فقال:لقد کفیتک أحد قتله أبیک«و کان طلحه أول قتیل...».

فهلاـ أرجعوا عـائشه إلی بیت خـدرها؟و هلاـ رجعت هی بعـد أن فقـد الجیش الأـمیرین القائـدین:طلحه و الزبیر،و قبـل أن یقتل الآلاف من أولئک الأراذل الأجلاف؟

قال قدس سره:و کیف أطاعها علی ذلک عشـرات الألوف من المسـلمین و ساعدوها علی حرب أمیر المؤمنین علیه السلام،و لم ینصر أحدٌ منهم بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله لما طلبت حقها من أبی بکر،و لا شخصٌ واحد بکلمه واحده!

الشرح:

قـال ابن تیمیه:«هـذا من أعظم الحجـج علیـک! فـإنه لاـ یشـک عاقـل أن القوم کـانوا یحبّون رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و سـلّم و یعظّمونه،و یعظّمون قبیلته و بنته أعظم مما یعظّمون أبا بکر و عمر...فإذا کان المسلمون کلّهم لیس فیهم من قال إن فاطمه-رضی

۱- ۱) تاریخ الطبری ۵۰۹/۴.

اللّه عنها-مظلومه،و لا أن لها حقاً عنـد أبی بکر و عمر،و لا أنهما ظلماها،و لا تکلم أحد فی هذا بکلمه واحده،دلّ ذلک علی أن القوم کانوا یعلمون أنها لیست مظلومه..» (۱).

أقول:

فإذن،کانت عائشه علی حق و أنها لیست ظالمه! فلما ذا ندمت؟و عمّا تابت کما زعمت؟

و کـذا کـان یزیـد فی قتله الحسین بن علی علیه السـلام و أهـل بیته و سبی ذراریه و نسوته..علی حق،و أنه لم یکن ظالمـاً! لأـن المسـلمین کلّهم کانوا معه بین من خاف مخالفته،و من باشر فی قتل الحسین بأمره،و بین من رضی بفعله و سکت و ما تکلّم و لا بکلمه واحده..و لذا قال بعض النواصب:«إنه قتل بسیف جدّه»!

و کـذلک کـان الحجـاج بن یوسف الثقفی علی حق،و لم یظلم أحـداً،لأن أحـداً من المسـلمین لم یعترض علی أفعاله و لا تکلّم بکلمه!! و هکذا....

لقـد نسب هـذا الرجل إلی المسـلمین کافه القول بأن فاطمه کانت ظالمه،لأنها إذا لم تکن مظلومه فهی ظالمه لأبی بکر و عمر،و إذا لم تکن فی دعواها علیهما صادقه فهی کاذبه آثمه!! کبرت کلمه تخرج من أفواههم...!!

إن هـذا الرجـل و إن کـان یحـاول فی الموارد المختلفه أن یخفی عـداءه لأهل البیت علیهم السـلام،لکنه-کما عن أمیر المؤمنین علیه السـلام:«ما أضـمر أحـد شـیئاً إلا و ظهر فی فلتات لسانه»-فی بعض الموارد یکشف عن باطنه و یعرف حقیقته،و هذا المورد من تلک الموارد.

عجباً لهذا الرجل!! لمّا یقال:«إن المسلمین قتلوا عثمان»یقول:بأن قتلته قلیلون، و أمّا خیار المسلمین و سائر الناس فقد خذلوه.و لمّا یقال:«إن الناس قعدوا عن الدفاع

۱- ۱) منهاج السنه ۳۶۰/۴.

عن حق الزهراء و لم يتكلّم أحد بكلمه واحده»يقول:فإذن كانوا يرونها غير مظلومه، أى ظالمه!!

تسميتهم عائشه فقط بأم المؤمنين

قال قدس سرّه:و سمّوها امّ المؤمنين و لم يسمّوا غيرها بذلك! و لم يسمّوا أخاها محمد بن أبى بكر-مع عظم شأنه و قرب منزلته من أبيه و أخته عائشه ام المؤمنين-خال المؤمنين.

الشرح:

استنكر ابن تيميه هذا القول،و قال بأنه«من البهتان الواضح الظاهر لكلّ أحد»قال:

«و ما أدرى أ هذا الرجل و أمثاله يتعمّدون الكذب،أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم، حتى خفى عليهم أن هذا كذب....

و ذلك أنه من المعلوم أن كلّ واحده من أزواج النبى يقال لها أم المؤمنين عائشه حفصه....و قد قال اللّه تعالى: «النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ أَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ» و هذا أمر معلوم للأمه علماً عاماً.

و قد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته....

و لمّا كنّ بمنزله الأمّهات فى حكم التحريم دون المحرميّه،تنازع العلماء فى إخوانهن هل يقال لأحدهم خال المؤمنين؟فقيل:يقال لأحدهم خال المؤمنين،و على هذا،فهذا الحكم لا يختص بمعاويه....

و الذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا فى هذه الأحكام،و لكن قصدوا بذلك الاطلاق أن لأحدهم مصاهره مع النبى،و اشتهر ذكرهم لذلك عن معاويه،كما اشتهر أنه كاتب الوحى و قد كتب الوحى غيره....

و معاويه لمّا كان له نصيب من الصحبه و الاتصال برسول اللّه،و صار أقوام

يجعلونه كافراً أو فاسقاً و يستحلّون لعنه و نحو ذلك،احتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،ليرعى بذلك حق المتصلين برسول اللّه بحسب درجاتهم.و هذا القدر لو اجتهد فيه الرجل و أخطأ،لكان خيراً له من أن يجتهد فى بغضهم و يخطئ...» (۱).

أقول:

لقد فكّر الرجل و قدّر،و فرّ و كرّ،و أرعد و أبرق،ثم اعترف بالحق و وقع فى المأزق..يقول العلّامه:إن جميع نساء النبى صلّى اللّه عليه و آله أمّهات المؤمنين بحسب الآيه المباركه،و الحكم المذكور منطبق على جميعهن بلا تفاوت،فلما ذا يسمّون«عائشه»ب«أم المؤمنين»و كذا ب«السيّده»،و لا يسمّون بذلك«أم سلمه» و أمثالها،بل يسمّون أم سلمه ب«الزوج النبى»و كذا غيرها،و هذا ما لا يخفى على من يراجع كتبهم فى الحديث و السير،فانظر مثلا ما يعنون به أحمد بن حنبل فى مسنده لدى إيراد أخبارهنّ و النقل عنهنّ.

بل لقد تمادوا فى ذلك حتى وضعوه على لسان النبى صلّى اللّه عليه و آله،فقد روى المحبّ الطبرى فى(الرياض النضره)حديثاً عنه صلّى اللّه عليه و آله جاء فيه:«ثم قال:يا عائشه:أنا سيد المرسلين و أبوك أفضل الصدّيقين و أنت أم المؤمنين» (۲).

فإنه يفيد اختصاصها بهذه المنزله كاختصاص النبى الأكرم بكونه«سيد المرسلين»و اختصاص أبيها بما ذكر....

فأعود و أقول:«ما أدرى أ هذا الرجل و أمثاله يتعمّدون الكذب،أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم»؟! لأنهم إذا كانوا يرون جميع الأزواج أمهات المؤمنين،فما معنى وضعهم مثل هذا الحديث؟و ما معنى وصفهم لعائشه بذلك دون غيرها؟

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۷۲/۴.

۲- ۲) الرياض النضره فى مناقب العشره ۳۵/۱.

و يقول العلّامه رحمه اللّه:إنه بناء على صحه إطلاق«خال المؤمنين»على إخوه أزواج النبى صلّى اللّه عليه و آله،فإن مقتضى القاعده أن يكون أخو التى جعلوها أفضلهنّ أحق بأن يشتهر بهذا اللّقب و يدعى به من أخى غيرها....

و لمّا كانت عائشه أفضلهنّ عندهم و أشهرهن بلقب«أم المؤمنين»و«السيده»، كان ينبغى أن يكون أخوها«محمد بن أبى بكر»الأحق و الأشهر بلقب«خال المؤمنين» لكنهم خصوا«عائشه»بلقب«أم المؤمنين»و جعلوا خال المؤمنين من بين إخوتهن «معاويه»،فلم يشتهر«محمد»باللقب المذكور،مع كونه أخا«عائشه»و ابن أبى بكر خليفتهم الأوّل،و مع كونه أفضل و أتقى من معاويه،مع ما ورد فى معاويه من اللعن و الذم عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله كما سيأتى.

تسميتهم معاويه(خال المؤمنين)

اشاره

قال قدس سره:و سمّوا معاويه بن أبى سفيان خال المؤمنين،لأنّ اخته امّ حبيبه بنت أبى سفيان بعض زوجات الرسول صلّى اللّه عليه و آله،و اخت محمّد بن أبى بكر و أبوه أعظم من اخت معاويه و من أبيها.

الشرح:

لقد اعترف ابن تيميه باشتهار معاويه بهذا اللقب،و هذا هو الإشكال.

و قال فى وجه ذلك:إنه صار أقوام يجعلونه كافراً أو فاسقاً و يستحلّون لعنه و نحو ذلك،فاحتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ليرعى بذلك حق المتصلين.

لكن يردّه:

أوّلًا: أن الذين كفّروه و لعنوه إنما اتّبعوا فى ذلك النبى صلّى اللّه عليه و آله،و من لعنه النبى صلّى اللّه عليه و آله فقد برئ منه و أزال اتصاله به،فأى أهل علم يحتاج حينئذ

إلى أن يذكر ما له من الاتصال؟اللهم إلا النواصب أعداء الرسول و أهل بيته!

و ثانياً: إن«محمداً»أيضاً له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و صار أعداء اللّه يجعلونه فاسقاً و يستحلّون دمه،فلما ذا لا يراعى حقه بذكر ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟و هذا هو الإشكال الذى ذكره العلّامه.

و لا جواب له إلّا ما ذكره العلّامه من«محبّه محمد بن أبى بكر لعلى عليه السلام و مفارقته لأبيه،و بغض معاويه لعلى عليه السلام و محاربته له».

لعن النّبى معاويه

قال قدس سرّه:مع أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لعن معاويه الطليق ابن الطليق.

الشّرح:

قال ابن تيميه:«أمّا قوله:أنه الطليق ابن الطليق.فهذا ليس نعت ذم،فإن الطلقاء هم مسلمه الفتح الذين أسلموا عام فتح مكه و أطلقهم النبى...» (1).

أقول:

قال ابن الأثير:«الطلقاء هم الذين خلّى عنهم يوم فتح مكه و أطلقهم،و لم يسترقهم،واحدهم طليق،فعيل بمعنى مفعول،و هو الأسير إذا أطلق سبيله» (2).

أ ليس هذا نعت ذم؟فمن لم يسلم طوعاً تلك السنين المتماديه منذ البعثه إلى فتح مكه فوقع أسيراً،فكان يكون رقاً،لكنه صلّى اللّه عليه و آله لم يسترقه بل منّ عليه فأطلق سبيله،كيف لا يذم؟

بل فى عباره الرجل نفسه إشاره إلى ذلك و إن كان لا يشعر! إنه يقول«...و أطلقهم

1- 1) منهاج السنّه 381/4.

2- 2) النهايه فى غريب الحديث:«طلق».

النبی»فلو لم یکن أسر و استرقاق فما معنی«و أطلقهم»؟

هـذا،و لو لم یکن نعت ذم و نقص،فلمـا ذا قـال عمر:«هـذا الأـمر فی أهـل بـدر ما بقی منهم أحـد،ثم فی أهل أحـد ما بقی منهم أحد،ثم فی کذا و کذا.و لیس فیها لطلیق و لا لولد طلیق،و لا لمسلمه الفتح شیء» (1).

و عن عبد الرحمن بن غنم الأشـعری:«و أی مدخل لمعاویه فی الشوری،و هو من الطلقاء الذین لا تجوز لهـم الخلافه؟و هو و أبوه من رؤوس الأحزاب» (2).

و فوق ذلـک ما عن عائشه و قـد قیل لها:ألا تعجبین لرجل من الطلقاء ینازع أصـحاب رسول اللّه فی الخلافه؟فقالت:«و ما تعجب من ذلک؟و هو سلطان اللّه یؤتیه للبرّ و الفاجر،و قد ملک فرعون أهل مصر أربعمائه سنه،و کذلک غیره من الکفّار» (3).

أمره بقتله

قال قدس سره:اللّعین ابن اللّعین.و قال صلّی اللّه علیه و آله:إذا رأیتم معاویه علی منبری فاقتلوه!

الشرح:

لعنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله غیر مرّه فی غیر موقف،و إلیک واحداً منها، و هو ما ذکره الإمام الحسن السبط و عبد اللّه بن عمر و محمـد بن أبی بکر و غیرهم:إن رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله قـال-و قـد رأی أبا سـفیان علی حمار و معاویه یقود به و یزید ابنه یسوق به-:«لعن اللّه القائد و الراکب و السائق» (4).

1- 1) الطبقات الکبری 3 ق 248/1،أسد الغابه 387/4.

2- 2) الإستیعاب 851/2،أسد الغابه 318/3.

3- 3) تاریخ ابن کثیر 131/8.

4- 4) وقعه صفین:247،تاریخ الطبری 357/11،مجمع الزوائد 247/7،مروج الذهب 59/2.

و لا يخفى أن ابن تيميّه لم يتعرّض لكلمه العلّامه هذه!

و إنما تكلّم فى الحديث المذكور فقال:«هذا الحديث ليس فى شىء من كتب الإسلام التى يرجع إليها فى علم النقل،و هو عند أهل المعرفه بالحديث كذب موضوع مختلق على النبى،و هذا الرافضى الراوى له لم يذكر له إسناداً حتى ينظر فيه،و قد ذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى الموضوعات» (۱).

أقول:

أوّلاً: هذا الحديث موجود فى غير واحد«من كتب الإسلام التى يرجع إليها فى علم النقل»فهو فى:(تاريخ بغداد)و(تاريخ الطبرى)و(مسند الحسن بن سفيان) و(صحيح ابن حبان)و(كنوز الحقائق من كلام خير الخلائق للمناوى).

و ثانياً: إنه ليس«عند أهل المعرفه بالحديث كذباً موضوعاً مختلقاً على النبى صلى اللّه عليه و آله و سلم»فقد صححه الذهبى-و هو عندهم إمام أهل المعرفه فى الحديث-فى كتابه(ميزان الاعتدال فى نقد الرجال) (۲).

و ثالثاً: إنا نذكر له إسناداً واحداً-فللحديث طرق متعدده-لينظر فيه كما قال،و هو الإسناد الذى صححه الذهبى،و هو ما أخرجه ابن حبان عن طريق عباد بن يعقوب عن شريك عن عاصم عن زر عن عبد اللّه بن مسعود:

أمّا(عباد بن يعقوب)فمن رجال البخارى و الترمذى و ابن ماجه،و من مشايخ أبى حاتم،و البزار،و الحكيم الترمذى،و صالح جزره،و ابن خزيمه،و ابن صاعد، و ابن أبى داود،و القاسم المطرز،و غيرهم (۳).

و أمّا(شريک النخعى الكوفى)فمن رجال مسلم و البخارى فى التعاليق

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۸۰/۴.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۳۸۰/۲.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۹۵/۵.

و أصحاب السنن الأربعه (۱).

و أمّا(عاصم بن بهدله الأسدی)فمن رجال الصحاح السته (۲).

و أمّا(زر بن جيش)فمن رجالها كذلك (۳).

و أمّا(عبد اللّه بن مسعود)فمن أعاظم الأصحاب عند المسلمين.

و رابعاً: ذكر أبی الفرج ابن الجوزی إيّاه فی(الموضوعات)لا يقتضی سقوط الحديث.

أما أوّلاً:فلتصحيح الذهبی إياه-كما عرفت-و هو عندهم أتقن و أدق من ابن الجوزی.

و أمّا ثانياً:فلأن ابن الجوزی متساهل فی كتابه(الموضوعات)،و هذا ما نص عليه المحققون،قال النووی:«و قد أكثر جامع الموضوعات فی نحو مجلدين،أعنی أبا الفرج ابن الجوزی،فذكر كثيراً ممّا لا دليل علی وضعه،بل هو ضعيف».

و قال السيوطی بشرحه:«قال الذهبی:ربما ذكر ابن الجوزی فی الموضوعات أحاديث حساناً قويه» (۴).

و أمّا ثالثاً:فلأن ابن الجوزی إنّما أورد الحديث من جهه قدحه فی(عباد بن يعقوب الرواجنی)و إذا عرفنا بطلان قدحه-لكون الرجل ثقه يعتمد عليه أرباب الصحاح و كبار الأئمه-ظهر لنا بطلان إخراجه له فی(الموضوعات).

و لعلّ هذا من جمله شواهد من حكم من الأئمه كالنووی و ابن حجر و السيوطی و غيرهم،علی أن الرجل متساهل فی الكتاب المذكور.

۱- ۱) تقريب التهذيب ۳۵۱/۱.

۲- ۲) تقريب التهذيب ۳۸۳/۱.

۳- ۳) تقريب التهذيب ۲۵۹/۱.

۴- ۴) تدريب الراوی-شرح تقريب النواوی ۲۳۵/۱-۲۳۶.

ثم إن القوم المدافعين عن الظالمين و المحامين للمبطلين،قد حرّفوا لفظ هذا الحديث بجعل(معاويه)غير ابن أبی سفيان،أو جعل«فاقتلوه»لفظ«فاقبلوه».و لكن لفرط وضوح هذا التحريف و الكذب الشنيع على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، اضطرّ ابن الجوزی إلى التصريح بأن ذلك محرّف مكذوب (۱)!!

قال قدس سرّه:و كان من المؤلّفه قلوبهم.

الشرح:

إنّ من العجيب الغريب اعتراف ابن تيميّه بهذا المعنى،و الظاهر أنه لعدم الداعی الشديد عنده لإنكاره،و إلا فإنه طالما أنكر الحقائق الثابته المرويه فی كتب أبناء مذهبه المعتمده!!

حارب الإمام الحق

قال قدس سرّه:و قاتل عليّاً عليه السلام،و هو عندهم رابع الخلفاء إمام حق، و كلّ من حارب إمام حق،فهو باغ ظالم.

الشرح:

أمّا أن الإمام عليه السلام«رابع الخلفاء إمام حق»فربما يوجد فی بعض من يتولّاهم ابن تيميه من ينكر ذلك و يقول بإمامه معاويه بعد عثمان،كما روى ذلك أبو داود عن مروان و حزبه (۲).

و قد ذكر ابن تيميه أن بعض المغاربه لم يكن يذكر عليّاً فی خطبه الجمعه.

و ربما يوجد فی بعض من يتولّاهم الرجل من يدعو إلى خلع الإمام و جعل الأمر شورى،كما روی عن طلحه و الزبير و عائشه القول بذلك فی البصره....

۱- ۱) الموضوعات ۲/۲۶.

۲- ۲) سنن أبی داود-كتاب السنه ۲/۲۶۴.

و لکن معاویه و فئته قد قاتلوا علیّاً علیه السلام،و لما کان ابن تیمیه موالیاً لهم جعل یدافع عنه بالأباطیل،فیقول:

أوّلاً:الباغی قد یکون متأوّلاً معتقداً أنه علی حق،و قد یکون متعمّداً یعلم أنه باغ، و قد یکون بغیه من شبهه أو شهوه و هو الغالب.و علی کلّ تقدیر،فهذا لا یقدح فیما علیه أهل السنه،فإنهم لا ینزّهون معاویه و لا من هو أفضل منه من الذنوب،فضلاً عن تنزیههم عن الخطأ فی الاجتهاد....

و یقال لهم ثانیاً:إن قال الذابّ عن علی:هؤلاء الذین قاتلهم علی کانوا بغاه،فقد ثبت فی الصحیح أن النبی قال لعمار رضی اللّه عنه:«تقتلک الفئه الباغیه»و هم قتلوا عمّاراً.فهنا للناس أقوال:

منهم من قدح فی حدیث عمار.

و منهم من تأوّله علی أن الباغی الطالب،و هو تأویل ضعیف.

و أمّا السّلف و الأئمه،فیقول أکثرهم کأبی حنیفه و مالک و أحمد و غیرهم،لم یوجد شرط قتال الطائفه الباغیه،فإن اللّه لم یأمر بقتالها ابتداء،بل أمر إذا اقتتلت طائفتان أن یصلح بینهما،ثم إن بغت إحداهما علی الأخری قوتلت التی تبغی،و هؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن یبتدؤا بقتال.

فإن قال الذابّ عن علی:کان علی مجتهداً فی ذلک.

قال له منازعه:و معاویه کان مجتهداً فی ذلک.

فإن قال:کان مجتهداً مصیباً.

ففی الناس من یقول له:و معاویه کان مجتهداً مصیباً أیضاً،بناء علی أن کلّ مجتهد مصیب،و هو قول الأشعری.

و منهم من یقول:بل معاویه مجتهد مخطئ و خطأ المجتهد مغفور.

و منهم من یقول:بل المصیب أحدهما لا بعینه.

ص:۱۶۲

و من الفقهاء من يقول كلاهما كان مجتهداً،لكن على كان مجتهداً مصيباً و معاويه كان مجتهداً مخطئاً.و المصيب له أجران و المخطئ له أجر.

و من نازعه فی أنه كان إمام حق،لم يمكن الرافضه أن يحتجّوا على إمامته بحجّه إلا نقضها ذلك المعارض،و من سلّم له أنه كان إمام حق-كأهل السنه-فإنه يقول:الإمام الحق ليس معصوماً،و لا يجب على الإنسان أن يقاتل معه كلّ من خرج على طاعته.

و من قاتل عليّاً-إن كان باغياً-فليس ذلك بمخرجه عن الإيمان و لا بموجب له النيران،و لا مانع له من الجنان،فإن البغی إذا كان يتأوّل كان صاحبه مجتهداً.و لهذا اتفق أهل السنه على أنه تفسق واحده من الطائفتين و إن قالوا فی إحداهما أنهم كانوا بغاه، لأنهم كانوا متأوّلين مجتهدين،و المجتهد المخطئ لا يكفّر و لا يفسّق،و إن تعمّد البغی فهو ذنب من الذنوب،و الذنوب يرفع عقابها بأسباب متعدده،كالتوبه و الحسنات الماحيه و المصائب المكفره و شفاعه النبی صلّى اللّه عليه و سلّم و دعاء المؤمنين و غير ذلك» (1).

تسميتهم معاويه(كاتب الوحی)

اشاره

قال قدس سرّه:و سمّوه كاتب الوحی و لم يكتب كلمهً واحده من الوحی،بل كان يكتب له صلّى اللّه عليه و آله رسائل.و قد كان بين يدی النبیّ صلّى اللّه عليه و آله أربعه عشر نفساً يكتبون الوحی،أوّلهم و أخصّهم و أقربهم إليه صلّى اللّه عليه و آله على بن أبی طالب عليه السلام.

الشرح:

قال ابن تيميه:«فهذا قول بلا حجه و لا علم،فما الدليل على أنه لم يكتب له كلمه

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۹۵/۴.

واحده من الوحی و إنما کان یکتب له رسائل؟» (۱).

أقول:

هذا من فرط جهل الرجل أو تعصبه،إذ علی المدعی أن یقیم الدلیل المقبول علی مدّعاه لا علی المنکر فیما ینکره،کما هو معلوم.

ثم إن الأصل فی دعوی کتابه معاویه للنبی صلّی اللّه علیه و آله هو:ما أخرجه مسلم،قال ابن حجر المکی فی فضائل معاویه:«و منها:إنه أحد الکتّاب لرسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم کما فی صحیح مسلم...» (۲).

و هو-لو صح-یفید کونه کاتباً لا کاتباً للوحی،لکنه باطل موضوع کما صرّح کبار الأئمه کما ستعرف،و لنذکر نصّه عند مسلم:

«حدّثنی عباس بن عبد العظیم العنبری و أحمد بن جعفر المعقری قالا:حدّثنا النضر-و هو ابن محمد الیمانی-حدّثنا عکرمه،حدّثنا أبو زمیل،حدّثنی ابن عباس قال:کان المسلمون لا ینظرون إلی أبی سفیان و لا یقاعدونه،فقال للنبی صلی اللّه علیه و سلم:یا نبیّ اللّه،ثلاث أعطنیهن.

قال:نعم.

قال:عندی أحسن العرب و أجمله أم حبیبه بنت أبی سفیان،أزوّجکها.

قال:نعم.

قال:و معاویه تجعله کاتباً بین یدیک.

قال:نعم.

قال:و تؤمّرنی حتی أقاتل الکفار کما کنت أقاتل المسلمین.

قال:نعم.

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۲۷/۴.

۲- ۲) تطهیر الجنان و اللسان-هامش الصواعق-:۱۹.

قال أبو زميل:و لو لا أنه طلب ذلك من النبی صلی اللّه علیه و سلم ما أعطاه،و ذلک لأنه لم یکن یسئل شیئاً إلا قال:نعم» (۱).

و هذه کلمات أهل العلم بالحدیث فیه:

قال النووی:«و اعلم أن هذا الحدیث من الأحادیث المشهوره بالإشکال..» (۲).

و قال ابن القیّم:«إن حدیث عکرمه فی الثلاث التی طلبها أبو سفیان من النبی صلی اللّه علیه و سلّم،غلط ظاهر لا خفاء فیه.

قال أبو محمد ابن حزم:هو موضوع بلا شک،کذبه عکرمه بن عمّار.

قال ابن الجوزی:هذا الحدیث وهم من بعض الرواه،لا شک فیه و لا تردد.

و قد اتهموا به عکرمه بن عمار..» (۳).

و قال الذهبی:«و فی صحیح مسلم قد ساق له أصلاً منکراً عن سماک الحنفی عن ابن عباس،فی الثلاثه التی طلبها أبو سفیان» (۴).

أقول:

فهذا هو الأصل فی المسأله،و هذا حاله و هو فی أحد الصحیحین!! ثم جاء بعد هؤلاء الوضاعین قوم استدلّوا بتلک الموضوعات،و لربما زادوا علیها أشیاء من وضعهم! کما فی هذا الحدیث الموضوع،حیث وضع السابقون کون معاویه«کان یکتب بین یدی رسول اللّه»فأضاف بعض الکاذبین أنه«کان یکتب الوحی»!

قال ابن حجر المکی:«و قال المدائنی:کان زید بن ثابت یکتب الوحی،و کان معاویه یکتب للنبی صلی اللّه علیه و سلم فیما بینه و بین العرب.أی:من وحی و غیره،

۱- ۱) صحیح مسلم-بشرح النووی-۶۳/۱۶.

۲- ۲) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۶۳/۱۶.

۳- ۳) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲۷/۱.

۴- ۴) میزان الاعتدال فی نقد الرجال ۹۳/۳.

فهو أمین رسول اللّه علی وحی ربه» (۱).

و الجمله«أی من وحی و غیره»إضافه من عند ابن حجر لکلام المدائنی کذباً و تدلیساً،إذ الکلام المذکور یوجد فی المصادر السابقه علی ابن حجر المکی و لیس فیه هذه الجمله،قال ابن حجر العسقلانی:«و قال المدائنی:کان زید بن ثابت یکتب الوحی و کان معاویه یکتب للنبی صلّی اللّه علیه و آله فیما بینه و بین العرب».إنتهی (۲).

قال قدس سرّه:مع أن معاویه لم یزل مشرکاً مدّه کون النبی صلّی اللّه علیه و آله مبعوثاً یکذّب بالوحی و یهزأ بالشرع! و کان بالیمن یوم الفتح یطعن علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و یکتب إلی أبیه صخر بین حرب یعیّره بإسلامه، و یقول له:أ صبوت إلی دین محمد،و کتب إلیه: یا صخرُ لا تُسلمنْ طوعاً فتفضحنا

و الفتح کان فی شهر رمضان لثمان سنین من قدوم النبی صلّی اللّه علیه و آله المدینه،و معاویه حینئذ مقیمٌ علی الشرک هاربٌ من النبی صلّی اللّه علیه و آله لأنه قد هدر دمه فهرب إلی مکه،فلما لم یجد له مأویً صار إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله مضطراً فأظهر الإسلام،و کان إسلامه قبل موت النبی صلّی اللّه علیه و آله بخمسه أشهر،و طرح نفسه علی العباس فسأل فیه رسول اللّه فعفا عنه،ثم شفع إلیه أن یشرفه و یضیفه إلی جمله الکتاب،فأجابه و جعله واحداً من أربعه عشر.

فکم کان یخصّه من الکتابه فی هذه المدّه لو سلّمنا أنه کان کاتب الوحی حتّی استحقّ أنّ یوصف بذلک دون غیره.

ص:۱۶۶

۱- ۱) تطهیر الجنان و اللسان-هامش الصواعق-:۱۹.

۲- ۲) الإصابه فی معرفه الصحابه ۴۳۴/۳.

الشرح:

و هـذه الأُمور الثابته يقيناً،كلّها قرائن على كذب تسـميه معاويه بكاتب الوحى، و أنّ هذه التسـميه من البدع الباقيه حتى الآن،و ما زال بعضهم يصرّ عليها تعصّباً و متابعهً للهوى.

و لقد تكلّم ابن تيميّه فى هذا الموضع و أطنب بما لا حاجه إلى إيراده،فإنّ العلّامه طاب ثراه قد اقتدى بالإمام أبى محمد الحسـن السبط الأكبر عليه الصّلاه و السّلام فى الإستدلال بأشعار معاويه على موقفه من النبى و الإسلام-فيما رواه الزبير بن بكار،فى مفاخره جرت بين الإمام بين رجالات من قريش،فى مجلس معاويه-فإنه بعد أن تكلّم عمرو بن العاص،و الوليد بن عقبه،و عتبه بن أبى سفيان،و المغيره بن شعبه،و جعلوا يسبّون عليّاً عليه السلام،قال الإمام أبو محمد:

«...أما بعد،يا معاويه،فما هؤلاء شتمونى و لكنك شتمتنى...أتذكر يوماً جاء أبوك على جمل أحمر و أنت تسوقه و أخوك عتبه يقوده،فرآكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فقال:اللهم العن الراكب و القائد و السّائق؟أ تنسى-يا معاويه-الشعر الذى كتبته إلى أبيك لما همّ أن يسلم تنهاه عن ذلك:

يا صخر لا تسلمن يوماً فتفضحنا....

فو اللّه لما أخفيت من أمرك أكبر مما أبديت» (۱).

هذا،و من المعلوم أن أبا سفيان لم يهم بالإسلام قبل الفتح،فمعاويه قد كتب إليه بذلك بعد الفتح و هو هارب،و لا يكون تظاهره بالإسلام إلا بعد مدّه مديده من هذا الشعر.

و لا يخفى،أن الزبير بن بكار-الراوى للخبر-من ذريّه الزبير بن العوام،و عداده

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۲۸۸/۶-۲۸۹.

فی المنحرفین عن علی أمیر المؤمنین علیه السلام.

قال قدس سره:مع أن الزمخشری من مشایخ الحنفیه ذکر فی ربیع الأبرار أنه ادعی بنوَّته أربعه نفر!

الشرح:

قال الزمخشری:«و کان معاویه یعزی إلی أربعه:

إلی مسافر بن أبی عمرو.

و إلی عماره بن الولید.

و إلی العبّاس بن عبد المطلب.

و إلی الصّباح،مغنٍّ أسود کان لعماره...» (۱).

و الزمخشری غنّی عن التعریف،و کتبه فی العلوم المختلفه لا یستغنی عنها العلماء و أهل الفضل.

قال قدس سرّه:علی أنّ من جمله کتبه الوحی:ابن أبی سرح،و ارتدّ مشرکاً، و فیه نزل: «وَ لکِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْکُفْرِ صَدْراً فَعَلَیْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللّهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ».

الشرح:

قال ابن تیمیه:«و أما قوله:إنه نزل فیه: «وَ لکِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْکُفْرِ صَدْراً» فهو باطل» (۲).

أقول:

قال أبو جعفر محمد بن جریر الطبری:«حدّثنا ابن حمید قال:ثنا سلمه عن ابن إسحاق قال:نزلت هذه الآیه فی عمار بن یاسر و عیاش بن أبی ربیعه و الولید بن الولید...و قال آخرون:بل نزلت هذه الآیه فی شأن ابن أبی سرح.

۱- ۱) ربیع الأبرار و نصوص الأخبار ۵۵۱/۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۴۳/۴.

ذكر من قال ذلك:حدّثنى ابن حميد قال:ثنا يحيى بن واضح،عن الحسين،عن يزيد،عن عكرمه و الحسن البصرى قالا فى سوره النحل...و هو عبد اللّه بن أبى سرح الذى كان يكتب لرسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم،فأزلّه الشيطان فلحق بالكفار،فأمر به النبى صلى اللّه عليه و سلّم أن يقتل يوم فتح مكه،فاستجار له أبو عمر،فأجاره النبى صلى اللّه عليه و سلم» (۱).

قلت: كذا فى النسخه:«فاستجار له أبو عمرو»و هو خطأ أو تحريف.

فلقد رواه الحافظ السيوطى عن ابن جرير و فيه:«فاستجار له أبو بكر و عمر و عثمان بن عفان،فأجاره النبى» (۲).

و روى الحافظ ابن حجر الخبر عن يزيد عن عكرمه فنقص منه نزول الآيه فيه، و ذكر فيه:«فاستجار له عثمان فأجاره النبى» (۳).

أقول:

و كلّ هذه المحاولات-من التكذيب لأصل الخبر،و التحريف للفظه-إنما هى تغطيه لعار يلحق القوم،إذ الرجل كان أخا عثمان من الرضاعه،قالوا:أهدر النبى صلّى اللّه عليه و آله دمه،و أمر بقتله فى جماعه و لو وجدوا تحت أستار الكعبه،لكن عثمان حافظ عليه فغيّبه،حتى أتى به رسول اللّه فاستأمنه،فصمت عليه و آله الصلاه و السلام طويلاً ـ ثم قال:نعم.فلما انصرف عثمان قال لمن حوله:ما صمتُّ إلا ليقوم أحدكم فيضرب عنقه (۴).

۱- ۱) تفسير الطبرى ۱۲۴/۱۴.

۲- ۲) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۱۳۲/۴.

۳- ۳) الإصابه فى معرفه الصحابه ۳۱۷/۲.

۴- ۴) الإصابه ۳۱۷/۲،الإستيعاب على هامش الإصابه ۳۷۶/۲.

موته على غير السنّه

قال قدس سرّه:و قد روى عبد اللّه بن عمر قال:أتيت النبى صلّى اللّه عليه و آله فسمعته يقول:«يطلع عليكم رجل يموت على غير سنّتى»فطلع معاويه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«نحن نطالب بصحه هذا الحديث...هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث،و لا يوجد فى شىء من دواوين الحديث التى يرجع إليها فى معرفه الحديث،و لا له إسناد معروف..و عبد اللّه بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابه...» (۱).

أقول:

من الطبيعى أن لا يوجد هذا فى شىء من الكتب التى صنّفها أنصار معاويه و آل أبى سفيان،و ما أكثر ما كتموا مما هو أقلّ منه فى الدلاله على كفر القوم و ضلالتهم، و لكن تكفينا روايه واحد من«أهل المعرفه بالحديث»،و هو أبو جعفر الطبرى،فقد رواه ضمن كتاب كتبه واحد من«خلفاء الرسول و أمراء المؤمنين»عندهم،و هو المعتضد باللّه العباسى.

قال الطبرى:«ذكر كتاب المعتضد فى شأن بنى أميه.و تحدّث الناس أن الكتاب الذى أمر المعتضد بإنشائه بلعن معاويه يقرأ بعد صلاه الجمعه على المنبر،فلمّا صلّى الناس الجمعه بادروا إلى المقصوره ليسمعوا قراءته فلم يقرأ،فذكر أن المعتضد أمر بإخراج الكتاب الذى كان المأمون أمر بإنشائه بلعن معاويه،فأخرج له من الديوان، فأخذ من جوامعه نسخه هذا الكتاب،و ذكر أنها نسخه الكتاب الذى أنشأ للمعتضد باللّه»و قد كان مما جاء فيه:

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۴۴/۴.

و كـان ممّن عانـده(يعنى النبى)و نابـذه و كـذبه و حاربه من عشـيرته...أبو سـفيان بن حرب و أشـياعه من بنى أميه الملعونين فى كتاب اللّه ثم الملعونين على لسان رسول اللّه،فى عدّه مواطن و عدّه مواضع...و منه:قول الرسول عليه السلام-و قد رآه مقبلاً على حمار يقوده به و يزيد ابنه يسوق به-:«لعن اللّه القائد و الراكب و السائق..».

و منه:أن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم قال:«يطلع من هذا الفج رجل من أمتى يحشر على غير ملتى،فطلع معاويه».

و منه:أن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم قال:إذا رأيتم معاويه على منبرى فاقتلوه...» (۱).

هذا،و قد رواه مسنداً عن عبد اللّه بن عمر:نصر بن مزاحم قال:

«شـريك،عن ليث،عن طاوس،عن عبد اللّه بن عمر قال:أتيت النبى صـلى اللّه عليه و سـلّم فسمعته يقول:يطلع عليكم من هذا الفجّ رجل يموت حين يموت و هو على غير سنّتى.فشقّ علىّ ذلك،و تركت أبى يلبس ثيابه و يجىء،فطلع معاويه» (۲).

و رجـال السـند كلّهـم ثقـات و مـن رجـال الصـحاح،و نصـر بـن مزاحم وثّقه ابن حبّان، و تكلّم بعضـهم فى أحـاديثه كـالعقيلى قال:«شيعى،فى حديثه اضطراب و خطأ كثير» (۳)و التكلّم فى الراوى أو فى حديثه من أجل التشيع غير مسموع.

و يؤكد صحه هذا الحديث أن الحافظ البلاذرى رواه عن طاووس بطريقين،فإنه قد رواه:

عن عبد اللّه بن صالح عن يحيى بن آدم عن شريك عن ليث عن طاووس.

و عن إسحاق عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه.

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۵۴/۱۰.

۲- ۲) وقعه صفين:۲۱۹.

۳- ۳) لسان الميزان ۱۵۷/۶.

لكنه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص،لا عبد اللّه بن عمر بن الخطاب....

و السندان معتبران عندهم قطعاً.

و أمّا أن ابن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابه،فيردّه-بالإضافه إلى ثبوت الخبر المذكور عنه-ما يروى من وجوه عن جماعه من التابعين عن ابن عمر أنه قال حين حضرته الوفاه:«ما أجدنى آسى على شيء فاتنى فى الدنيا إلا أنى لم أقاتل مع على الفئه الباغيه» (۱).

هذا،و لو لا ثبوت الخبر عن ابن عمر لما وضع الوضّاعون فى مقابله:«الآن يطلع عليكم رجل من أهل الجنه،فطلع معاويه...».

ذكره الذهبى و قال:«خبر باطل» (۲).

لعن اللّه القائد و المقود

قال قدس سرّه:و قام النبى صلّى اللّه عليه و آله يوماً يخطب،فأخذ معاويه بيد ابنه يزيد و خرج و لم يسمع الخطبه،فقال النّبى صلّى اللّه عليه و آله:«لعن اللّه القائد و المقود.أيّ يومٍ يكون لهذه الاُمه من معاويه ذى الأستاه».

الشرح:

لم يكذّب ابن تيميه هذا الحديث بصراحه،و كذا ابن روزبهان،غير أنه أشار إلى احتمال كون«يزيد»فيه هو«ابن أبى سفيان»،لأن ابن معاويه لم يكن فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و آله،و كيف كان،فإن يزيد بن معاويه ملعون كما سيأتى،و فى حديث لعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أبا سفيان و ولديه معاويه و يزيداً،و هو الحديث الذى احتج به الإمام الحسن السبط فى مفاخرته فى مجلس معاويه،و أورده المعتضد

ص:۱۷۲

۱- ۱) المستدرك ۱۱۵/۳،الطبقات ۱۲۷/۴،مجمع الزوائد ۱۸۲/۳،أسد الغابه ۳۳/۴ و غيرها.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۱۳۳/۲.

العباسی فی کتابه فی لعن بنی أمیه،فمعاویه ملعون علی لسانه علی کلّ حال،و قد لعنه فی جماعه:أمیر المؤمنین علیه السلام و رجال من الصحابه و المؤمنون إلی یوم یبعثون.

محاربته علیّاً و قتله خیار الصّحابه

قال قدس سره:و بالغ فی محاربه علی علیه السلام،و قتل جمعاً کثیراً من خیار الصّحابه.

الشرح:

أجاب ابن تیمیه بما ملخصه بلفظه:«الذین قتلوا قتلوا من الطائفتین،قتل هؤلاء من هؤلاء و هؤلاء من هؤلاء...و کان فی العسکرین مثل الأشتر النخعی و هاشم بن عتبه المرقال و عبد الرحمن بن خالد بن الولید و أبی الأعور السّلمی،و نحوهم من المحرضین علی القتال» (۱).

أقول:

أمّا محاربته علیّاً علیه السلام،فقد أورثت علیه و علی أصحابه اللّعن إلی یوم الدین،لوجوه کثیره من الکتاب و السنّه و غیرهما.

و کلام العلّامه فی قتله کثیراً من خیار الصحابه عام،لکن الرجل خصّه بالذین قتلهم فی الحرب فأجاب بما عرفت،فنقول:

أوّلاً: الذین قتلهم معاویه منهم صبرا کثیرون،منهم:حجر بن عدی،قال ابن عبد البر:

«کان حجر من فضلاء الصحابه» (۲)فإن معاویه أوّل من قتل مسلماً صبراً،قتل حجراً و أصحابه..و قد اعترض علیه فی ذلک من الصحابه و التابعین کثیرون،بل حکی عن ابن سیرین قوله:بلغنا أن معاویه لما حضرته الوفاه جعل یقول:یومی منک یا حجر طویل.

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۸/۴.

۲- ۲) الإستیعاب فی معرفه الأصحاب ۲۳۹/۱.

و بالجمله:فالأبرياء الذين قتلهم من الصحابه و سائر المسلمين فی غير ساحه الحرب من أهل الحرمين و اليمن و العراق و غيرهم،لا يحصون.

و ثانياً: إنه لم يذكر فی المحرّضين على القتال عمار بن ياسر،مع كونه مع أمير المؤمنين عليه السلام و من أشدّ الناس على معاويه و حزبه،حتى استشهد رضی اللّه تعالى عنه،فلما ذا لم يذكره؟لأن النبی-صلّى اللّه عليه و آله-قد أخبر فيما تواتر عنه:أنه تقتله الفئه الباغيه يدعوهم إلى الجنه و يدعونه إلى النار (1).

فثبت بذلك أن معاويه باغ داع إلى النار،و من كان هذا حاله فهو من أهل النار، و عليه اللّعنه من اللّه العزيز القهار،القائل «وَ جَعَلْناهُمْ أَئِمَّهً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ لا يُنْصَرُونَ* وَ أَتْبَعْناهُمْ فِی هذِهِ الدُّنْيا لَعْنَهً وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ» (2).

و كأن ابن تيميه يحاول-بعدم ذكر عمار-التملّص و التخلّص من هذا،كما حاول إمامه معاويه من قبل بما لا فائده له فيه.

لعنه أمير المؤمنين

قال قدس سره:و لعنه على المنابر،و استمرّ سبّه مدّه ثمانين سنه إلى أن قطعه عمر بن عبد العزيز

الشرح:

إن هنا أموراً نذكرها باختصار:

الأوّل: إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هو الذی سنّ بأمر من اللّه لعن معاويه و بنی أميه قاطبه،و قد قال تعالى: «لَكُمْ فِی رَسُولِ اللّهِ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ» فاقتدى به المؤمنون فی كلّ زمان،و كذا المنصفون من علماء العامه الأعيان.

١- ١) أخرجه أحمد و البخاری،كنز العمال ٧٢٢/١١ رقم:٣٣۵٣١.

٢- ٢) سوره القصص:۴٢.

الثانی: إن من المقطوع بصدوره عن النبی صلّی اللّه علیه و آله قوله:«من سبّ علیّاً فقد سبّنی» (1).و لا ریب و لا خلاف فی أن من سبّه-صلّی اللّه علیه و آله-فهو کافر.

و الثالث: إن معاویه دأب علی لعن أمیر المؤمنین علیه السلام فی حیاته و بعدها، و اتخذ ذلک سنّه جاریه فی الخطب و غیرها،حتی أنه کان یعترض علی بعض کبار الصحابه إذا امتنع من سبّه،فقد أخرج مسلم:«أمر معاویه سعداً فقال:ما منعک أن تسبّ أبا تراب؟فقال:أما ما ذکرت ثلاثاً قالهنّ له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فلن أسبّه، لأن تکون لی واحده منهنّ أحبّ إلیّ من حمر النعم،سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول له و قد خلّفه فی بعض مغازیه،فقال له علی:یا رسول اللّه،خلّفتنی مع النساء و الصبیان،فقال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:أما ترضی..و سمعته یقول یوم خیبر:لأعطین الرایه..و لمّا نزلت هذه الآیه «فَقُلْ تَعالَوْا...» ..» (2).

أقول:

و من امتناع سعد بن أبی وقاص-و هو أحد العشره المبشره عندهم-یزید فظاعه فعل معاویه ظهوراً و وضوحاً،و هذا ما حمل بعض أولیاء معاویه علی التلاعب بمتن الخبر کما سننبه علیه.

و الرابع: إنه قد ذکر الجاحظ فی کتابه الذی وضعه للنواصب و الردّ علی الإمامیه:

إن معاویه کان یقول فی آخر خطبته:اللهم العن أبا تراب،فإنه ألحد فی دینک و صدّ عن سبیلک،فالعنه لعناً وبیلاً و عذبه عذاباً ألیماً.قال:و کتب بذلک إلی الآفاق،فکانت هذه الکلمات یشاد بها علی المنابر إلی أیام عمر بن عبد العزیز.

و روی فیه أیضاً:«إن قوماً من بنی أمیه قالوا لمعاویه:یا أمیر المؤمنین،إنک قد بلغت ما أملت،فلو کففت عن هذا الرجل:فقال:لا و الله حتی یربو علیه الصغیر و یهرم

1- 1) أخرجه الحاکم و صححه و أقره الذهبی 121/3.

2- 2) صحیح مسلم 120/7.

عليه الكبير،و لا يذكر له ذاكر مفضلاً» (۱).

و الخامس: قال الحافظ السيوطى و غيره:«كان بنو أميه يسبّون على بن أبى طالب فى الخطبه،فلما ولى عمر بن عبد العزيز أبطله،و كتب إلى نوابه بإبطاله و قرأ مكانه «إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ» الآيه.فاستمرت قراءتها إلى الآن» (۲).

و بعد هذه الأمور التى ذكرناها بإيجاز،فاقرأ ما يقول ابن تيميه و احكم عليه بما شئت،إنه يقول ما ملخصه:

«و أمّا ما ذكره من لعن على،فإن التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربه، و كان هؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء فى دعائهم،و هؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء فى دعائهم...و معاويه رضى اللّه عنه و أصحابه كانوا يكفّرون عليّاً» (۳).

أمّا ابن روزبهان،فلم يجد جواباً و لا مناصاً إلا بإنكار أصل القضيّه فقال:

«أما سبّ أمير المؤمنين-نعوذ باللّه من هذا-فلم يثبت عند أرباب الثقه،و بالغ العلماء فى إنكار وقوعه..» (۴).

تنبيه:

قد تلاعب القوم بمتن خبر أمر معاويه سعد بن أبى وقاص بسبّ أمير المؤمنين و امتناعه عن ذلك،معتذراً بما سمعه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من خصائص الأمير عليه السلام،المتقدّم عن صحيح مسلم.

لقد تلاعبوا بمتنه و تصرّفوا بلفظه،فجاء فى كتبهم بأنحاء مختلفه سنشير إليها فيما سيأتى إن شاء اللّه فانتظر.

۱- ۱) النصائح الكافيه لمن يتولى معاويه:۹۰.

۲- ۲) تاريخ الخلفاء:۲۴۳.

۳- ۳) منهاج السنّه ۴۶۹/۴.

۴- ۴) إبطال الباطل

فی أنه سمّ الحسن

قال قدس سره:و سَمَّ الحسن

الشرح:

و أنكر ابن تيميه سمّ معاويه الحسن السبط الزكی عليه السلام فقال:

«هـذا مما ذكره بعض الناس،و لم يثبت ذلك ببيّنه شـرعيّه أو إقرار معتبر و لا نقل يجزم به.و هـذا مما لا يمكن العلم به،فالقول به قول بلا علم...و الحسن رضـی اللّه عنه قد نقل أنه مات مسـموماً...لكن يقال:إن امرأته سمّته،و لا ريب أنه مات بالمدينه و معاويه بالشـام،فغـايه مـا يظن الظـان أن معـاويه أرسـل إليها و أمرها بـذلك،و قـد يقال:بل سـمّته امرأته لغرض آخر..و قـد قيل:إن أباها الأشعث بن قيس أمرها بذلك...و إذا قيل:

إن معـاويه أمر أباها كان هـذا ظناً محضاً،و النبی صـلی اللّه عليه و سـلم قال:إياكم و الظن فإن الظن من أكـذب الحـديث..ثم إن الأشـعث..قد مـات قبـل الحسن بنحو عشـرين سـنين،فكيف يكون هو الـذی أمر ابنته أن تسمّ الحسن.و الله سـبحانه و تعالی أعلم بحقيقه الحال و هو يحكم بين عباده...» (۱).

أقول:

إن هـذا أحـد المواضع التی يعرف فيها هـذا الرجل علی حقيقته،فإن كلّ هذا التشـكيك و اللفّ و الدوران ليس إلا لتبرئه معاويه بن أبی سفيان،أو لتبرير ما فعله مع سيد شباب أهل الجنان،و إلاّ فقد قال ابن روزبهان هنا:«من يرضی بمتابعه معاويه؟ و من يجعله إماماً حتی يشنع عليه ابن المطهر؟و قد ذكرنا أنه من الملوك و ليس علينا أن نذبّ عنه» (۲).

ص:۱۷۷

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۹/۴.

۲- ۲) انظر:دلائل الصدق ۳۸۸/۳.

أقول:

إن الثابت عند أهل البيت-كما تفيد الأخبار الوارده عنهم-أن معاويه سمّ الحسن عليه السلام بواسطه زوجته جعده بنت الأشعث بن قيس..و هذا ما يجده المتتبع لكتب الجمهور،و إن حاولوا أن لا يفصحوا عنه و يتكتموا عليه،و الذى جاء (۱)فيها نقاط:

۱-إنه سقى السمّ غير مرّه.

۲-كان معاويه قد تلطّف لبعض خدمه أن يسقيه سمّاً.

۳-إن جعده بنت الأشعث سقت الحسن السمّ فى المرّه الأخيره،فاشتكى منه شكاه،فكان يوضع تحته طست و ترفع أخرى،نحواً من أربعين يوماً،تفتت فيها كبده و لفظها عليه السلام.

۴-فقال الحسين:يا أبا محمد،أخبرنى من سقاك؟قال:و لم يا أخى؟

قال:أقتله و الله قبل أن أدفنك،و إن لا أقدر عليه أو يكون بأرض تكلّفت الشخوص إليه.فقال:يا أخى،إنما هذه الدنيا ليال فانيه،دعه حتى ألتقى أنا و هو عند اللّه.

و أبى أن يسميه.

۵-و كانت جعده قد سمّت الحسن بتدسيس معاويه إليها،و قد وعدت من قبل معاويه و يزيد أنها إن سمّت الحسن فسيزوّجها يزيد،فلمّا مات الحسن أرسل إليها مائه ألف درهم و أخبرها إنا نحب حياه يزيد،و لو لا ذلك لوفينا لك بتزويجه.

فى قتل يزيد بن معاويه الحسين

قال قدس سره:و قتل ابنه يزيد مولانا الحسين عليه السلام و نهب نساءه .

---

۱ - ۱) الطبقات الكبرى لابن سعد-ترجمه الحسن بن على:۸۴،المستدرك على الصحيحين ۱۷۶/۳،مروج الذهب ۵۰/۲،مقاتل الطالبيين:۵۷،ترجمه الحسن بن على من تاريخ دمشق:۲۱۱،تهذيب الكمال ۲۵۱/۶-۲۵۳،سير أعلام النبلاء ۲۴۵/۳،الإستيعاب ۳۸۳/۱،أسد الغابه ۹/۲ تهذيب التهذيب ۲۶۰/۲.

الشّرح:

قال ابن تيميه:«إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل،و لكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولايه العراق.و الحسين رضى اللّه عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه..فقاتلوه حتى قتل شهيداً مظلوماً،رضى اللّه عنه.و لما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك،و ظهر البكاء فى داره،و لم يسب له حريماً أصلاً،بل أكرم أهل بيته و أجازهم حتى ردهم إلى بلدهم....

و قد اتفق الناس على أن معاويه رضى اللّه عنه وصّى يزيد برعايه حق الحسين و تعظيم قدره..و إذا قيل:إن معاويه رضى اللّه عنه استخلف يزيد و بسبب ولايته فعل هذا.قيل:استخلافه إن كان جائزاً لم يضره ما فعل،و إن لم يكن جائزاً فذلك ذنب مستقل و لو لم يقتل الحسين...» (۱).

أقول:

قد تواترت أخبار الفريقين بأن النبى و أهل البيت و زوجات الرسول...كانوا على علم باستشهاد الإمام أبى عبد اللّه الحسين عليه السلام فى أرض الطف بالعراق،و حتى بعض الأباعد كان قد بلغه الخبر،فقد أخرج ابن سعد بإسناده عن العربان بن الهيثم:

«كان أبى يتبدّى،فينزل قريباً من الموضع الذى كان فيه معركه الحسين،فكنا لا نبدوا إلا وجدنا رجلاً من بنى أسد هناك.

فقال له أبى:أراك ملازماً هذا المكان؟

قال:بلغنى أن حسيناً يقتل هاهنا،فأنا أخرج لعلّى أصادفه فأقتل معه.

فلما قتل الحسين قال أبى:إنطلقوا ننظر هل الأسدى فيمن قتل؟

و أتينا المعركه فطوفنا،فإذا الأسدى مقتول» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۷۳/۴.

۲- ۲) طبقات ابن سعد ترجمه الحسين بن على:۵۰،تاريخ دمشق ۲۱۶/۱۴-۲۱۷.

بل فی بعض الأخبار أن النبی صلّی اللّه علیه و آله أعلن عن ذلک و أمر المسلمین بقوله:«فمن أدرکه منکم فلینصره» (۱).

و قال الحسین علیه السلام لابن عباس-لما نهاه عن التوجّه إلی العراق:

«أبا العباس،إنک شیخ قد کبرت..لأنْ أقتل بمکان کذا و کذا أحبّ إلیّ أن تستحلّ بی -یعنی مکه-.فبکی ابن عباس...» (۲).

و قال:«و الله لأن أقتل خارجاً منها بشبر أحبّ إلیّ من أن أقتل داخلاً منها بشبر، و أیم اللّه لو کنت فی جحر هامه من هذه الهوام لاستخرجونی حتی یقضوا فیّ حاجتهم،و الله لیعتدنّ علیّ کما اعتدت الیهود فی السبت» (۳).

هذا،و من ضروریات تاریخ الإسلام أن قتله کان بأمر من یزید بن معاویه، و دعوی«اتفاق أهل النقل»علی نفی ذلک کاذبه،و هذا طرف من أخبار«أهل النقل» و أقوالهم فی ذلک:

قال الیعقوبی المتوفی سنه ۲۹۲:«و ملک یزید بن معاویه..و کان غائباً،فلمّا قدم دمشق کتب إلی الولید بن عتبه بن أبی سفیان-و هو عامل المدینه-:إذا أتاک کتابی هذا، فأحضر الحسین بن علی و عبد اللّه بن الزبیر،فخذهما بالبیعه لی،فإن امتنعا فاضرب أعناقهما و ابعث إلیّ برؤوسهما،و خذ الناس بالبیعه،فمن امتنع فأنفذ فیه الحکم و فی الحسین بن علی و عبد اللّه بن الزبیر.و السلام» (۴).

و قال الیعقوبی:«و أقبل الحسین من مکه یرید العراق،و کان یزید قد ولّی عبید اللّه بن زیاد العراق و کتب إلیه:قد بلغنی أن أهل الکوفه قد کتبوا إلی الحسین فی

۱- ۱) تاریخ دمشق:۲۲۴/۱۴،أسد الغابه ۱۴۶/۱.

۲- ۲) طبقات ابن سعد-ترجمه الحسین:۶۱.

۳- ۳) تاریخ الطبری ۳۸۵/۵.

۴- ۴) تاریخ الیعقوبی ۲۴۱/۲.

القـدوم عليهم،و أنه قـد خرج من مكه متوجهاً نحوهم،و قد بلى به بلدك من بين البلدان، و أيامك من بين الأيام،فإن قتلته و إلا رجعت إلى نسبك و إلى أبيك عبيد،فاحذر أن يفوتك» (۱).

و قال ابن الأعثم المتوفى حدود سنه ۳۴۱:«ذكر الكتاب إلى أهل البيعه بأخذ البيعه:من عبد اللّه يزيد بن معاويه أمير المؤمنين إلى الوليد بن عتبه:أما بعد،فإن معاويه كان عبداً للّه من عباده،أكرمه اللّه و استخلفه و خوّله و مكّن له،ثم قبضه إلى روحه و ريحانه و رحمته و غفرانه..و قـد كان عهـد إلىّ عهداً و جعلنى له خليفه من بعده، و أوصانى أن آخذ آل أبى تراب بآل أبى سـفيان،لأنهم أنصار الحق و طلاب العدل....

ثم كتب إليه فى صـحيفه صـغيره كأنها أذن فاره:أما بعـد:فخذ الحسـين بن على و عبد الرحمن بن أبى بكر و عبد اللّه بن الزبير و عبد اللّه بن عمر بن الخطاب أخذاً عنيفاً ليست فيه رخصه،فمن أبى عليك منهم فاضرب عنقه و ابعث إلىّ رأسه» (۲).

و قـال الطبرى المتوفى سـنه ۳۱۰:«و لـم يكن ليزيـد همّه حين ولى الأـمر إلاـ بيعه النفر الـذين أبـوا على معـاويه الإجـابه إلى بيعه يزيد،حين دعا الناس إلى بيعته و أنه ولىّ عهده بعده،و الفراغ من أمرهـم،فكتب إلى الوليد:

بسم اللّه الرحمن الرحيم:من يزيـد أمير المـؤمنين إلى الوليـد بن عتبه،أمـا بعـد،فـإن معـاويه كـان عبـداً من عبـاد اللّه،أكرمه اللّه و استخلفه و خوّله و مكّن له،فعاش بقدر و مات بأجل،فرحمه اللّه،فقد عاش محموداً و مات برّاً تقياً.و السلام.

و كتب إليه فى صـحيفه كأنها أذن فاره:أما بعـد،فخذ حسـيناً و عبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن الزبير بالبيعه أخذاً شديداً ليست فيه رخصه حتى يبايعوا.و السلام» (۳).

۱- ۱) تاريخ اليعقوبى ۲۴۱/۲.

۲- ۲) تاريخ ابن الأعثم المجلد ۹/۳.

۳- ۳) تاريخ الطبرى ۳۳۸/۵.

و قال الخوارزمی المتوفی سنه ۵۶۸:«کتب إلیه:بسم اللّه الرحمن الرحیم،من عبد اللّه یزید أمیر المؤمنین إلی الولید بن عتبه.أما بعد،فإن معاویه کان عبداً للّه أکرمه و استخلفه و مکّن له..و أوصانی أن أحذر آل أبی تراب و جرأتهم علی سفک الدماء،و قد علمت-یا ولید-أن اللّه تعالی منتقم للمظلوم عثمان بن عفان من آل أبی تراب بآل أبی سفیان،لأنهم أنصار الحق و طلّاب العدل....

ثم کتب صحیفه صغیره کأنها أذن فاره:أما بعد،فخذ الحسین و عبد اللّه بن عمر و عبد الرحمن بن أبی بکر و عبد اللّه بن الزبیر بالبیعه أخذاً عنیفاً لیست فیه رخصه، فمن أبی علیک منهم فاضرب عنقه و ابعث إلی برأسه.و السلام» (۱).

و قال ابن الجوزی المتوفی سنه ۵۹۷:«فلما مات معاویه کان یزید غائباً فقدم فبویع له،فکتب إلی الولید بن عقبه-و إلیه علی العراق-خذ حسینا و عبد اللّه بن الزبیر و عبد اللّه بن عمر بالبیعه أخذاً شدیداً لیست فیه رخصه حتی یبایعوا» (۲).

و قال الذهبی المتوفی سنه ۷۴۸:«خرج الحسین،فکتب یزید إلی ابن زیاد نائبه:

إن حسیناً صائر إلی الکوفه،و قد ابتلی به زمانک من بین الأزمان،و بلدک من بین البلدان، و أنت من بین العمال،و عندها تعتق أو تعود عبداً.فقتله ابن زیاد،و بعث برأسه إلیه» (۳).

و قال السیوطی المتوفی سنه ۹۱۱:«و بعث أهل العراق إلی الحسین الرسل و الکتب یدعونه إلیهم،فخرج من مکه إلی العراق فی عشره ذی الحجه،و معه طائفه من آل بیته رجالاً و نساء و صبیاناً.فکتب یزید إلی و الیه بالعراق عبید اللّه بن زیاد بقتاله، فوجه إلیه جیشاً أربعه آلاف،علیهم عمر بن سعد بن أبی وقاص...» (۴).

۱- ۱) مقتل الحسین ۱/۱۸۰.

۲- ۲) الرد علی المتعصب العنید:۳۴.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۳/۳۰۵.

۴- ۴) تاریخ الخلفاء:۲۰۷.

هذا،و سيأتی كلام الآلوسی فی أن يزيد هو قاتل الحسين عليه السلام و أنه يلعن بلا كلام.

أقول:

لقد كان أمر يزيد بقتل سيد الشهداء الحسين بن علی عليه السلام أمراً مسلّماً به ضرورياً،لا يشک فيه إلا الناصبی العنيد،و إنما أوردنا النصوص المذكوره لمزيد التأكيد،كما أنه لا بأس بإيراد نصّ ما كتبه ابن عباس إلی يزيد،فيما رواه«أهل النقل» -علی تأمّل فی بعض ما جاء فيه-كابن الأثير الجزری،حيث قال:

«و قال شقيق بن سلمه (1):لما قتل الحسين ثار عبد اللّه بن الزبير،فدعا ابن عباس إلی بيعته فامتنع،و ظن يزيد أن امتناعه تمسک منه ببيعته فكتب إليه:

أما بعد،فقد بلغنی أن الملحد ابن الزبير دعاک إلی بيعته و أنک اعتصمت ببيعتنا وفاء منک لنا،فجزاک اللّه من ذی رحم خير ما يجزی الواصلين لأرحامهم الموفين بعهودهم،فما أنس من الأشياء فلست بناس برّک و تعجيل صلتک بالذی أنت له أهل، فانظر من طلع عليک من الآفاق ممن سحرهم ابن الزبير بلسانه فأعلمهم بحاله،فإنهم منک أسمع الناس،و لک أطوع منهم للمحل».

فكتب إليه ابن عباس:

«أما بعد،فقد جاءنی كتابک،فأما تركی بيعه ابن الزبير،فو اللّه ما أرجو بذلک برّک و لا حمدک،و لكن اللّه بالذی أنوی عليم.و زعمت أنک لست بناس برّی،فاحبس أيها الإنسان برّک عنی فإنی حابس عنک برّی.و سألت أن أحبب الناس إليک و أبغضهم و أخذلهم لابن الزبير،فلا و لا سرور و لا كرامه.

كيف؟و قد قتلت حسيناً و فتيان عبد المطلب مصابيح الهدی و نجوم الأعلام،

١- ١) شقيق بن سلمه الأسدی،أبوا وائل،الكوفی،ثقه مخضرم.مات فی خلافه عمر بن عبد العزيز،و له مائه سنه.ع.تقريب التهذيب ٣٥۴/١.

غادرتهم خيولك بأمرك فی صعید واحد مرمّلین بالدماء مسلوبین بالعراء،مقتولین بالظماء،لا مکفنین و لا موسّدین،تسفی علیهم الریاح،و ینشی بهم عرج البطاح،حتی أتاح اللّه بقوم لم یشرکوا فی دمائهم کفّنوهم و أجنوهم،و بی و بهم لو عززت و جلست مجلسک الذی جلست.

فما أنس من الأشیاء فلست بناس اطّرادک حسیناً من حرم رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم إلی حرم اللّه،و تسییرک الخیول إلیه،فما زلت بذلک حتی أشخصته إلی العراق،فخرج خائفاً یترقب،فنزلت به خیلک عداوه منک للّه و لرسوله و لأهل بیته الذین أذهب اللّه عنهم الرجس و طهّرهم تطهیراً.فطلب منکم الموادعه و سألکم الرجعه،فاغتنمتم قلّه أنصاره و استئصال أهل بیته،و تعاونتم علیه کأنکم قتلتم أهل بیت من الشرک و الکفر.

فلا شیء أعجب عندی من طلبتک ودّی،و قد قتلت ولد أبی،و سیفک یقطر من دمی،و أنت أحد ثأری،و لا یعجبک أن ظفرت بنا الیوم فلنظفرن بک یوماً.و السلام» (۱).

و هذا ولده و ولیّ عهده معاویه،الذی وصف بالشابّ الصالح...یصرّح بأن قاتل الحسین علیه السلام هو أبوه،و قد جعل تصریحه بذلک من آثار صلاحه.

قال ابن حجر المکی:«لم یخرج إلی الناس و لا صلّی بهم،و لا أدخل نفسه فی شیء من الأمور،و کانت مدّه خلافته أربعین یوماً....

و من صلاحه الظاهر:أنه لمّا ولی صعد المنبر فقال:إن هذه الخلافه حبل اللّه،و إن جدّی معاویه نازع الأمر أهله و من هو أحقّ به منه علی بن أبی طالب،و رکب بکم ما تعلمون،حتی أتته منیّته فصار فی قبره رهیناً بذنوبه.ثم قلد أبی الأمر و کان غیر أهل له، و نازع ابن بنت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم،فقصف عمره و انبتر عقبه و صار فی

۱- ۱) تاریخ الیعقوبی ۲۴۷/۲-۲۴۹ الکامل فی التاریخ ۱۲۷/۴-۱۲۸.

قبره رهيناً بذنوبه.

ثم بكى و قال:إن من أعظم الأمور علينا علمنا بسوء مصرعه و بئس منقلبه،و قد قتل عتره رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم،و أباح الخمر و خرّب الكعبه.و لم أذق حلاوه الخلافه فلا أتقلد مرارتها،فشأنكم أمركم.و الله لئن كانت الدنيا خيراً فقد نلنا منها حظاً،و لئن كانت شراً فكفى ذريه أبى سفيان ما أصابوا منها.

ثم تغيّب فى منزله حتى مات بعد أربعين يوماً على ما مر.فرحمه اللّه أنصف من أبيه،و عرف الأمر لأهله» (۱).

أقول:

فقول القائل:«إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين»كذب.و دعوى«اتفاق أهل النقل» على ذلك كذب آخر،فقد عرفنا إلى الآن أمره بقتل الحسين السبط فى موضعين:

أحدهما:فى كتابه إلى و اليه على المدينه المنوره،يأمره بأخذ البيعه،فى بدء الأمر.

و الثانى:فى كتابه إلى و اليه على الكوفه،حين بلغه توجه الإمام إلى العراق.

تنبيه:

كما أنكر بعضهم أمر يزيد بقتل الحسين عليه السلام...فقد حاول بعضهم أن لا يرووا الكتابين على وجههما محاوله للتغطيه على واقع الأمر:

فبالنسبه إلى كتابه إلى والى المدينه يقول البلاذرى:«فلما توفى معاويه رحمه اللّه للنصف من رجب سنه ستين،و ولى يزيد بن معاويه الأمر بعده،كتب يزيد إلى عامله الوليد بن عتبه بن أبى سفيان فى أخذ البيعه على الحسين و عبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن الزبير» (۲).فما ذكر شيئاً من القتل و غيره.

و أبو الفداء يقول:«أرسل إلى عامله بالمدينه بإلزام الحسين و عبد اللّه بن الزبير

۱- ۱) الصواعق المحرقه:۱۳۴.

۲- ۲) أنساب الأشراف ۱۵۵/۳.

و ابن عمر بالبيعه» (۱).

لكن الطبرى و ابن الجوزى يذكران العباره:«خذ حسيناً و...بالبيعه أخذاً شديداً ليست فيه رخصه حتى يبايعوا».

و يقول ابن خلدون:«فكتب إلى الوليد بموت معاويه،و أن يأخذ حسيناً و ابن عمر و ابن الزبير بالبيعه من غير رخصه» (۲).

لكن ابن سعد و المزى و ابن الأثير لم يذكروا القتل و لا الأخذ الشديد...بل ذكروا الرفق و الاستصلاح!! قالوا:«فكتب يزيد مع عبد اللّه بن عمرو بن أويس العامرى -عامر بن لؤى-إلى الوليد بن عتبه بن أبى سفيان-و هو على المدينه-أن ادع الناس فبايعهم،و ابدأ بوجوه قريش،و ليكن أول من تبدأ به الحسين به على،فإن أمير المؤمنين-رحمه اللّه-عهد إلى فى أمره الرفق به و استصلاحه.

فبعث الوليد من ساعته نصف الليل إلى الحسين بن على و عنده عبد اللّه بن الزبير فأخبرهما بوفاه معاويه،و دعاهما إلى البيعه ليزيد،فقالا:نصبح و ننظر ما يصنع الناس» (۳).

و لا يخفى الاضطراب فى العباره،فأى ارتباط بين«و ليكن أول من تبدأ به الحسين بن على»و بين«فإن أمير المؤمنين...»؟

ثم بعد ذلك كلّه..لو كان المقصود هو الرفق به..فلما ذا عزله بعد أن رفق به؟

لقد أجمعت المصادر على أن الوليد لم يقبل من مروان نصيحته بأخذ البيعه-منه و من الجماعه-فى المجلس و إلّا فالقتل،و قال:«سبحان اللّه،أقتل الحسين و ابن الزبير!» (۴).و الله ما أحبّ أن لى ما طلعت عليه الشمس و غربت عنه من مال الدنيا

۱- ۱) المختصر فى تاريخ البشر ۱۸۹/۱.

۲- ۲) العبر فى خبر من غبر ۴۳/۵.

۳- ۳) ترجمه الحسين بن على من طبقات ابن سعد:۵۵،تهذيب الكمال ۴۱۴/۶.

۴- ۴) تاريخ الإسلام.حوادث ۶۰ ص ۱۷۰.

و ملکها و أن قتلت حسیناً إن قال لا أبایع،و الله إنی لأظن أن أمرءاً یحاسب بدم الحسین لخفیف المیزان عند اللّه یوم القیامه» (۱)...فترک القوم قائلاً للحسین:«انصرف علی اسم اللّه» (۲)و«لم یشدد» (۳).

فلما بلغ الخبر یزید کتب بعزل الولید،نصّ علی ذلک غیر واحد:

قال ابن خلدون:«لمّا بلغ الخبر إلی یزید بصنیع الولید بن عتبه فی أمر هؤلاء النفر،عزله عن المدینه و استعمل علیها عمرو بن سعید الأشدق» (۴).

و قال ابن کثیر:«عزل یزید بن معاویه الولید بن عتبه عن إمره المدینه، لتفریطه» (۵).

و أمّا بالنسبه إلی کتابه إلی عبید اللّه بن زیاد...فمنهم من لم یذکره أصلاً،و منهم من نسبه إلی غیر یزید،و منهم من أورده و ذکر فیه القتل،و منهم من أسقطه عنه و روی سائره.

هذا..و قد جاء فی غیر واحد من کتب«أهل النقل»أن یزید عزل عامله علی الکوفه النعمان بن بشیر،الذی تهاون فی أمر مسلم بن عقیل نائب الإمام علیه السلام بالکوفه قائلاً:«أکون ضعیفاً فی طاعه اللّه أحبّ إلیّ من أن أکون قویّاً فی معصیه اللّه» فولّی ابن زیاد و أمره بقتل مسلم (۶).

و قال البلاذری:«و لما کتب ابن زیاد إلی یزید بقتل مسلم،و بعثه إلیه برأسه و رأس هانی بن عروه و رأس ابن صلحب و ما فعل بهم،کتب إلیه یزید:إنک لم تعد أن کنت کما

۱- ۱) الطبری ۳۴۰/۵،الکامل ۱۵/۴،ابن کثیر ۱۴۷/۸.

۲- ۲) تاریخ ابن کثیر ۱۴۷/۸.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۵۳۴/۳.

۴- ۴) العبر ۴۵/۵.

۵- ۵) تاریخ ابن کثیر ۱۴۸/۸.

۶- ۶) أنساب الأشراف ۷۸/۲،المنتظم ۳۲۵/۵،الطبری ۳۵۷/۵.

أحب،عملت عمل الحازم وصلت صوله الشجاع،و حقّقت ظنی بک.و قد بلغنی أن حسیناً توجّه إلی العراق،فضع المناظر و المسالخ و أذک العیون و احترس کلّ الاحتراس،فاحبس علی الظنّه و خذ بالتهمه،غیر أن لا تقاتل إلّا من قاتلک،و اکتب إلیّ فی کلّ یوم بما یحدث من خبر إن شاء اللّه» (۱).

و فی هذا الخبر أمور:

۱-سروره بقتل مسلم و هانی و غیرهما.

۲-أمره بالأخذ بالظن و التهمه.

۳-أمره بأن یکتب إلیه کلّ یوم بما یحدث.

فإذن..کان یزید-مضافاً إلی الأدله و الشواهد القائمه علی أمره بقتل الحسین علیه السلام-عالماً بکلّ ما حدث فی کربلاء یوماً فیوماً،و لم نجد فی المصادر ما یشیر-بأقل إشاره-إلی انزعاجه و عدم رضاه من عمل من أعمال عبید اللّه و عمر بن سعد و غیرهما من أیادیه...و بهذا أیضا یظهر کذب ما یقال إنه:«لما بلغ ذلک یزید أظهر التوجع علی ذلک».

بل ذکرت المصادر أنه أظهر السرور بقتل الحسین علیه السلام و جلس للتهنئه و قال:بأن الرجل-یعنی الحسین-لم یقرأ کتاب اللّه «تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ» ثم جعل ینکت بالخیزرانه بین شفتی الحسین و أنشأ یقول: یفلّقن هاماً من رجال أعزّه علینا و هم کانوا أعق و أظلما

و جعل یقول:ما کنت أظن أبا عبد اللّه یبلغ هذا السن».

و روی الذهبی بإسناد له-نصّ علی قوّته-عن حمزه بن یزید بن الحضرمی:إن

۱- ۱) أنساب الأشراف ۸۵/۲.

حاضنه یزید قالت:«دخل رجل علی یزید فقال:أبشر،فقد أمکنک اللّه من الحسین، و جیء برأسه.قال:فوضع فی طست،فأمر الغلام فکشف،فحین رآه خمر وجهه کأنه شمّ منه،فقلت لها:أقرع ثنایاه بقضیب؟قالت:إی و اللّه.

ثم قال حمزه:و قد حدّثنی بعض أهلنا أنه رأی رأس الحسین مصلوباً بالشام ثلاثه أیّام.

ثم إن أهله و نسائه أدخلوا علیه و قد قرنوا فی الحبال،فوقفوا بین یدیه» (۱).

و روی ابن الجوزی بإسناده عن اللیث عن مجاهد قال:«جئ برأس الحسین بن علی،فوضع بین یدی یزید بن معاویه،فتمثل بهذین البیتین: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

قال ابن الجوزی:«و لو أنه احترم الرأس حین وصوله،و صلّی علیه و لم یترکه فی طست،و لم یضربه بقضیب،ما الذی کان یضرّه و قد حصل مقصوده من القتل؟و لکن أحقاد جاهلیه،و دلیلها ما تقدم من إنشاده:لیت أشیاخی ببدر شهدوا...».

هذا،و سیأتی له شعر آخر عن غیر واحد من المصادر یدلّ هو الآخر علی کفره.

نعم،ذکروا أنه ندم و جعل یلعن ابن مرجانه،و أمر بإکرام أهل البیت و إقامه المآتم علی الحسین و أصحابه علیهم السلام.

و قد جمع غیر واحد منهم بین أخبار السرور و الندم بما تری:

قال الطبری:«و حدّثنی أبو عبیده معمر بن المثنی:أن یونس بن حبیب الجرمی حدّثه قال:لما قتل عبید اللّه بن زیاد الحسین بن علی علیه السلام و بنی أبیه،بعث

۱- ۱) ترجمه الحسین بن علی من طبقات ابن سعد:۸۳،الرد علی المتعصب العنید:۴۵-۴۹،الطبری ۴۶۳/۵-۴۶۵،المنتظم ۳۴۱/۵-۳۴۲،ابن کثیر ۱۹۰/۸-۱۹۲،سیر أعلام النبلاء ۳۱۹/۳.

برؤوسهم إلى يزيد بن معاويه،فسرّ بقتلهم أوّلاً،و حسنت بذلک منزله عبید اللّه عنده.

ثم لم یلبث إلاـ قلیلاًـ حتی ندم علی قتل الحسین،فکان یقول:و ما کان علیّ لو احتملت الأذی و أنزلته معی فی داری،و حکمته فیما یرید،و إن کان علیّ فی ذلک وکف و وهن فی سلطانی،حفظاً لرسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم و رعایه لحقه و قرابته،لعن اللّه ابن مرجانه،فإنه أخرجه و اضطرّه،و قد کان سأله أن یخلّی سبیله و یرجع فلم یفعل،أو یضع یده فی یدی،أو یلحق بثغر من ثغور المسلمین،حتی یتوفّاه اللّه عز و جل،فلم یفعل،فأبی ذلک و رده علیه و قتله،فبغّضنی بقتله إلی المسلمین، و زرع لی فی قلوبهم العداوه،فبغضّنی البرّ و الفاجر بما استعظم الناس من قتلی حسیناً، ما لی و لابن مرجانه،لعنه اللّه و غضب علیه» (1).

و نقله الذهبی عن الطبری،و لم یتعقبه بشیء (2).

و کذا ابن الأثیر،قال:«و قیل:لما وصل رأس الحسین إلی یزید حسنت حال ابن زیاد عنده و زاده و وصله و سره ما فعل،ثم لم یلبث إلا یسیراً حتی بلغه بغض الناس له و لعنهم و سبّهم،فندم علی قتل الحسین،فکان یقول:و ما علیّ لو احتملت الأذی..» (3).

و قال السیوطی:«و لما قتل الحسین و بنو أبیه بعث ابن زیاد برؤوسهم إلی یزید، فسرّ بقتلهم أوّلاً،ثم ندم لمّا مقته المسلمون علی ذلک،و أبغضه الناس و حق لهم أن یبغضوه» (4).

و قال ابن حجر:«و لما أنزل ابن زیاد رأس الحسین و أصحابه جهزها مع سبایا

١- ١) تاریخ الطبری ۵۰۶/۵.
٢- ٢) تاریخ الإسلام حوادث ۶۱ ص ٢٠،سیر أعلام النبلاء ٣١٧/٣.
٣- ٣) الکامل فی التاریخ ٨٧/۴.
۴- ۴) تاریخ الخلفاء:٢٠٨.

آل الحسین إلی یزید،فلما وصلت إلیه قیل:إنه ترحم علیه،و تنکّر لابن زیاد و أرسل برأسه و بقیه بنیه إلی المدینه.و قال سبط ابن الجوزی و غیره:

المشهور أنه جمع أهل الشام و جعل ینکت الرأس بالخیزران،و جمع بأنه أظهر الأول و أخفی الثانی،بقرینه أنه بالغ فی رفعه ابن زیاد حتی أدخله علی نسائه» (۱).

قلت:

و لعلّ من أهمّ أسباب بغض الناس لیزید و سبّهم إیاه و تفرّقهم عنه،حتی التجأ إلی إظهار الندم و لعن ابن مرجانه،إنشاده أشعار ابن الزبعری،فقد نصّ غیر واحد من«أهل النقل»بعد ذکر ذلک:«إنه و الله ما بقی فی عسکره أحد إلا ترکه.أی عابه و ذمّه» (۲).

قال ابن حجر:«قالت طائفه من أهل السنه بأنه کافر لذلک» (۳).

هذا،و مما یکشف عن أنه لم یکن صادقاً فی إظهاره الندم:عدم تسلیمه الرأس الشریف إلی أهل البیت کی یلحقوه بجسده الطاهر،بل أرسله-فیما یروون-إلی عامله بالمدینه المنوره،الذی قال:«وددت أنه لم یبعث به إلی» (۴).

هذا،و قد لعنه غیر واحد من الأئمه الأعلام:کالسعد التفتازانی (۵)و الجلال السیوطی (۶)،و جماعه من المتقدّمین،و قد ذکر جماعه منهم ابن الجوزی فی کتابه (الردّ علی المتعصب العنید المانع من لعن یزید)الذی أورد فیه بعض الأدله علی لعن یزید.

و ممّن فصّل البحث فی هذا المقام:الآلوسی البغدادی،إذ قال بتفسیر قوله تعالی

۱- ۱) الصواعق المحرقه:۱۱۹.

۲- ۲) الرد علی المتعصب العنید:۴۸،ابن کثیر ۱۹۲/۸.

۳- ۳) الصواعق المحرقه:۱۳۱.

۴- ۴) تاریخ الإسلام حوادث ۶۱ ص ۲۰.

۵- ۵) ستأتی عبارته.

۶- ۶) تاریخ الخلفاء:۲۰۷.

«فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ* أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ...» بعد كلام له:«و على هذا القول لا توقف فى لعن يزيد،لكثره أوصافه الخبيثه و ارتكابه الكبائر فى جميع أيام تكليفه...و الطامّه الكبرى ما فعله بأهل البيت و رضاه بقتل الحسين-على جدّه و عليه الصلاه و السلام-و استبشاره بذلك و إهانته لأهل بيته مما تواتر معناه،و إن كانت تفاصيله آحاداً....

و قد جزم بكفره و صرّح بلعنه جماعه من العلماء،منهم ناصر السنه ابن الجوزى و سبقه القاضى أبو يعلى،و قال العلّامه التفتازانى:لا نتوقّف فى شأنه بل فى إيمانه،لعنه اللّه تعالى عليه و على أنصاره و أعوانه.و ممن صرّح بلعنه الجلال السيوطى عليه الرحمه.

و فى تاريخ ابن الوردى (١)و كتاب الوافى بالوفيات (٢):أن السبى لما ورد من العراق على يزيد خرج،فلقى الأطفال و النساء من ذريه على و الحسين رضى اللّه تعالى عنهما،و الرءوس على أطراف الرماح،و قد أشرفوا على ثنيه جيرون،فلما رآهم نعب غراب فأنشأ يقول: لما بدت تلك الحمول و أشرقت

يعنى:إنه قتل بمن قتله رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه و سلم يوم بدر،كجدّه عتبه و خاله ولد عتبه و غيرهما،و هذا كفر صريح،فإذا صح عنه فقد كفر به.

و مثله تمثّله بقول عبد اللّه بن الزبعرى قبل إسلامه:

ليت أشياخى..الأبيات.

و أفتى الغزالى-عفا اللّه عنه-بحرمه لعنه،و تعقب السفارينى من الحنابله نقل

١- ١) تتمه المختصر فى أخبار البشر حوادث:٦٠.

٢- ٢) الوافى بالوفيات ٤٢٦/١٢.

البرزنجى و الهيثمى السابق عن أحمد رحمه اللّه تعالى فقال:المحفوظ عن الإمام أحمد خلاف ما نقلا،ففى الفروع ما نصّه:من أصحابنا من أخرج الحجاج عن الإسلام فيتوجه عليه يزيد و نحوه،و نص أحمد خلاف ذلك،و عليه الأصحاب،و لا يجوز التخصيص باللعنه،خلافاً لأبى الحسين و ابن الجوزى و غيرهما.و قال شيخ الإسلام -يعنى و الله تعالى أعلم:ابن تيميه-ظاهر كلام أحمد الكراهه.

قلت:و المختار ما ذهب إليه ابن الجوزى و أبو حسين القاضى و من وافقهما.

إنتهى كلام السفارينى.

و أبو بكر ابن العربى المالكى-عليه من اللّه تعالى ما يستحق-أعظم الفريه،فزعم أن الحسين قتل بسيف جدّه،صلى اللّه عليه تعالى و سلّم.و له من الجهله موافقون على ذلك «كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْواهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلاّ كَذِباً».

قال ابن الجوزى-عليه الرحمه-فى كتابه السرّ المصون:من الاعتقادات العاميّه التى غلبت على جماعه منتسبين إلى السنه أن يقولوا:إن يزيد كان على الصواب،و إن الحسين-رضى اللّه تعالى عنه-أخطأ فى الخروج عليه،و لو نظروا فى السير لعلموا كيف عقدت له البيعه،و ألزم الناس بها،و لقد فعل فى ذلك كلّ قبيح.

ثم لو قدّرنا صحه عقد البيعه،فقد بدت منه بواد كلّها توجب فسخ العقد، و لا يميل إلى ذلك إلا كلّ جاهل عامى المذهب يظن أنه يغيظ بذلك الرافضه.

و أنا أقول:الذى يغلب على ظنى أن الخبيث لم يكن مصدّقاً برساله النبى صلى اللّه تعالى عليه و سلّم،و أن مجموع ما فعل مع أهل حرم اللّه تعالى و أهل حرم نبيّه عليه الصّلاه و السلام و عترته الطيبين الطاهرين فى الحياه و بعد الممات،و ما صدر منه من المخازى،ليس بأضعف دلاله على عدم تصديقه من إلقاء ورقه من المصحف الشريف فى قذر،و لا أظن أن أمره كان خافياً على أجلّه المسلمين إذ ذاك،و لكن كانوا مغلوبين مقهورين لم يسعهم إلا الصبر ليقضى اللّه أمراً كان مفعولاً.و لو سلّم أن الخبيث كان

مسلماً فهو مسلم جمع من الكبائر ما لا يحيط به نطاق البيان.

و أنا أذهب إلى جواز لعن مثله على التعيين،و لو لم يتصوّر أن يكون له مثل من الفاسقين.

و الظاهر أنه لم يتب،و احتمال توبته أضعف من إيمانه.

و يلحق به ابن زياد و ابن سعد و جماعه،فلعنه اللّه عز و جلّ عليهم أجمعين، و على أنصارهم و أعوانهم و شيعتهم،و من مال إليهم إلى يوم الدين،ما دمعت عين على أبى عبد اللّه الحسين.

و يعجبنى قول شاعر العصر ذو الفضل الجلى عبد الباقى أفندى العمرى الموصلى،و قد سئل عن لعن يزيد اللعين: يزيد على لعنى عريض جنابه فأغدو به طول المدى ألعن اللعنا

و من كان يخشى القال و القيل من التصريح بلعن ذاك الضليل،فليقل:لعن اللّه عزّ و جلّ من رضى بقتل الحسين،و من آذى عتره النبى صلى اللّه عليه و سلم بغير حق، و من غصبهم حقهم،فإنه يكون لاعناً له،لدخوله تحت العموم دخولاً أوّليّاً فى نفس الأمر.

و لا يخالف فى جواز اللعن بهذه الألفاظ و نحوها سوى ابن العربى المارّ ذكره و موافقيه،فإنهم على ظاهر ما نقل عنهم لا يجوزون لعن من رضى بقتل الحسين رضى اللّه تعالى عنه،و ذلك لعمرى هو الضلال البعيد الذى يكاد يزيد على ضلال يزيد» (1).

أقول:

و قد تشبث هؤلاء المانعون بأشياء يحكم بوهنها كلّ من يقف عليها،و يفهم بأن السبب الأصلى للمنع ليس شيء منها،و لا يبعد أن يكون السبب ما ذكره السعد

ص:194

1- 1) روح المعانى 26/72-74.

التفتازانی بقوله:

«و أمّا ما جری بعدهم من الظلم علی أهل البیت النبی صلی اللّه علیه و سلّم،فمن الظهور بحیث لا مجال للإخفاء،و من الشناعه بحیث لا اشتباه علی الآراء،إذ تکاد تشهد به الجماد و العجماء.و یبکی له من فی الأرض و السماء،و تنهد منه الجبال و تنشق الصخور،و یبقی سوء عمله علی کر الشهور و مرّ الدهور،فلعنه اللّه علی من أمر أو رضی أو سعی «وَ لَعَذابُ الْآخِرَهِ أَشَدُّ وَ أَبْقی».

فإن قیل:فمن علماء المذهب من لم یجوّز اللعن علی یزید،مع علمهم بأنه یستحق ما یربو علی ذلک و یزید.

قلنا:تحامیاً عن أن یرتقی إلی الأعلی فالأعلی،کما هو شعار الروافض علی ما یروی فی أدعیتهم و یجری فی أندیتهم،فرأی المعتنون بأمر الدین إلجام العوام بالکلیّه طریقاً إلی الاقتصاد فی الاعتقاد،و بحیث لا تزل الأقدام عن السواء و لا تضل الأفهام بالأهواء،و إلا فمن یخفی علیه الجواز و الاستحقاق؟و کیف لا یقع علیهما الاتفاق؟» (۱).

قلت:

یشیر إلی ما فی بعض أدعیتنا حیث نقول:اللهم العن أول ظالم ظلم حق محمد و آل محمد و آخر تابع له علی ذلک،اللهم العن العصابه التی جاهدت الحسین و شایعت و بایعت و تابعت علی ذلک،اللهم العنهم جمیعاً.

إشاره إلی أبی سفیان و هند

قال قدس سرّه:و کسر جدّه ثنیّه الرسول صلّی اللّه علیه و آله.و أکلت امّه کبد

۱- ۱) شرح المقاصد ۳۱۱/۵.

حمزه علیه السلام .

الشرح:

قال ابن تیمیه:«لا ریب أن أبا سفیان بن حرب کان قائد المشرکین یوم أحد، و کسرت ذلک الیوم ثنیه النبی صلی اللّه علیه و سلم،کسرها بعض المشرکین،لکن لم یقل أحد أن أبا سفیان باشر ذلک...» (۱).

أقول:

لم أتحقق بعد من کان المباشر لذلک.

أمّا قوله:«لم یقل أحد إن أبا سفیان باشر ذلک»فنحن لا نصدّقه،إذ کثیراً ما نسب إلی العلماء شیئاً أو نفی أن یکون أحد قاله،ثم وجدنا خلاف کلامه فی الکتب المعتبره.

و کیف کان،ففی کون أبی سفیان قائد الجیش-فی ذلک الیوم الذی کسرت فیه ثنیه النبی-کفایه،و لا حاجه إلی المباشره،و إلا فإن معاویه لم یباشر سمّ الحسن علیه السلام،و یزید لم یباشر قتل الحسین علیه السلام.

و لم یتکلّم ابن تیمیه عن أکل هند کبد حمزه علیه السلام بشیء،و هذا منه عجیب!! لأن کثیراً من القضایا الضروریّه و الحوادث المسلّمه ناقش فیها بقله حیاء!! غیر أنه ذکر:«و کان هذا قبل إسلامهم،ثم بعد ذلک أسلموا و حسن إسلامهم و إسلام هند،و کان النبی صلی اللّه علیه و سلّم یکرمها» (۲).

و هذا کذب،فقد رووا أن النبی صلّی اللّه علیه و آله لما بلغه إخراج هند کبد حمزه،سأل عما إذا دخل فی جوفها شیء من الکبد،فقالوا:لا.فقال صلّی اللّه علیه و آله:

«ما کان اللّه لیدخل شیئاً من حمزه النار» (۳).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۷۴/۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۷۴/۴.

۳- ۳) مسند أحمد ۴۶۳/۱.

تسميه خالد(سيف اللّه)

اشاره

قال قدّس سرّه:و سمّوا خالد بن الوليد سيف اللّه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«أمّا تسميه خالد ب«سيف اللّه»فليس هو مختصّاً به،بل هو«سيف من سيوف اللّه و سلّه اللّه على المشركين»هكذا جاء فى الحديث عن النبى صلى اللّه عليه و سلم،و النبى هو أوّل من سمّاه بهذا الاسم،كما ثبت فى صحيح البخارى من حديث أيوب السختيانى عن حميد بن هلال،عن أنس بن مالك..و هذا لا يمنع أن يكون غيره سيفاً للّه تعالى،بل هو يتضمن أن سيوف اللّه متعدده و هو واحد منها...» (1).

أقول:

ظاهره أنهم لا يلقّبون خالداً«سيف اللّه»و هذا منه كذب،و إن كنت فى ريب فلاحظ كتبهم فى الحديث و الرجال و غيرها،ففى كتب الرجال مثلاً يعنونون«خالداً» هكذا:

قال ابن عبد البر:«و كان يقال له:سيف اللّه» (2).

و قال المزى:«خالد بن الوليد بن المغيره بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم، القرشى،المخزومى،أبو سليمان،الحجازى،سيف اللّه.

و أمه:لبابه الصغرى بنت..» (3).

و قال الذهبى:«خالد بن الوليد بن المغيره...سيف اللّه تعالى...» (4).

1- 1) منهاج السنّه 478/4.

2- 2) الإستيعاب 429/2.

3- 3) تهذيب الكمال 187/8.

4- 4) سير أعلام النبلاء 366/1.

و قال ابن حجر:«خالد بن الوليد بن المغيره بن عبد اللّه بن عمرو بن مخروم القرشی،أبو سليمان،سيف اللّه» (۱).

بل الأمر أكثر من ذلك،فقد جاء فی بعض الأسانيد لدی الروايه عن خالد (۲)، حفيد خالد بن الوليد:«خالد بن المهاجر بن سيف اللّه» (۳)،فكأن«سيف اللّه»أصبح عندهم علماً يقصدون به«خالد بن الوليد»!!

أقول:

هذا القدر يكفی لتبيين صدق العلامه و كذب ابن تيميه.

علی الأحقّ بهذا اللقب

قال قدس سرّه:عناداً لأمير المؤمنين عليه السّلام،الذی هو أحقّ بهذا الاسم، حيث قتل بسيفه الكفّار و ثبتت بواسطه جهاده قواعد الدين.

الشرح:

و قول العلّامه:«عناداً لأمير المؤمنين...»إشاره إلی أن المعاندين لأمير المؤمنين قد عمدوا إلی تسميه أحد ألدّ الخصوم و المبغضين له-و هو خالد بن الوليد-عناداً له....

أمّا كون خالد من أعداء الإمام عليه السلام،فذاك من الأمور التی يعلمها كلّ من له أدنی إلمام بالتواريخ و السير،فی حياه النبی صلّی اللّه عليه و آله و بعد وفاته.

أمّا فی حياته،فتلك كلمه بريده بن الحصيب الشهيره،المرويّه بالطرق الصحيحه،فی قضيه بعث النبی صلّی اللّه عليه و آله جيشين إلی اليمن،علی أحدهما:

علی عليه السلام،و علی الآخر:خالد بن الوليد.

ص:۱۹۸

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱۰۷/۳.

۲- ۲) ترجمته:فی تهذيب التهذيب و تقريبه ۲۱۹/۱ و غيرهما.

۳- ۳) راجع مثلا:صحيح مسلم،هامش القسطلانی ۱۳۳/۶.

قال بريده:فكنت أبغض عليّاً و أحبّ خالداً لم أحبه إلا لبغضه عليّاً،حتى إذا غنموا و أصاب على جاريه-فيما يروون-من الخمس،أخذها خالد فرصه ليشنع على على و يسقطه من عين النبى صلّى اللّه عليه و آله،فأرسل جماعه-فيهم بريده-إلى المدينه يشيعون الخبر فى الناس و يتكلّمون فى على،و أرسل معهم كتاباً إلى النبى،فلما قرأ الكتاب احمرّ وجهه و قال لبريده:

أتبغض عليّاً؟

قال:نعم.

قال:لا تبغضه،فإن له فى الخمس أكثر من ذلك،و هو لا يفعل إلى ما يؤمر به،إن عليّاً منى و أنا منه و هو وليّكم من بعدى (۱).

و أمّا بعد وفاته،فقد كان خالد من المهاجمين لبيت الزهراء بضعه النبى (۲).

و لقد بلغ العداء به لعلى و أهل البيت عليهم السلام إلى حدّ استعدّ لأن يغتال عليّاً بأمر من أبى بكر.

قال الحافظ أبو سعد السمعانى بترجمه الرواجني:«روى عنه جماعه من مشاهير الأئمه قبل أبى عبد اللّه محمد بن إسماعيل البخارى،لأنه لم يكن داعيه إلى هواه، و روى عنه حديث أبى بكر رضى اللّه عنه أنه قال:لا يفعل خالد ما أمر به.سألت الشريف عمر بن إبراهيم الحسينى بالكوفه عن معنى هذا الأثر فقال:كان أمر خالد بن الوليد أن يقتل عليّاً ثم ندم بعد ذلك فنهى عن ذلك» (۳).

و لقد أخبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن هذا البغض و عمّا ستلقاه عترته من

۱- ۱) هذا حديث بحثنا عنه سندا و دلاله بالتفصيل فى الجزء(۱۵)من كتابنا الكبير:نفحات الأزهار فى خلاصه عبقات الأنوار.

۲- ۲) معالم المدرستين ۱۲۶/۱.

۳- ۳) الأنساب ۹۵/۳.

«بنی مخزوم»:

فقد أخرج الحاکم بسنده أنه قال:«إن أهل بیتی سیلقون من بعدی من أمتی قتلاً و تشریداً،و إن أشدّ قومنا لنا بغضاً،بنو أمیه و بنو المغیره و بنو مخزوم» (۱).

و أمّا دعوی أن النبی صلّی اللّه علیه و آله سمّاه«سیف من سیوف اللّه سلّه علی المشرکین»کما ثبت فی صحیح البخاری...و أنه هکذا سماه،فنقول:

صریح کلامه أن التسمیه کذلک کانت فی غزوه مؤته،و هذا ما نصّ علیه غیره:

قال ابن الأثیر بعد کلام له:«و لعلّ هذا القول کان بعد غزوه مؤته،فإن النبی صلّی اللّه علیه و سلم إنما سمی خالداً سیفاً من سیوف اللّه فیها،فإنه خطب الناس و أعلمهم بقتل زید و جعفر و ابن رواحه و قال:ثم أخذ الرایه سیف من سیوف اللّه خالد بن الولید ففتح اللّه علیه» (۲).

لکن من القوم من تصرّف فی هذا الحدیث أیضاً،فنسب إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنه سماه«سیف اللّه»علی سبیل الحصر!

قال ابن حجر بعد أن عنونه ب«سیف اللّه»کما تقدّم:«أسلم بعد الحدیبیه و شهد مؤته،و یومئذ سماه رسول اللّه:سیف اللّه» (۳).

و هذا شاهد آخر من شواهد صدق العلامه و کذب ابن تیمیه،فإنهم لعنادهم مع أمیر المؤمنین علیه السلام سمّوا خالداً باللّقب المذکور،و حتی تصرّفوا فی الحدیث الذی رووه عن النبی صلّی اللّه علیه و آله!!

لکن الحدیث کذب و إن کان فی صحیح البخاری:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۴۸۷/۴.

۲- ۲) أسد الغابه فی معرفه الصحابه ۹۴/۲.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱۰۷/۳.

سقوط الحديث سنداً

فلأنه عن:أحمد بن عبد الملک بن واقد،عن حماد بن زید،عن أیوب السختیانی،عن حمید بن هلال،عن أنس....

و هذا السند متکلّم فیه أولاً و آخراً.

فأمّا أحمد بن واقد،فعن مغلطای:ذکره الکلاباذی و الباجی،قالا:و هو متروک، و قال ابن نمیر:أهل بلده یسیئون الثناء علیه فترکت حدیثه (۱).و لهذا ذکره ابن حجر فیمن تکلّم فیه من رجال البخاری و جعل یدافع عنه (۲).

و أمّا حمید بن هلال،فقد أورده العقیلی فی ضعفائه،و ابن عدی فی کامله، و ابن الجوزی فی ضعفائه،و الذهبی فی میزانه (۳)و قال علی بن المدینی،عن یحیی بن سعید القطان:کان ابن سیرین لا یرضی حمید بن هلال (۴).

سقوطه معنیً

فلأنه إن کان بلفظ«سیف اللّه»الظاهر فی الحصر فباطل کما هو واضح،و إن کان بلفظ«سیف من سیوف اللّه»فباطل،إذ لا یلیق بالنبی صلّی اللّه علیه و آله أن ینعی زیداً و جعفراً و ابن رواحه للناس،فلا یصفهم بوصف ثم یخص خالداً بالکلام المذکور.

و علی الجمله،فإن ظاهر سیاق الحدیث یقتضی الحصر کذلک،و هو باطل،کما اعترف ابن تیمیه.

هذا کلّه،مضافاً إلی وصف عمر بن الخطاب خالداً ب«عدو اللّه»کما جاء فی تاریخ الطبری و غیره فی قضیه قتله مالکاً و تزوّجه بزوجته،فإن کان رسول اللّه قد سمی خالداً بما یدّعون،فقد ردّ عمر علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

۱- ۱) تهذیب الکمال ۴۰۳/۷.الهامش.

۲- ۲) مقدمه فتح الباری:۳۸۴.

۳- ۳) تهذیب الکمال ۳۹۳/۱.الهامش.

۴- ۴) تهذیب الکمال ۳۹۳/۱.

عليٌّ سيف اللّه و سهمه

قال قدس سرّه:و قال فيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:على سيف اللّه و سهم اللّه.و قال على عليه السلام على المنبر:أنا سيف اللّه على أعدائه و رحمته لأوليائه.

الشرح:

و قال ابن تيميه:«و أمّا قوله:و قال فيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:على سيف اللّه و سهم اللّه،فهذا الحديث لا يعرف فى شىء من كتب الحديث،و لا له إسناد معروف،و معناه باطل،فإن عليّاً ليس هو وحده سيف اللّه و سهمه.و هذه العباره يقتضى ظاهرها الحصر» (۱).

أقول:

هذان الحديثان من الأحاديث المتفق عليها بين الفريقين،و لا ريب أن المتفق عليه أولى بالاستدلال من المنفرد به و لو كان صحيحا عند المستدل،فكيف لو لم يكن بسند صحيح؟

و قد روى الحديث الأوّل من علماء أهل السنّه:الخركوشى فى(شرف النبوه) و عنه المحبّ الطبرى:

«عن أنس بن مالك قال:صعد رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم المنبر،فذكر قولاً كثيراً،ثم قال:أين على بن أبى طالب؟فوثب إليه فقال:ها أنا ذا يا رسول اللّه،فضمّه إلى صدره و قبّل بين عينيه و قال بأعلى صوته:

معاشر المسلمين،هذا أخى و ابن عمى و ختنى،هذا لحمى و دمى و شعرى،هذا أبو السبطين الحسن و الحسين سيدى شباب أهل الجنه،هذا مفرّج الكروب عنى،هذا

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۳/۴.

أسد اللّه و سيفه فی أرضه علی أعدائه،علی مبغضه لعنه اللّه و لعنه اللّاعنين،و الله منه برئ و أنا منه برئ،فمن أحبّ أن يبرأ من اللّه و منی فليبرأ من علی،و ليبلغ الشاهد الغائب.ثم قال:إجلس يا علی،قد عرف اللّه لک ذلک.

أخرجه أبو سعيد فی شرف النبوه» (۱).

هذا،و قد روی الشيخ الحافظ صدر الدين الحموئی بإسناده عن أبی زبير عن جابر بن عبد اللّه قال:

«كنت يوماً مع النبی صلی اللّه عليه و سلم فی بعض حيطان المدينه و يد علی فی يده، فمرّ بنخل فصاح النخل:هذا محمد سيد الأنبياء و هذا علی سيد الأوصياء أبو الأئمه الطاهرين.ثم مررنا بنخل فصاح النخل:هذا محمد رسول اللّه و هذا علی سيف اللّه.

فالتفت النبی إلی علی فقال:يا علی سمه الصيحانی.فسمی من ذلک اليوم بالصيحانی» (۲).

و رواه عنه الحافظ الزرندی (۳)و الحافظ السمهودی،فی أسماء تمور المدينه المنوّره (۴)من دون تكلّم فی سنده و إنما قالا:«حديث غريب».

تنبيه:

قد روی خبر النخل الصيحانی فی كتب أهل السنه عن أمير المؤمنين،و أبی بكر، لكن بلفظ ليس فيه«سيف اللّه»،و لما كان من أخبار فضائل أمير المؤمنين عليه السلام التی يروونها بأسانيدهم،كان من المناسب ذكره فی المقام.

و هو ما رووه بأسنادهم عن أحمد بن نصر الذراع قال:حدّثنا صدقه بن موسی، حدّثنا أبی،حدّثنا علی بن موسی الرضا،عن أبيه موسی بن جعفر بن محمد،عن أبيه

۱- ۱) ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی:۹۲.

۲- ۲) فرائد السمطين ۱۳۷/۱.

۳- ۳) نظم درر السمطين:۱۲۴.

۴- ۴) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفی ۷۲/۱.

محمد،عن أبيه علی،عن أبیه الحسن،عن علی قال:«خرجت مع رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم ذات یوم،إذ مررنا بنخل صاحت نخله أخری:هذا النبی المصطفی و علی المرتضی،ثم جزناها فصاحت ثانیه بثالثه:موسی و أخوه هارون،ثم جزناها فصاحت رابعه بخامسه:هذا نوح و إبراهیم،ثم جزناها فصاحت سادسه بسابعه:هذا محمد سید المرسلین و هذا علی سید الوصیین.فتبسم ثم قال:یا علی إنما سمی نخل المدینه صیحانیاً لأنه صاح بفضلی و فضلک».

أقول:

لقد أدرج ابن الجوزی هذا الخبر فی(الموضوعات)و لم یتهم به إلاّ«أحمد ابن نصر الذراع» (۱)هذا المحدث البغدادی المشهور،فلما راجعنا ترجمته عند الخطیب لم نجد فیه طعناً فی الرجل نفسه عن أحد من رجال الحدیث،بل وجدناه یقول:«فی حدیثه نکره تدلّ علی أنه لیس بثقه» (۲).

و هذا-کما تری-قدح عن اجتهاد،فإنه لما رآه یروی أمثال هذا الحدیث،مما یدلّ علی فضائل و خصائص لعلی علیه السلام،قال:«فی حدیثه نکره»لکنها برأیه«تدل علی أنه لیس بثقه»و مثل هذا الطعن لا یسمع عند المحققین.

و لعلّه لذا تعقب السیوطی کلام ابن الجوزی،فذکر الحدیث بإسناد آخر عن أبی بکر،و لم یتکلّم علیه بشیء (۳).

کما أن من رواه الحدیث الثانی منهم:

الحافظ صدر الدین الحموئی،حیث روی بإسناده عن جابر بن عبد اللّه قال:

«قال النبی صلی اللّه علیه و سلم:ما استعصی علی أهل مملکه قط إلا رمیتهم

۱- ۱) الموضوعات ۳۶۹/۱.

۲- ۲) تاریخ بغداد ۱۸۴/۵.

۳- ۳) اللآلی المصنوعه ۳۵۵/۱.

بسهم اللّه تعالی.

قیل:یا رسول اللّه،و ما سهم اللّه تعالی؟

قال:علی بن أبی طالب.ما بعثته فی سریه قط إلاـ أنی رأیت جبرئیل عن یمینه و میکائیل عن یساره و ملکاً أمامه و سحابه تظلّه،حتی یعطی اللّه النصر و الظفر» (۱).

هذا،و قد نقل القوم عن الحسن البصری وصفه الإمام علیه السلام ب«السهم»إذ أخبر بأنه ینسب إلی تنقص الإمام علیه السلام،فقال:«کان-و الله-سهماً صائباً من مرامی اللّه عز و جل علی عدوه،و ربانی هذه الأمه،و ذا فضلها و ذا سابقتها و ذا قرابتها من رسول اللّه-صلی اللّه علیه و سلم-لم یکن بالنؤمه عن أمر اللّه،و لا بالملومه فی دین اللّه،و لا بالسروقه لمال اللّه،أعطی القرآن عزائمه ففاز منه بریاض مونقه،ذاک علی بن أبی طالب،یا لکع».

رواه ابن عبد البر،و المحب الطبری عن الخلعی،و ابن عبد ربه،و غیرهم (۲).

خالد قبل التظاهر بالإسلام

قال قدس سره:و خالد لم یزل عدوّاً لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله مکذّباً له.

و هو کان السبب فی قتل المسلمین یوم احد و فی کسر رباعیّه النبی صلّی اللّه علیه و آله و فی قتل حمزه علیه السلام عمّه.

الشرح:

قال ابن تیمیّه:«و أمّا قوله:و خالد لم یزل عدوّاً لرسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم مکذّباً له.

فهذا کان قبل إسلامه،کما کان الصحابه کلّهم مکذّبین له قبل الإسلام،من

۱- ۱) فرائد السمطین ۲۲۲/۱.

۲- ۲) الإستیعاب ۱۱۱۰/۳،ذخائر العقبی:۷۹،مناقب علی لابن المغازلی:۷۳،العقد الفرید ۱۹۴/۲.

بنی هاشم و غیر بنی هاشم،مثل أبی سفیان بن الحارث بن عبد المطلب،و أخیه ربیعه، و حمزه عمه،و عقیل،و غیرهم» (۱).

أقول:

أوّلاً:لم یتکلم علی قول العلامه:«و هو کان السبب»بشیء،و لو أمکنه لفعل!!

و ثانیاً:صریح کلام العلّامه ناظر إلی حال خالد قبل تظاهره بالإسلام،فقوله:«فهذا کان قبل إسلامه»لا مورد له.

و ثالثاً:لم یکن الصحابه کلّهم مکذّبین له قبل الإسلام،فأمیر المؤمنین علیه السلام صدّقه منذ الیوم الأوّل،و هذا ممّا میّزه به عن غیره و فضّله عند أعلام الصحابه و عقلاء المسلمین.

و رابعاً:کلام العلّامه ناظر إلی«العداء»مضافاً إلی«التکذیب»،و ابن تیمیه أغفل الکلمه الأولی،و کأنه یزعم أن الصحابه کلّهم کانوا قبل إسلامهم أعداء لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و هذا کذب.

و خامساً:لقد کان«عمر»من أشهر القوم فی«العداء»و«التکذیب»،حتی أنه فی قضیّه تظاهره بالإسلام کان قد خرج شاهراً سیفه یرید قتل النبی صلّی اللّه علیه و آله، و هی قضیّه معروفه عند الکلّ..و کذلک کان أبو سفیان و بنو أمیه و نظراؤهم.

خالد بعد التظاهر بالاسلام

قال قدس سرّه:و لما تظاهر بالإسلام بعثه النبی صلّی اللّه علیه و آله إلی بنی جذیمه لیأخذ منهم الصدقات فخانه و خالفه علی أمره،و قتل المسلمین فقام النبی صلّی اللّه علیه و آله فی أصحابه خطیباً بالإنکار علیه،رافعاً یدیه إلی السماء حتی شوهد بیاض إبطیه و هو یقول:اللهم إنی أبرأ إلیک مما صنع خالد! ثم أنفذ

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۶/۴.

إلیهم أمیر المؤمنین علیه السلام لتلافی فارطته،و أمره أن یسترضی القوم ففعل.

الشرح:

قال ابن تیمیه:«هذا النقل فیه من الجهل و التحریف ما لا یخفی علی من یعلم السیره،فإن النبی صلی اللّه علیه و سلّم أرسله إلیهم بعد فتح مکه لیسلموا،فلم یحسنوا أن یقولوا:أسلمنا فقالوا:صبأنا صبأنا،فلم یقبل ذلک منهم و قال:إن هذا لیس بإسلام، فقتلهم،فأنکر ذلک علیه من معه من أعیان الصحابه،کسالم مولی أبی حذیفه، و عبد اللّه بن عمر،و غیرهما.

و لمّا بلغ ذلک النبی صلی اللّه علیه و سلم رفع یدیه إلی السماء و قال:اللهم إنی أبرأ إلیک مما صنع خالد،لأنه خاف أن یطالبه اللّه بما جری علیهم من العدوان،و قد قال تعالی: «فَإِنْ عَصَوْکَ فَقُلْ إِنِّی بَرِیءٌ مِمّا تَعْمَلُونَ».

ثم أرسل علیّاً و أرسل معه مالاً،فأعطاهم نصف الدیات،و ضمن لهم ما تلف حتی میلغه الکلب،و دفع إلیهم ما بقی احتیاطاً،لئلّا یکون بقی شیء لم یعلم به.

و مع هذا،فالنبی صلی اللّه علیه و سلّم لم یعزل خالداً عن الإماره،بل ما زال یؤمّره و یقدّمه....

و یقال:إنه کان بینه و بینهم عداوه فی الجاهلیه،و کان ذلک مما حرّکه علی قتلهم، و علی کان رسولاً فی ذلک.

و أمّا قوله:إنه أمره أن یسترضی القوم من فعله.فکلام جاهل،فإنما أرسله لإنصافهم و ضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضاء.

و کذلک قوله عن خالد:إنه خانه و خالف أمره و قتل المسلمین،کذب علی خالد، فإن خالداً لم یتعمّد خیانه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و لا مخالفه أمره،و لا قتل من هو مسلم معصوم عنده،و لکنه أخطأ...» (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۸/۴.

فی قول النبی لعلی و أهل البیت:أنا حرب لمن حاربکم...

أقول:

مـا قـال النبی صـلّی اللّه علیه و آله هـذا فی حق علی فحسب،بل قاله فیه و فی الزهراء و ابنیهما علیهم الصـلاه و السـلام،فقل لابن تیمیه و أتباعه «مُوتُوا بِغَیْظِکُمْ» فقد:

أخرج أحمد عن تلید بن سلیمان،عن أبی الجحاف،عن أبی حازم،عن

أبی هریره قال:«نظر النبی صلی اللّه علیه و سلم إلی علی و الحسن و الحسین و فاطمه فقال:أنا حرب لمن حاربکم و سلم لمن سالمکم» (۱).

و أخرج الترمذی قال:«حدّثنا سلیمان بن عبد الجبار البغدادی،حدّثنا علی بن قادم،حدّثنا أسباط بن نصر الهمدانی،عن السدّی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم:إن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم قال لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:

أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۲).

و أخرج ابن ماجه قال:«حدّثنا الحسن بن علی الخلال و علی بن المنذر قالا:

حدّثنا أبو غسان،ثنا أسباط بن نصر،عن السدّی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم قال قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:أنا سلم لمن سالمتم و حرب لمن حاربتم» (۳).

و أخرج الطبرانی قال:«حدّثنا علی بن عبد العزیز و محمد بن النضر الأزدی قالا:

ثنا أبو غسان مالک بن إسماعیل،ثنا أسباط بن نصر،عن السدی،عن صبیح مولی أم سلمه،عن زید بن أرقم:إن النبی صلی اللّه علیه و سلم قال لعلی و فاطمه و الحسن و الحسین:أنا سلم لمن سالمتم و حرب لمن حاربتم.

حدّثنا محمد بن راشد،ثنا إبراهیم بن سعید الجوهری،ثنا حسین بن محمد،ثنا سلیمان بن قرم،عن أبی الجحاف عن إبراهیم بن عبد الرحمن بن صبیح مولی أم سلمه -رضی اللّه عنها-عن جدّه،عن زید بن أرقم قال:مرّ النبی صلی اللّه علیه و سلّم علی بیت فیه فاطمه و علی و حسن و حسین-رضی اللّه عنهم-فقال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم.

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۴۴۳/۲.

۲- ۲) صحیح الترمذی-کتاب المناقب،فضائل فاطمه ۶۵۶/۵.

۳- ۳) سنن ابن ماجه-فضائل الحسن و الحسین ۵۲/۱.

حدّثنا عبد اللّه بن أحمد بن حنبل،حدّثنى أبى،ثنا تليد بن سليمان،عن أبى الجحاف،عن أبى حازم،عن أبى هريره-رضى اللّه عنه-قال:نظر النبى صلى اللّه عليه و سلم إلى على و الحسن و الحسين و فاطمه-رضى اللّه عنهم-و قال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۱).

و أخرج الحاكم بإسناده عن أحمد بالسند و اللّفظ و قال:«هذا حديث حسن من حديث أبى عبد اللّه أحمد بن حنبل عن تليد بن سليمان،فإنى لم أجد له روايه غيرها.

(قال):و له شاهد عن زيد بن أرقم حدّثناه أبو العباس محمد بن يعقوب،ثنا العباس بن محمد الدورى،ثنا مالك بن إسماعيل،ثنا أسباط بن نصر الهمدانى،عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدى،عن صبيح مولى أم سلمه،عن زين بن أرقم،عن النبى صلى اللّه عليه و سلم أنه قال لعلى و فاطمه و الحسن و الحسين:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۲).

قلت:

و وافقه الذهبى فى تلخيصه.

و أخرجه الخطيب قال:«حدّثنا محمد بن الحسين القطان،حدّثنا عبد الباقى بن قانع القاضى،حدّثنا أحمد بن على الخزاز،حدّثنا أحمد بن حاتم الطويل،حدّثنا تليد بن سليمان،عن أبى الجحاف،عن أبى حازم،عن أبى هريره قال:نظر رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم إلى على و فاطمه و الحسن و الحسين فقال:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم» (۳).

قلت: و عبد الباقى بن قانع،هو الذى اعتمده ابن تيميه فى إنكار أن يكون للإمام

۱- ۱) المعجم الكبير ۴۰/۳ رقم:۲۶۲۱،۲۶۲۰،۲۶۱۹.

۲- ۲) المستدرک على الصحيحين ۱۴۹/۳.

۳- ۳) تاريخ بغداد ۱۳۷/۷.

الحسن العسكری علیه السلام عقب،إن کان ابن قانع قد زعم ذلک،و العلم عند اللّه.

و رواه الـذهبی فی مواضع من(سـیر أعلام النبلاء)و لـم یعلّق علی سـنده بشـیء،قال -بعـد حدیث رواه عن جامع الترمذی و تکلّم علی سنده-:«و فی الجامع،لزید بن أرقم:

إن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم قال لهما و لا بنیهما:أنا حرب لمن حاربتم و سلم لمن سالمتم».

قال:«أحمد بن حنبل:حدّثنا تلید بن سلیمان،حدّثنا أبو الجحاف،عن أبی حازم، عن أبی هریره:نظر النبی صلی اللّه علیه و سلم إلی علی و فاطمه و الحسن و الحسین فقال:أنا حرب لمن حاربکم و سلم لمن سالمکم» (1).

قال:«أحمد فی مسنده:حدّثنا تلید بن سلیمان...» (2).

و روی ابن کـثیر الحـدیثین عن أبی هریره و زیـد بن أرقم بلاـ کلاـم فی إسـنادهما کـذلک،قـال:«و قـال أحمـد:حـدّثنا تلیـد بن سلیمـان...»(قـال)«و قـد رواه النسـائی من حـدیث أبی نعیم،و ابن مـاجه من حـدیث وکیع،و کلاهمـا من سـفیان الثوری،عن أبی الجحاف داود بن أبی عوف»(قال):«و قد رواه أسباط عن السدی عن صبیح مولی أم سلمه عن زید بن أرقم،فذکره» (3).

أقول: و یؤیّده الأحادیث الکثیره الوارده بتراجم أمیر المؤمنین،و الحسن و الحسین،و أهل البیت،فی کتب الحدیث و الفضائل،فلا نطیل بذکرها.

و أقول: و کان من أسباب اختیارنا هذا اللفظ هو التمهید لما أشار إلیه العلاّمه رحمه اللّه من عداء معاویه و یزید لأمیر المؤمنین و الحسنین علیهم السلام.

1- 1) سیر أعلام النبلاء 122/2.

2- 2) سیر أعلام النبلاء 258/3.

3- 3) البدایه و النهایه 36/8.

فی غاره خالد علی بنی جذیمه:

اشاره

أقول:

بل الجهل و التحریف فی نقل ابن تیمیه،کما لا یخفی علی من یعلم السیره.

و لنوضّح ذلک ضمن مطالب:

إنه بعث داعیاً لا مقاتلاً

المطلب الأول: فی أن خالداً بعث إلیهم داعیاً إلی الإسلام لا مقاتلًا:

یقول ابن تیمیه:«أرسله إلیهم بعد فتح مکه لیسلموا»فما معنی«لیسلموا»؟

لقد کانت بعوث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله مختلفه.

فتاره بعث إلی قوم لیقاتلوا حتی یسلموا،کما روی بالنسبه إلی بعث خالد إلی بنی الحارث بن کعب،قال ابن إسحاق:«ثم بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم خالد بن الولید فی شهر ربیع الآخر أو جمادی الأولی،سنه عشر،إلی بنی الحارث بن کعب بنجران،و أمره أن یدعوهم إلی الإسلام قبل أن یقاتلهم،ثلاثاً،فإن استجابوا فاقبل منهم و إن لم یفعلوا فقاتلهم..» (۱).

و أخری بعث إلی قوم یدعون إلی الإسلام،فإن استجابوا فهو و إلّا لم یقاتلوا.

و قد کان بعث رسول اللّه خالداً إلی بنی جذیمه من القسم الثانی،و هذا ما نصّ علیه أهل السیره:

قال ابن إسحاق:«و قد بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم فیما حول مکه السرایا تدعو إلی اللّه عزّ و جلّ،و لم یأمرهم بقتال،و کان ممن بعث خالد بن الولید، و أمره أن یسیر بأسفل تهامه داعیاً،و لم یبعثه مقاتلًا،فوطئ بنی جذیمه،فأصاب منهم..

۱- ۱) السیره النبویه لابن هشام ۵۹۲/۲.

قال ابن إسحاق:فحدّثنى حكيم بن حكيم بن عباد بن جنيف،عن أبى جعفر محمد بن على قال:بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم خالد بن الوليد حين افتتح مكه،داعياً و لم يبعثه مقاتلا...» (۱).

و قال الطبرى:«و فيها كانت غزوه خالد بن الوليد بنى جذيمه،و كان من أمره ما حدّثنا به ابن حميد قال:حدّثنا سلمه،عن محمد بن إسحاق قال:قد كان رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم بعث فيما حول مكه السرايا تدعو إلى عز و جلّ و لم يأمرهم بقتال،و كان ممن بعث خالد بن الوليد،و أمره أن يسير بأسفل تهامه داعياً و لم يبعثه مقاتلاً،فوطئ بنى جذيمه فأصاب منهم.

حدّثنا ابن حميد قال:حدّثنا سلمه،عن محمد بن إسحاق،عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف،عن أبى جعفر محمد بن على بن حسين قال:بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم حين افتتح مكه خالد بن الوليد داعياً،و لم يبعثه مقاتلاً...» (۲).

و قال ابن سعد:«قالوا:بعثه إلى بنى جذيمه داعياً إلى الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً» (۳).

و قال ابن الجوزى:«بعثه رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم إلى بنى جذيمه داعياً إلى الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً...» (۴).

و قال الذهبى:«قال ابن إسحاق:و بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم السرايا فيما حول مكه يدعون إلى اللّه تعالى،و لم يأمرهم بقتال،فكان ممن بعث:خالد بن الوليد،و أمره أن يسير بأسفل تهامه داعياً و لم يبعثه مقاتلاً،فوطئ بنى جذيمه بن

۱- ۱) السيره النبويه لابن هشام ۴۲۸/۲.

۲- ۲) تاريخ الطبرى ۶۶/۳.

۳- ۳) الطبقات الكبرى ۱۴۷/۲.

۴- ۴) المنتظم ۳۳۱/۳.

عامر بن عبد مناه بن کنانه،فأصاب منهم» (۱).

و قال ابن الأثیر:«و فی هذه السنه:کانت غزوه خالد بن الولید بنی جذیمه،و کان رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم،قد بعث السرایا بعد الفتح فیما حول مکه یدعون الناس إلی الإسلام و لم یأمرهم بقتال،و کان ممن بعث خالد بن الولید،بعثه داعیاً و لم یبعثه مقاتلًا...» (۲).

و قال ابن خلدون:«ثم بعث النبی صلی اللّه علیه و سلّم السرایا حول مکه و لم یأمرهم بقتال،و من جملتهم خالد بن إلی إلی بنی جذیمه بن عامر بن عبد مناه بن کنانه، فقتل منهم،و أخذ ذلک علیه» (۳).

و قال ابن کثیر:«قال ابن إسحاق:فحدّثنی حکیم بن حکیم بن عباد بن حنیف، عن أبی جعفر محمد بن علی قال:بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم خالد بن الولید حین افتتح مکه داعیاً و لم یبعثه مقاتلًا...» (۴).

و قال ابن حجر:«قال ابن سعد:بعث النبی صلی اللّه علیه و سلم إلیهم خالد بن الولید-فی ثلاثمائه و خمسین من المهاجرین و الأنصار-داعیاً إلی الإسلام لا مقاتلًا...

قال ابن إسحاق:حدّثنی..قال:بعث رسول اللّه خالد بن الولید حین افتتح مکه إلی بنی جذیمه داعیاً و لم یبعثه مقاتلًا» (۵).

و قال ابن سید الناس:«بعثه صلّی اللّه علیه و سلّم إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلًا» (۶).

۱- ۱) تاریخ الإسلام-المغازی:۵۶۷.

۲- ۲) الکامل فی التاریخ ۲/۲۵۵.

۳- ۳) تاریخ ابن خلدون ۴/۸۱۰.

۴- ۴) البدایه و النهایه ۴/۳۱۲.

۵- ۵) فتح الباری ۸/۴۶.

۶- ۶) عیون الأثر ۲/۱۸۵.

و قال الحلبی:«یدعوهم إلی الإسلام،أی:و لم یکن صلی اللّه علیه و سلم علم بإسلامهم.و لم یأمره بمقاتلتهم،أی:إذا لم یسلموا» (۱)

و قال ابن القیم:«قال ابن سعد..بعثه إلی بنی جذیمه داعیاً إلی الإسلام و لم یبعثه مقاتلاً» (۲).

أقول:

هذه کلمات علماء«السیره»أوردناها بنصوصها إیضاحاً لصدق قول العلّامه رحمه اللّه:«فخانه و خالفه فی أمره»و أن الکذب هو تکذیبه....

و لقد حاول ابن تیمیه بقوله«لیسلموا»التمویه و التخدیع،فإن النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یرسل خالداً إلی القوم«لیسلموا»أی:لأن یحملهم علی الإسلام و لو بالسیف!! و إنما بعثه إلیهم«داعیاً»فقط.

و إذ کان مبعوثاً إلیهم«داعیاً»فقط،و لم یؤمر بقتالهم أصلاً،لم یجز له قتلهم،سواء قالوا:«أسلمنا»أو«لم یحسنوا أن یقولوا أسلمنا فقالوا:صبأنا صبأنا».و سواء قبل خالد ذلک منهم أو لم یقبل ذلک و قال:«إن هذا لیس بإسلام»! فإن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إنما أرسله داعیاً فقط!!

و لکن الحقیقه و واقع الأمر شیء آخر،کما ستعلم.

کانوا مسلمین

المطلب الثانی: فی أن القوم کانوا مسلمین،و أنهم قد أقرّوا بالإسلام،و هذا ما نصّ علیه مشاهیر الأئمه فی التاریخ و السیره،کابن إسحاق و ابن هشام و ابن جریر و ابن سعد و غیرهم.

۱- ۱) السیره الحلبیه ۲۰۹/۳.

۲- ۲) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱۶۷/۲.

قال ابن سعد:«قالوا:لما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم مقيم بمكه،بعثه إلى بنى جذيمه داعياً إلى الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً، فخرج فى ثلاثمائه و خمسين رجلًا من المهاجرين و الأنصار و بنى سليم،فانتهى إليهم خالد.

فقال:ما أنتم؟

قالوا:مسلمون،قد صلّينا و صدّقنا بمحمد،و بنينا المساجد فى ساحاتنا و أذنّا فيها.

قال:فما بال السلاح عليكم؟

فقالوا:إن بيننا و بين قوم من العرب عداوه،فخفنا أن تكونوا هم فأخذنا السّلاح.

قال:فضعوا السّلاح.فوضعوه.

فقال لهم:استأسروا،فاستأسر القوم،فأمر بعضهم فكتف بعضاً و فرّقهم فى أصحابه.

فلمّا كان فى السحر،نادى خالد:من كان معه أسير فليدافه-و المدافّه الإجهاز عليه بالسيف-فأمّا بنو سليم فقتلوا من كان فى أيديهم،و أمّا المهاجرون و الأنصار فأرسلوا أساراهم.

فبلغ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ما صنع خالد فقال:اللهم إنى أبرأ إليك ممّا صنع خالد.

و بعث على بن أبى طالب فودى لهم قتلاهم و ما ذهب منهم،ثم انصرف إلى رسول اللّه فأخبره» (۱).

هذا،و ابن تيميه لم يذكر هنا إسلام القوم! إلا أنه صرّح-فى مبحث مطاعن

۱- ۱) الطبقات الكبرى ۱۴۷/۲.

أبی بکر-بکونهم مسلمین و هذه عبارته:

«فإذا کان النبی صلی اللّه علیه و سلم لم یقتله-مع قتله غیر واحد من المسلمین من بنی جذیمه للتأویل-فلأن لا یقتله أبو بکر لقتله مالک بن نویره بطریق الأولی و الأحری» (1).

السّبب الأصلی للغاره

المطلب الثالث: فی السبب الأصلی لغاره خالد:

و أمّا بالنسبه إلی«العداوه»بین خالد و بنی جذیمه،فقد اضطر ابن تیمیّه إلی أن یصرّح بها علی الإجمال،بعنوان«یقال»قال:«و یقال:إنه کان بینه و بینهم عداوه فی الجاهلیّه،و کان ذلک مما حرکه علی قتلهم»و لو لا تصریح علماء التاریخ و السیره بذلک و شرحهم للقضیه بالتفصیل،لما ذکر ابن تیمیه هذا المجمل أیضاً:

قال ابن جریر الطبری-و جماعه من الأئمه المتقدّمین و المتأخرین-و اللّفظ له:

«بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم حین افتتح مکه خالد بن الولید داعیاً و لم یبعثه مقاتلاً،و معه قبائل من العرب:سلیم و مدلج و قبائل من غیرهم،فلمّا نزلوا علی الغمیصاء-و هی ماء من میاه بنی جذیمه بن عامر بن عبد مناه بن کنانه-علی جماعتهم، و کانت بنو جذیمه قد أصابوا فی الجاهلیّه عوف بن عبد عوف-أبا عبد الرحمن بن عوف-و الفاکه بن المغیره،و کانا قد أقبلا تاجرین من الیمن،حتی إذا نزلا بهم قتلوهما و أخذوا أموالهما،فلمّا کان الإسلام و بعث رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم خالد بن الولید،سار حتی نزل ذلک الماء،فلما رآه القوم أخذوا السلاح،فقال لهم خالد:ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا...فلمّا وضعوه أمر بهم خالد عند ذلک فکتفوا،ثم عرضهم علی السیف،فقتل من قتل منهم.

۱- ۱) منهاج السنّه ۵/۵۲۰.

فلمّا انتهى الخبر إلى رسول اللّه رفع يديه إلى السماء ثم قال:اللهم إنى أبرأ إليك ممّا صنع خالد بن الوليد.

ثم دعا على بن أبى طالب عليه السلام فقال:يا على،أخرج إلى هؤلاء القوم فانظر فى أمرهم و اجعل أمر الجاهليه تحت قدميك،فخرج...ثم رجع إلى رسول اللّه فأخبره الخبر فقال:أصبت و أحسنت.

ثم قام رسول اللّه فاستقبل القبله قائماً شاهراً يديه-حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبيه-و هو يقول:اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد.ثلاث مرات» (1).

فظهر أن خالداً قتل قوماً مسلمين عملاً بأمر الجاهليه،و ذلك أنهم قتلوا عمّه الفاكه بن المغيره!

و حتى بناء على عرف الجاهليه،لم يكن يجوز له القيام بما فعل،فقد جاء فى السيره فى شرح القضيّه ما نصه:

«و كان الفاكه بن المغيره بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم،و عوف بن عبد مناف بن عبد الحارث بن زهره،و عفان بن أبى العاص بن أميه بن عبد شمس،قد خرجوا تجاراً إلى اليمن،و مع عفان ابنه عثمان و مع عوف ابنه عبد الرحمن،فلما أقبلوا حملوا مال رجل من جذيمه بن عامر كان هلك باليمن إلى ورثته،فادّعاه رجل منهم يقال له خالد بن هشام،و لقيهم بأرض بنى جذيمه قبل أن يصلوا إلى أهل الميت،فأبوا عليه، فقاتلهم بمن معه من قومه على المال ليأخذوه و قاتلوه،فقتل عوف بن عبد عوف و الفاكه بن المغيره،و نجا عفان بن أبى العاص و ابنه عثمان،و أصابوا مال الفاكه بن المغيره و مال عوف بن عبد عوف فانطلقوا به.و قتل عبد الرحمن بن عوف خالد بن هشام قاتل أبيه.

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۶۶/۳.

فهمّت قريش بغزو بنی جذيمه،فقالت بنو جذيمه:ما كان مصاب أصحابكم من ملأ منا،إنما عدا عليهم قوم بجهاله،فأصابوهم و لم نعلم،فنحن نعقل لكم ما كان لكم قبلنا من دم أو مال.فقبلت قريش ذلک و وضعوا الحرب» (۱).

هـذا،و قـد اعترف خالـد بعمله بأمر الجاهليه،فی كلام شديـد جری بينه و بين عبد الرحمن بن عوف:«فقال له عبد الرحمن:عملت بأمر الجاهليّه فی الإسلام! فقال:

إنما ثأرت بأبيک،فقال عبـد الرحمن:كذبت.قد قتلت قاتل أبی،و لكنک ثأرت بعمّک الفاكه بن المغيره،حتی كان بينهما شـر...» (۲).

و هذا هو الذی تبرّأ منه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله لا مرّه بل مرّات! قال الحافظ السـهيلی:«و ذكر تبرأ النبی صلی اللّه عليه و سلم مما فعل خالـد،و هـذا نحو مما روی عن عمر حين قال لأبی بكر الصـديق رضـی اللّه عنهما:إن فی سـيف خالد رهقاً،إن فی سيف خالد رهقاً! فاقتله.

و ذلـک حين قتـل مالک بن نويره و جعل رأسه تحت قـدر حتی طبـخ به،و كان مالک ارتـدّ ثم راجع الإسـلام و لم يظهر ذلک لخالد،و شهد عنده رجلان من الصحابه برجوعه إلی الإسلام فلم يقبلهما،و تزوّج امرأته،فلذلک قال عمر لأبی بكر:اقتله...» (۳).

قلت:و فی قصـته مع بنی جـذيمه أيضـاً،ردعه عمّا عزم عليه أكابر الصـحابه الموجودين معه،كعبـد اللّه بن عمر،و سالم مولی أبی حذيفه،فلم يعبأ بهما» (۴).

أما قصته مع مالک،فستأتی مفصّله.

۱- ۱) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۹/۷.

۲- ۲) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۸/۷،عيون الأثر فی المغازی و السير ۱۸۶/۲،زاد المعاد فی هدی خير العباد ۱۶۸/۲ و غيرها.

۳- ۳) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۵۹/۷.

۴- ۴) الروض الآنف-شرح سيره ابن هشام ۱۲۷/۷.

اعتذار القوم لخالد!

المطلب الرابع: فى الاعتذار لخالد.

و قد اضطرب القوم و تناقضت كلماتهم فى الاعتذار لخالد بن الوليد....

و الاعتذار له-بعد التصريح منهم بما سبق-عجيب جدّاً....

أمّا الاعتذار بأنهم قالوا:«صبأنا صبأنا»فلم يقبل خالد ذلك منهم...-كما قال ابن تيميه-فهو بالنظر إلى ما تقدّم ساقط جدّاً،و لذا لم يذكره الأكثر،و حتى ابن القيّم -تلميذ ابن تيميه-لم يعبأ به،فإنه ذكر إسلام القوم و اعتمده،ثم أورد ما قاله شيخه بعنوان«قد قيل»و هذه عبارته:

«ذكر سريه خالد بن الوليد إلى بنى جذيمه:قال ابن سعد:و لما رجع خالد ابن الوليد من هدم العزّى-و رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم مقيم بمكه-،بعثه إلى بنى جذيمه داعياً إلى الإسلام و لم يبعثه مقاتلاً،فخرج فى ثلاثمائه و خمسين رجلًا من المهاجرين و الأنصار و بنى سليم،فانتهى إليهم فقال:ما أنتم؟قالوا:مسلمون،قد صلّينا و صدّقنا بمحمد و بنينا المساجد فى ساحتنا و أذّنا فيها.قال:فما بال السلاح عليكم؟ قالوا:إن بيننا و بين قوم من العرب عداوه فخفنا أن تكونوا هم.و قد قيل:إنهم قالوا:

صبأنا صبأنا و لم يحسنوا أن يقولوا:أسلمنا.قال:فضعوا السلاح،فوضعوه،فقال لهم:

إستأسروا..» (۱).

و من هنا قال الحلبى:«و لا يخفى أنه يبعد أن خالد بن الوليد-رضى اللّه تعالى عنه-إنما قتلهم لقولهم:صبأنا و لم يقولوا أسلمنا» (۲).

فذكر عذر آخر..قال ابن إسحاق:«قد قال بعض من يعذر خالداً أنه قال ما قاتلت

ص:۲۱۶

۱- ۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱۶۷/۲.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۲۱۱/۳.

حتى أمرنى بذلك عبد اللّه بن حذافه السهمى و قال:إن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم قد أمرك أن تقاتلهم لامتناعهم من الإسلام» (۱).

و هذا أقبح من سابقه،فقد ثبت أنهم كانوا مسلمين،و أنهم بنوا المساجد فى ديارهم و أذّنوا فيها،و قد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لقواده:إذا رأيتم المساجد و الأذان فيها فهم مسلمون يحرم قتلهم،و لذا قال عبد الرحمن بن عوف له -فى الكلام الذى جرى بينهما-:«كيف تأخذ المسلمين بقتل رجل فى الجاهليّه؟فقال خالد:و من أخبركم أنهم أسلموا؟فقال:أهل السريه كلّهم أخبروا بأنك قد وجدتهم بنوا المساجد و أقرّوا بالإسلام.فقال:جاءنى أمر رسول اللّه أن أغير! فقال له عبد الرحمن بن عوف:كذبت على رسول اللّه.و إنما أخذت بثار عمّك الفاكه» (۲).

على أنه لو كان خالد-أو المعتذر له بذلك-صادقاً،لوجب على النبى أن يتبرأ من هذا الخبر و يكذب المخبر و يؤاخذه على ذلك!!

و حينئذ،التجأ بعضهم إلى الاستدلال بما وضعوه عن لسان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،من النهى عن الطعن فى الصحابه و الأمر بالإمساك عنهم!!

و التجأ آخرون إلى كتم القصه أو ذكرها محرفه أو مجمله،فمنهم من يحاول أن لا يصرح بإسلام القوم،و منهم لا يورد قصه الفاكه و الكلام الذى جرى بين عبد الرحمن و خالد،و منهم لا يذكر إرسال النبى صلّى اللّه عليه و آله عليّاً إلى القوم،و هو:

إرسال النبىّ عليّاً

المطلب الخامس: فى إرسال النبى عليّاً إلى بنى جذيمه:

قال العلّامه رحمه اللّه:«ثم أنفذ إليه بأمير المؤمنين عليه السلام لتلافى فارطه

۱- ۱) السيره النبويه لابن هشام ۴۳۰/۲.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۲۱۱/۳.

و أمره أن يسترضی القوم،ففعل»فلم يفهم ابن تيميه معنی هذا الكلام،أو فهمه و أراد التشويش عليه فقال:

«و أمّا قوله:إنه أمره أن يسترضی القوم من فعله.فكلام جاهل،فإنما أرسله لإنصافهم و ضمان ما تلف لهم،لا لمجرّد الاسترضاء» (۱).

و متی قال العلامه:إنه أرسل إليهم لمجرّد الاسترضاء؟فإن الإمام عليه السلام قد حمل إليهم-بأمر من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله-من المال ما ودی به لهم الدماء و ما أصابهم من ضرر مالی...و هذا ما ذكره ابن إسحاق و غيره من أئمه السيره.

لكن مقصود العلامه رحمه اللّه من«استرضاء القوم»هو إرضاؤهم بأخذ الديه و التنازل عن المطالبه بالقود...و قد رضی القوم بذلك،لكن اجتمعت علی رضاهم أسباب:

أحدها:براءه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله من عمل خالد مرّات عديده و علی رؤوس الأشهاد،و غضبه علی خالد و إعراضه عنه،كما نصّ عليه فی بعض الكتب.

و الثانی:الأموال التی دفعت إليهم،حتی أن أمير المؤمنين عليه السلام أعطاهم أموالاً إضافيه احتياطاً لرسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله.

و الثالث:حضور علی عليه السلام عند القوم و جهوده التی بذلها فيهم،فالنبی صلّی اللّه عليه و آله لم يرسل إليهم غيره،و هذا يدلّ علی شده اهتمامه بالأمر،فقد علم المسلمون كلّهم أن عليّاً عليه السلام كان من النبی بمنزله رأسه من جسده و روحه من بدنه،فإذا أرسله إلی عمل أو قوم فكأنما قد حضر هو بنفسه.

و هكذا كان الأمر فی الوقائع المشابهه،فإنه كان إذا أراد تهديد قوم هددهم بإرسال علی كما فی قضيه أهل مكه و الطائف حيث قال:«و الذی نفسی بيده،لتقيمنّ الصلاه

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۹/۴.

و لتؤتن الزكاه،أو لأبعثن إليكم رجلاً منی-أو كنفسی-يضرب أعناقكم،ثم أخذ بيد علی».

و إذا أراد استرضاء قوم و تأليف قلوبهم و تحبيب نفوسهم،أرسل إليهم عليّاً،كما فی واقعه بنی جذيمه.

و إذا أراد إنذار قوم أرسل إليهم عليّاً،حتی أنه فی تبليغ الانذار إلی أهل مكه أرسل أوّلاً أبا بكر،فجاءه الوحی بما معناه:هذا العمل كان عليك أو علی رجل هو كنفسك و هو علی لا غيره،و لذا أرسل عليّاً خلف أبی بكر و عزله عمّا أمره به.

و هكذا كان علی عليه السلام يبادر إلی القيام بما يأمر به رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،كلّما تقاعس القوم عن الامتثال لأوامره أو تكاسلوا أو خالفوا..

فهذا مقصود العلّامه رحمه اللّه،لأن خالداً قتل مسلمين برجل كافر قتل فی الجاهليّه،فكان لهم أن يطالبوا بالقصاص،لكن النبی صلّی اللّه عليه و آله تبرّأ من فعله، و كذا المسلمون كلّهم،ثم استرضی القوم بواسطه علی أمير المؤمنين عليه السلام، حتی قبلوا الديه،و انتهی الأمر،بالحكمه المحمديه و الجهود العلويه.

ما فعله خالد بأهل اليمامه و هم مسلمون

قال قدس سره:و لما قبض النبی صلّی اللّه عليه و آله و أنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامه،قتل منهم ألفاً و مائتی نفس مع تظاهرهم بالإسلام!

الشرح:

جاء التصريح بذلك فی كتاب كتبه أبو بكر إلی خالد بن الوليد،رواه المؤرخون، فروی الطبری بإسناده عن ابن إسحاق قال:

«ثم إن خالداً قال لمجاعه (1):زوّجنی ابنتك.فقال له مجاعه:مهلاً،إنك قاطع

ص:219

1- 1) و هو:مجاعه بن مراره بن سلمی،كان من رؤساء بنی حنيفه،أسلم و وفد،و أعطاه النبی صلی اللّه عليه و آله و سلم أرضاً باليمامه،و كان ممن أسر يوم اليمامه،و قد تزوّج خالد بنته فی ذلك الوقت.و ذكر المرزبانی أنه عاش إلی عهد معاويه.الإصابه ٣/٣٦٢.

ظهری و ظهرک معی عند صاحبک.قال:أیها الرجل زوّجنی،فزوّجه.فبلغ ذلک أبا بکر فکتب إلیه کتاباً یقطر الدم:لعمری یا ابن أم خالد،إنک لفارغ تنکح النساء و بفناء بیتک دم ألف و مائتی رجل من المسلمین لم یجف بعد! قال:فلمّا نظر خالد فی الکتاب جعل یقول:هذا عمل الأعیسر-یعنی عمر بن الخطاب» (۱).

فما ذکر العلّامه رحمه اللّه موجود فی کتب القوم و روایاتهم.

لکن ابن تیمیه یقول:«اللّه أکبر علی هؤلاء المرتدّین المفترین أتباع المرتدّین، الذین برزوا بمعاداه اللّه و رسوله و کتابه و دینه،و مرقوا من الإسلام و نبذوه وراء ظهورهم،و شاقّوا اللّه و رسوله و عباده المؤمنین،و تولّوا أهل الردّه و الشقاق.فإن هذا الفصل و أمثاله من کلامهم یحقق أن هؤلاء القوم المتعصبین علی الصدّیق رضی اللّه عنه و حزبه من جنس المرتدّین الکفار،کالمرتدّین الذین قاتلهم الصدّیق رضی اللّه عنه...» (۲).

فاقرأ و احکم،من الکذاب المفتری؟و من المارق عن الإسلام،النابذ له وراء ظهره؟المشاقق للّه و الرسول؟أ تری أن الحق یضیع و الحقائق تتبدّل بمثل هذه الکلمات؟

الإشاره إلی مالک بن نویره

قال قدس سرّه:و قتل مالک بن نویره صبراً و هو مسلم،و عرّس بامرأته، و سمّوا بنی حنیفه أهل الردّه لأنهم لم یحملوا الزکاه إلی أبی بکر لأنهم لم یعتقدوا

۱- ۱) تاریخ الطبری ۳۰۰/۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۹۰/۴.

إمامته،و استحلّ دماءهم و أموالهم و نساءهم حتی أنکر عمر علیه.

الشرح:

لم یتکلّم ابن تیمیه هنا حول قضیّه مالک و زوجته و عشیرته...و سنتکلّم علیها بالتفصیل فی مباحث مطاعن أبی بکر،إن شاء اللّه تعالی.

قال قدس سرّه:فسمّوا مانع الزکاه مرتدّاً و لم یسمّوا من استحلّ دماء المسلمین و محاربه أمیر المؤمنین علیه السلام مرتدّاً.مع أنهم سمعوا قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:یا علی حربک حربی و سلمک سلمی.و محارب رسول اللّه کافر بالإجماع.

الشرح:

قال ابن تیمیه:«هذا الحدیث لیس فی شیء من کتب علماء الحدیث المعروفه، و لا روی بإسناد معروف،و لو کان النبی صلی اللّه علیه و سلّم قال لم یجب أن یکونوا قد سمعوه،فإنه لم یسمع کلّ منهم کلّ ما قاله الرسول صلّی اللّه علیه و سلم،و لا روی بإسناد معروف؟بل کیف إذا علم أنه کذب موضوع علی النبی صلی اللّه علیه و سلّم باتّفاق أهل العلم بالحدیث؟» (۱).

فی أن حروب أمیر المؤمنین کانت بأمر من رسول اللّه

هذا،ثم قال ابن تیمیه:

«و علی رضی اللّه عنه لم یکن قتاله یوم الجمل وصفین بأمر من النبی صلی اللّه علیه و سلم،و إنما کان رأیاً رآه» (۲).

أقول:

و هذا کذب آخر،فقد روی العامّه و الخاصّه عنه علیه الصّلاه و السلام أنه قال:

«أمرت بقتال الناکثین و القاسطین و المارقین»و من رواته من أهل السنه:

۱-أبو بکر البزار.

۲-و أبو القاسم الطبرانی،و عنهما الحافظ الهیثمی قال:«و عن علی قال:عهد إلی رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم فی قتال الناکثین و القاسطین و المارقین.

و فی روایه:أمرت بقتال الناکثین.فذکره.رواه البزار و الطبرانی فی الأوسط.

و أحد إسنادی البزار رجاله رجال الصحیح،غیر الربیع بن سعید،و وثّقه ابن حبّان» (۳).

۳-أبو یعلی الموصلی،کما ستعلم من إسناد ابن عساکر.

۴-الحاکم أبو عبد اللّه النیسابوری،کما فی إسناد ابن عساکر.و رواه عنه المتقی حیث قال:

«عن علی قال:أمرت بقتال ثلاثه:القاسطین و الناکثین و المارقین.فأمّا القاسطون فأهل الشام،و أمّا الناکثون فذکرهم،و أمّا المارقون فأهل النهروان-یعنی الحروریه-ک فی الأربعین.کر» (۴).

ص:۲۲۵

۱- ۱) منهاج السنه ۴۹۶/۴.

۲- ۱) منهاج السنّه ۴۹۶/۴.

۳- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۸/۷.

۴- ۳) کنز العمال ۲۹۲/۱۱ رقم:۳۱۵۵۳.

۵-الخطیب البغدادی،رواه بإسناده عن شریک عن الأعمش عن أبی سعید عقیصا قال:«سمعت علیّاً یقول:أمرت بقتال ثلاثه:الناکثین و القاسطین و المارقین،قال:

فالناکثین الذین فرغنا منهم،و القاسطین الذین نسیر إلیهم،و المارقین لم نرهم بعد.قال:

و کانوا أهل النهروان» (۱).

و أخرج بترجمه خلید بن عبد اللّه العصری-تابعی حضر مع علی بن أبی طالب یوم النهروان-بسنده عنه قال:«سمعت أمیر المؤمنین علیّاً یقول یوم النهروان:أمرنی رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم بقتال الناکثین و المارقین و القاسطین» (۲).

۶-ابن عدی الجرجانی.

۷-عبد الغنی بن سعید.

۸-الأصبهانی.

۹-ابن منده.

رواه عنهم المتقی الهندی حیث قال:«عن علی قال:أمرت بقتال الناکثین و القاسطین و المارقین.عد،طس،و عبد الغنی بن سعید فی إیضاح الإشکال، و الأصبهانی فی الحجه،و ابن منده فی غرائب شعبه.کر من طرق» (۳).

۱۰-ابن عساکر.أخرجه بترجمه أمیر المؤمنین علیه السلام من طرق،نذکر واحداً منها:

«أخبرنا أبو المظفر ابن القشیری،أنبأنا أبو سعد الجنزرودی،أنبأنا أبو عمرو ابن حمدان.ح:و أخبرناه أبو سهل ابن سعدویه،أنبأنا إبراهیم بن منصور-سبط بحرویه-أنبأنا أبو بکر ابن المقرئ قالا:أنبأنا أبو یعلی الموصلی،أنبأنا إسماعیل بن

۱- ۱) موضح أوهام الجمع و التفریق ۳۸۶/۱.

۲- ۲) تاریخ بغداد ۳۴۰/۸.

۳- ۳) کنز العمال ۲۹۲/۱۱ رقم:۳۱۵۵۲.

موسی،أنبأنا الربیع بن سهل،عن سعید بن عبید،عن علی بن ربیعه.

قال:سمعت علیّاً علی منبرکم هذا یقول:عهد إلیّ النبی صلی اللّه علیه و سلّم أن أقاتل الناکثین و القاسطین و المارقین» (۱).

أقول:

نکتفی بهذا القدر،فلا نورد روایات غیر ما ذکرناه عن علی علیه السلام، و لا روایاتهم عن غیر علی:کأم سلمه،و عمار بن یاسر،و عبد اللّه بن مسعود، و أبی سعید الخدری...فی هذا الباب....

بین معاویه و إبلیس

قال قدس سرّه:و قد أحسن بعض العقلاء فی قوله:شرٌّ من إبلیس من لم یسبقه فی سالف طاعته و جری معه فی میدان معصیته! و لا شک بین العلماء أن إبلیس کان أعبد الملائکه و کان یحمل العرش وحده سته آلاف سنه! و لمّا خلق اللّه تعالی آدم و جعله خلیفه فی الأرض و أمره بالسجود فاستکبر! فاستحق الطّرد و اللّعن.

الشرح:

قال ابن تیمیه-فیما قال-:ما الدلیل علی أن إبلیس کان أعبد الملائکه؟و أنه کان یحمل العرش وحده سته آلاف سنه؟أو أنه کان من حمله العرش فی الجمله؟أو أنه کان طاووس الملائکه؟أو أنه ما ترک فی السماء رقعه و لا فی الأرض بقعه إلا و له فیها سجده و رکعه؟و نحو ذلک مما یقوله بعض الناس؟فإن هذا أمر إنما یعلم بالنقل الصادق،و لیس فی القرآن شیء من ذلک،و لا فی ذلک خبر صحیح عن النبی صلی اللّه

۱- ۱) تاریخ دمشق ۲۷۷/۴۲.

عليه و سلم!!» (۱).

أقول:

قد دأب الرجل على أن يخالف العلّامه فى كلّ شىء،حتى فى مثل هذه الأمور، مما لا يجب الاعتقاد به بالضروره كى يحتاج إلى دليل قطعى من كتاب أو سنّه....

و إن مثل هذه الأشياء التى ذكرها العلّامه طاب ثراه أوردها المفسّرون بتفسير قوله تعالى فى سوره البقره «وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَهِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِيسَ أَبى وَ اسْتَكْبَرَ وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ» فراجع تفاسير:الطبرى و الرازى و القرطبى و الدر المنثور و غيرها (۲).

و قال أمير المؤمنين عليه السلام فى خطبته المسماه بالقاصعه:«فاعتبروا بما كان من فعل اللّه بإبليس،إذ أحبط عمله الطويل و جهده الجهيد،و كان قد عبد اللّه سته آلاف سنه،لا يدرى أمن سنى الدنيا أم من سنى الآخره،عن كبر ساعه واحده».

قال قدّس سرّه:و معاويه لم يزل فى الإشراك و عباده الأصنام،إلى أنْ أسلم بعد ظهور النّبى صلّى اللّه عليه و آله بمدّه طويله،ثم استكبر عن طاعه اللّه فى نصب أمير المؤمنين عليه السلام إماماً،و بايعه الكلّ بعد عثمان و جلس مكانه.فكان شرّاً من إبليس.

الشرح:

قال ابن تيميه ما ملخصه بلفظه:«قوله:إن معاويه لم يزل فى الاشراك إلى أن أسلم.

به يظهر الفرق فيما قصد به الجمع،فإن معاويه أسلم بعد الكفر و إبليس كفر بعد إيمانه» قال:«قد ثبت إسلام معاويه و الإسلام يجب ما قبله،فمن ادّعى أنه ارتدّ بعد ذلك كان مدّعياً دعوى بلا دليل»قال:«من قال:إن معاويه استكبر عن طاعه اللّه فى نصب

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۰۹/۴.

۲- ۲) تفسير الطبرى ۱۳۴/۱۵،تفسير الرازى ۲۳۷/۲،۳۱/۱۴،القرطبى ۳۹۴/۱،الدر المنثور ۲۲۷/۴.

أمير المؤمنين؟و لم قلت:إنه علم أن ولايته صحيحه و أن طاعته واجبه عليه؟و بتقدير أن يكون علم ذلك فليس كلّ من عصى يكون مستكبراً عن طاعه اللّه،و المعصيه تصدر تاره عن شهوه،و تاره عن كبر،و هل يحكم على كلّ عاص بأنه مستكبر عن طاعه اللّه كاستكبار إبليس؟» (۱).

أقول:

لم يكن كلام العلّامه بذاك الغموض حتى لا يدرك هذا الرجل مقصده،فإن الجامع بين«إبليس»و«معاويه»هو«الاستكبار عن طاعه اللّه».فكما أن«إبليس»بعد تلك العبادات و الإطاعات استحق اللعن،لاستكباره عن السجود لآدم مع سجود كلّ الملائكه،فكذلك معاويه،فإنه بعد تظاهره بالإسلام و إقامته للصّلاه و إيتائه للزكاه-كما ذكر ابن تيميه-فى تلك المدّه من عمره،استكبر عن الانصياع للإمام الحق الواجب الإطاعه،و اتبع غير سبيل المؤمنين،فاستحق اللّعن.

إلا أنه زاد على إبليس بدعوى الإمامه و الخلافه،هذه الدعوى التى لم تكن من إبليس«فكان شرّاً من إبليس».

قول بعضهم بإمامه يزيد

قال قدس سرّه:«و تمادى البعض فى التعصّب حتى اعتقد إمامه يزيد بن معاويه،مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحه،من قتل الإمام الحسين عليه السلام و نهب أمواله و سبى نسائه و الدوران بهم فى البلاد على الجمال بغير قتب،و مولانا زين العابدين مغلول اليدين.

و لم يقنعوا بقتله حتى رضّوا أضلاعه و صدره بالخيول و حملوا رؤوسهم على القنا .

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۱۵/۴.

الشرح:

قال ابن تيميه ما حاصله بلفظه:«إن أراد أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين و الأئمه المهديين كأبى بكر و عمر و عثمان و على،فهذا لم يعتقده أحد من علماء المسلمين،و إن اعتقد مثل هذا بعض الجهّال،و إن أراد باعتقادهم إمامه يزيد أنهم يعتقدون أنه كان ملك جمهور المسلمين و خليفتهم فى زمانه صاحب السيف،كما كان أمثاله من خلفاء بنى أميه و بنى العباس.فهذا أمر معلوم لكلّ أحد،و من نازع فى هذا كان مكابراً،فإن يزيد بويع بعد موت أبيه معاويه،و أمّا كونه برّاً أو فاجراً فذاك أمر آخر.

و لكن مذهب أهل السنّه و الجماعه أن هؤلاء يشاركون فيما يحتاجون إليهم فيه من طاعه اللّه،فتصلّى خلفهم الجمعه و العيدان و غيرهما من الصّلوات،و قلّ من خرج على إمام ذى سلطان إلا كان ما تولّد على فعله من الشرّ أعظم مما تولّد من الخير، كالذين خرجوا على يزيد بالمدينه،فلا أقاموا ديناً و لا أبقوا دنياً...و الله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين و لا صلاح الدنيا.

و لهذا لمّا أراد الحسين رضى اللّه عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيراً،أشار عليه أفاضل أهل العلم و الدين أن لا يخرج،و هم فى ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته و مصلحه المسلمين،و الله و رسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأى يصيب تاره و يخطئ أخرى،فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك،و لم يكن فى الخروج لا مصلحه دين و لا مصلحه دنيا،بل تمكن أولئك الظلمه الطغاه من سبط رسول اللّه حتى قتلوه مظلوماً شهيداً،و كان فى خروجه و قتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد فى بيته.

و إذا تبين هذا فنقول:الناس فى يزيد طرفان و وسط،قوم يعتقدون أنه كان من الصحابه أو من الخلفاء الراشدين المهديين أو من الأنبياء.و هذا كلّه باطل.

و قوم يعتقدون أنه كان كافراً منافقاً فى الباطن و أنه كان له قصد فى أخذ ثار كفار

أقاربه من أهل المدينه و بنی هاشم،و أنه أنشد: لمّا بدت تلك الحمول و أشرفت

و أنه تمثل بشعر ابن الزبعری: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

و كلا القولین باطل،یعلم بطلانه كلّ عاقل.

فإن الرجل ملك من ملوك المسلمین،و خلیفه من الخلفاء الملوك.لا هذا و لا هذا.

و صار الناس فی قتل الحسین-رضی اللّه عنه-ثلاثه أصناف،طرفین و وسطاً.

أحد الطرفین یقول:إنه قتل بحق،فإنه أراد أن یشق عصا المسلمین و یفرّق الجماعه،و قد ثبت فی الصحیح عن النبی صلی اللّه علیه و سلم أنه قال:من جاءكم و أمركم علی رجل واحد یرید أن یفرق جماعتكم،فاقتلوه.قالوا:و الحسین جاء و أمر المسلمین علی رجل واحد،فأراد أن یفرق جماعتهم.و قال بعض هؤلاء:هو أوّل خارج خرج فی الإسلام علی ولاه الأمر.

و الطرف الآخر قالوا:بل هو الإمام الواجب طاعته،الذی لا ینفذ أمر من أمور الإیمان إلا به،و لا تصلّی جماعه و لا جمعه إلا خلف من یولّیه،و لا یجاهد عدو إلا بإذنه،و نحو ذلك.

و أما الوسط فهم أهل السنه،الذین یقولون لا هذا و لا هذا،بل یقولون:قتل مظلوماً شهیداً،و لم یكن متولّیاً لأمر الأمه،و الحدیث المذكور لا یتناوله،فإنه لمّا بلغه ما فعل بابن عمّه مسلم بن عقیل ترك طلب الأمر،و طلب أن یذهب إلی یزید ابن عمّه أو إلی الثغر أو إلی بلده،فلم یمكّنوه،و طلبوا منه أن یستأسر لهم،و هذا لم یكن واجباً علیه.

و صار الشيطان بسبب قتل الحسين-رضى اللّه عنه-يحدث للناس بدعتين:

بدعه الحزن و النوح يوم عاشوراء من اللّطم و الصراخ و البكاء و العطش و إنشاد المراثى،و ما يفضى إلى ذلك من سبّ السلف و لعنهم،و إدخال من لا ذنب له مع ذوى الذنوب،حتى يسبّ السابقون الأوّلون،و تقرأ أخبار مصرعه التى كثير منها كذب.و كان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنه و الفرقه بين الأمه،فإن هذا ليس واجباً و لا مستحبّاً باتفاق المسلمين،بل إحداث الجزع و النياح للمصائب القديمه من أعظم ما حرّمه اللّه و رسوله.

و كذلك بدعه السرور و الفرح.

و كانت الكوفه بها قوم من الشيعه المنتصرين للحسين،و كان رأسهم المختار بن أبى عبيد الكذاب،و قوم من الناصبه المبغضين لعلى رضى اللّه عنه و أولاده و منهم الحجاج بن يوسف الثقفى،فأحدث أولئك الحزن،و أحدث هؤلاء السرور،و لم يستحب أحد من أئمه المسلمين الأربعه و غيرهم لا هذا و لا هذا.

و الذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب،و المصنفون فى أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم كالبغوى و ابن أبى الدنيا و غيرهما.

و مع ذلك فيما يروونه آثار منقطعه و أمور باطله،و قد روى بإسناد مجهول أن الرأس حمل إليه،و أنه هو الذى نكت على ثناياه،و هذا مع أنه لم يثبت ففى الحديث ما يدلّ على أنه كذب،فإن الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابه لم يكونوا بالشام و إنما كانوا بالعراق.

و الذى نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين،و لا كان له غرض فى ذلك، بل كان يختار أن يكرمه و يعظمه،و إن خبر قتله لمّا بلغ يزيد و أهله،ساءهم ذلك و بكوا على قتله و قال يزيد:لعن اللّه ابن مرجانه يعنى عبيد اللّه بن زياد.

و لكنه مع ذلك،ما انتصر للحسين و لا أمر بقتل قاتله و لا أخذ بثأره.

و أمّا ما ذكره من سبى نسائه و الـذرارى،و الـدوران بهم فى البلاد،و حملهم على الجمال بغير أقتاب،فهـذا كذب و باطل،ما سبى المسـلمون-و للّه الحمـد-هاشـميّه قط، و لا اسـتحلّت أمه محمـد صـلى اللّه عليه و سـلم سبى بنى هاشم قط،و لكن أهل الهوى و الجهل يكذبون كثيراً،و فى الجمله،فما يعرف فى الإسلام أن المسلمين سبوا امرأه يعرفون أنها هاشميه،و لا سبى عيال الحسين،بل لمّا دخلوا إلى بيت يزيـد قامت النياحه فى بيته و أكرمهم و خيرهم بين المقام عنـده و الـذهاب إلى المدينه،فاختاروا الرجوع إلى المدينه.و لا طيف برأس الحسين.و هذه الحوادث فيها من الأكاذيب ما ليس هذا موضع بسطه» (۱).

أقول:

إن الـذى قـاله العلّـامه رحمه اللّه هو«تمـادى بعضـهم فى التعصب حتى اعتقـدوا إمـامه يزيـد بن معـاويه»،فهو لم ينسب إلى أحد الاعتقاد بكون يزيـد من الخلفاء الراشـدين و الأئمه المهـديين،كى يقال:«هـذا لم يعتقـده أحـد من علماء المسـلمين»بل يقول:بأن الاعتقـاد بإمـامه يزيـد بن معاويه-مع الاعتراف بعـدم كونه من الأئمه المهـديين،و كونه من الأئمه الضالّين المضـلّين-إنما هو من التمادى فى التعصب...

و هـذا مـا لم يجب عنه ابن تيميه،بـل تكلّم بكلام يسـتنتج منه كونه من هؤلاء المتمادين فى التعصب،لأنه يرى يزيـد«إماماً»تجب إطاعته و تحرم مخالفته،مع التصريح بأن «كونه براً أو فاجراً أمر آخر»!! بل إنه يصرح بأن ما فعله الإمام الحسين السبط الشهيد عليه السلام،و ما فعله أهل المدينه المنوره...كان مبغوضاً للّه سبحانه،و معنى ذلك كون يزيد فى جميع ما فعل على حق و صواب.

لقد اضطرّ لاختلاق أقوال-أو أناس يقولون بتلك الأقوال-و إلا،فأىّ عاقل يعتقد

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۵۹/۴.

بکون یزید من الصحابه؟أو کونه من الأنبیاء؟

إنه لیس هناک غیر قولین،أحدهما:هو القول بإمامته و حرمه القیام علیه،و هذا قول بعضهم-و هم المتمادون فی التعصب-کاللّیث بن سعد.فقد روی یحیی بن بکیر عن اللّیث بن سعد،قال اللّیث:توفی أمیر المؤمنین یزید فی تاریخ کذا.فسماه اللّیث أمیر المؤمنین بعد ذهاب ملکه و انقراض دولته،و لو لا کونه عنده کذلک ما قال إلا توفی یزید (1).

و کابن العربی المالکی صاحب(العواصم من القواصم)،فقد قال کلمه یقشعرّ منها الجلد-کما عبّر ابن حجر المکی-نقلوها عنه مع التندید به،قال ابن حجر المکی -فی المنح المکیه فی شرح القصیده الهمزیه-:«و کابن العربی المالکی،فإنه نقل عنه ما یقشعر منه الجلد،إنه قال:لم یقتل یزید الحسین إلا بسیف جدّه،أی:بحسب اعتقاده الباطل أنه الخلیفه و الحسین باغ علیه و البیعه سبقت لیزید...» (2).

و قال المناوی:«قیل لابن الجوزی-و هو علی کرسیّ الوعظ-کیف یقال:یزید قتل الحسین و هو بدمشق و الحسین بالعراق؟فقال:

سهم أصاب و رامیه بذی سلم من بالعراق لقد أبعدت مرماکا

و قد غلب علی ابن العربی الغضّ من أهل البیت حتی قال:قتله بسیف جدّه» (3).

و قد ذکر الحافظ السخاوی هذه الکلمه بترجمه ابن خلدون،نقلاً عن شیخه الحافظ ابن حجر العسقلانی،عن شیخه الحافظ الهیثمی أنه بهذا السبب کان یلعن ابن خلدون و هو یبکی.قال السخاوی:«و قد کان شیخنا أبو الحسن-یعنی الهیثمی-

---

۱- ۱) العواصم من القواصم:۲۲۷.و اللیث بن سعد و إن کان عثمانی الهوی،إلا أنا غیر واثقین الآن بصحه ما نسب إلیه ابن العربی.

۲- ۲) المنح المکّیه فی شرح الهمزیّه:۲۷۱.

۳- ۳) فیض القدیر-شرح الجامع الصغیر ۲۰۵/۱.

يبالغ فى الغضّ منه،فلمّا سألته عن سبب ذلك،ذكر أنه بلغه أنه ذكر الحسين بن على رضى اللّه عنهما فى تاريخه فقال:قتل بسيف جدّه.و لمّا نطق شيخنا بهذه اللّفظه أردفها بلعن ابن خلدون و سبّه و هو يبكى.

قال شيخنا فى رفع الإصر:و لم توجد هذه الكلمه فى التاريخ الموجود الآن، و كأنه ذكرها فى النسخه التى رجع عنها» (۱).

أقول:

قد ذكر هذه اللّفظه فى مقدّمه تاريخه عن ابن العربى المالكى و غلّطه فيها حيث قال فى كلام له حول الحسين عليه السلام:«و قد غلط القاضى أبو بكر ابن العربى المالكى فى هذا فقال فى كتابه الذى سماه بالعواصم من القواصم ما معناه:إن الحسين قتل بشرع جدّه.و هو غلط حملته عليه الغفله عن اشتراط الإمام العادل،و من أعدل من الحسين فى زمانه فى إمامته و عدالته فى قتال أهل الآراء» (۲).

لكن كلام ابن خلدون يشتمل على مخاريق و أباطيل..فإنه نسب الخروج إلى الحسين،و غلّطه بصراحه-و العياذ باللّه-و اعتذر لمن كان مع يزيد من الصحابه،و نصّ على أنهم كانوا على حق،و أن الحسين باغ،كما أنه اعتذر لابن العربى بالغفله....

أقول:

و ابن تيميه-و إن لم نجد فى كلامه تلك اللّفظه-فكلماته تؤدى مؤدى تلك اللّفظه،و كما استدلّ ابن العربى بما وضعوه عن النبى:«إنه سيكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرّق أمر هذه الأمه و هى جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان» (۳)نراه يستدلّ بحديث موضوع آخر قائلاً:«و قد ثبت فى الصحيح عن النبى أنه قال:من جاءكم...».

۱- ۱) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ۱۴۷/۴.ترجمه ابن خلدون.

۲- ۲) مقدمه ابن خلدون:۲۱۷.

۳- ۳) العواصم من القواصم:۲۳۲.

و لقد تمادی ابن تیمیه فی التعصّب حتی أنه جعل ینکر الحقائق التاریخیه التی ذکرها أهل السنه أیضاً،و ما ذلک إلا دفاعاً عن یزید و بنی أمیه،و تنزیهاً له عن القضایا التی أصبحت ضروریه،و هو-علی کلّ حال-یحاول تبریر ما فعله یزید...و حتی تمثّله بشعر ابن الزبعری لم یذکره علی واقعه و لم یورد الشعر بکامله،الذی هو کفر صریح، و نحن نذکر ذلک عن بعض الکتب المعتمده:

روی أبو جریر الطبری کتاب المعتضد العباسی فی بنی أمیه،و قد جاء فیه حول معاویه ما نصه:

«و منه إیثاره بدین اللّه،و دعاؤه عباد اللّه إلی ابنه یزید المتکبر الخمّیر،صاحب الدیوک و الفهود و القرود،و أخذه البیعه له علی خیار المسلمین بالقهر و السطوه و التوعید و الإخافه و التهدید و الرهبه،و هو یعلم سفهه و یطلع علی خبثه و رهقه، و یعاین سکرانه و فجوره و کفره،فلما تمکن منه ما مکنه منه و وطأه له،و عصی اللّه و رسوله،طلب بثارات المشرکین و طوائلهم عند المسلمین،فأوقع بأهل الحرّه الوقیعه التی لم یکن فی الإسلام أشنع منها و لا أفحش،مما ارتکب من الصالحین فیها،و شفی بذلک عبد نفسه و غلیله،ظن أن قد انتقم من أولیاء اللّه و بلغ النوی لأعداء اللّه،فقال مجاهراً بکفره مظهراً لشرکه: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

هذا هو المروق من الدین،و قول من لا یرجع إلی اللّه و لا إلی دینه و لا إلی کتابه و لا إلی رسوله،و لا یؤمن باللّه و لا بما جاء من عند اللّه.

ص:۲۳۶

ثم من أغلظ ما انتهک و أعظم ما اخترم:سفکه دم الحسین بن علی و ابن فاطمه بنت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم،مع موقعه من رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم و مکانه منه و منزلته من الدین و الفضل،و شهاده رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم له و لأخیه بسیاده شباب أهل الجنه،اجتراء علی اللّه،و کفراً بدینه،و عداوه لرسوله، و مجاهده لعترته،و استهانه بحرمته.فکأنما یقتل به و بأهل بیته قوماً من کفار أهل الترک و الدیلم،لا یخاف من اللّه نقمه و لا یرقب منه سطوه،فبتر اللّه عمره و اجتث أصله و فرعه،و سلبه ما تحت یده،و أعدّ له من عذابه و عقوبته ما استحقه من اللّه بمعصیته» (۱).

فهذه هی الأبیات التی قالها یزید،لکن ابن تیمیه لا ینقل منها إلا بیتین،و تلمیذه ابن کثیر و إن لم یذکر البیت:«ولعت-أو:لعبت-هاشم بالملک...»إلا أنه ذکر أربعه أبیات،فقد روی ما نصه:

«عن لیث،عن مجاهد،قال:لما جئ برأس الحسین،فوضع بین یدی یزید تمثل بهذه الأبیات: لیت أشیاخی ببدر شهدوا

قال مجاهد:نافق فیها،و الله ثم و الله ما بقی فی جیشه أحد إلا ترکه،أی ذمّه و عابه».

ص:۲۳۷

۱- ۱) تاریخ الطبری ۶۰/۱۰.

قول بعضهم بکفره و لعنه

و القول الآخر:هو الحکم بکفر یزید.

و قد کان هذا الشعر،و کذا الشعر الآخر الذی نقله ابن تیمیه،و هو قوله:«لما بدت تلک الحمول و أشرفت...»إلی آخر البیتین..من الأدله الداله علی کفره و إلحاده فی الدین...و ابن تیمیه ما أجاب عن ذلک بشیء،غیر أنه قال ببطلان القول بکفره و أنه «یعلم بطلانه کلّ عاقل».

و قد فصّل جماعه من أئمه القوم الکلام فی هذا المقام،و نحن نکتفی هنا بذکر خلاصه ما قاله الشهاب الآلوسی بتفسیر قوله تعالی: «فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَکُمْ» الذی نقلناه بطوله سابقاً:

«و استدلّ بها أیضا علی جواز لعن یزید-علیه من اللّه تعالی ما یستحق-.

نقل البرزنجی فی الإشاعه و الهیتمی فی الصواعق:إن الإمام أحمد لما سأله ولده عبد اللّه عن لعن یزید قال:کیف لا یلعن من لعنه اللّه تعالی فی کتابه؟فقال عبد اللّه:قد قرأت کتاب اللّه عز و جلّ فلم أجد فیه لعن یزید.فقال الإمام:إن اللّه تعالی یقول «فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَکُمْ» الآیه.و أی فساد و قطیعه أشدّ مما فعله یزید.انتهی.

و علی هذا القول لا توقف فی لعن یزید لکثره أوصافه الخبیثه و ارتکابه الکبائر فی جمیع أیام تکلیفه،و یکفی ما فعله أیام استیلائه بأهل المدینه و مکه،فقد روی الطبرانی بسند حسن:اللهم من ظلم أهل المدینه و أخافهم فأخفه و علیه لعنه اللّه و الملائکه و الناس أجمعین،لا یقبل منه صرف و لا عدل.

و الطامه الکبری ما فعله بأهل البیت و رضاه بقتل الحسین-علی جدّه و علیه الصّلاه و السلام-و استبشاره و إهانته لأهل بیته مما تواتر معناه،و إن کانت تفاصیله

آحاداً،و فی الحدیث:سته لعنتهم-و فی روایه:لعنهم اللّه و کلّ نبی-مجاب الدعوه-:

المحرّف لکتاب اللّه-و فی روایه:الزائد فی کتاب اللّه-و المکذب بقدر اللّه،و المتسلّط بالجبروت لیعزّ من أذلّ اللّه و یذلّ من أعزّ اللّه،و المستحلّ من عترتی،و التارک لسنّتی.

و قد جزم بکفره و صرّح بلعنه جماعه من العلماء،منهم:الحافظ ناصر السنه ابن الجوزی،و سبقه القاضی أبو یعلی،و قال العلامه التفتازانی:لا نتوقّف فی شأنه بل فی إیمانه،لعنه اللّه تعالی علیه و علی أنصاره و أعوانه.و ممن صرّح بلعنه:الجلال السیوطی علیه الرحمه.

و فی تاریخ ابن الوردی و کتاب الوافی بالوفیات:إن السبی لمّا ورد من العراق علی یزید خرج فلقی الأطفال و النساء من ذریّه علی و الحسین-رضی اللّه عنهما- و الرءوس علی أطراف الرماح و قد أشرفوا علی ثنیه جیرون،فلمّا رآهم نعب غراب فأنشأ یقول:

لمّا بدت تلک الحمول...البیتین.

یعنی:إنه قتل بمن قتله رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم یوم بدر،کجدّه عتبه و خالد ولد عتبه و غیرهما.و هذا کفر صریح.فإذا صح عنه فقد کفر به،و مثله تمثّله بقول عبد اللّه بن الزبعری قبل إسلامه:

لیت أشیاخی...الأبیات» (۱).

و علی الجمله:فالعلماء فی یزید علی قولین:«تمادی بعضهم فی التعصب حتی اعتقدوا بإمامته»و کان منهم:ابن العربی المالکی،و ابن تیمیه،علیهما من اللّه ما یستحقان.

و جماعه کبیره منهم یقولون بکفره و استحقاقه اللعن و العذاب،و کان منهم:

۱- ۱) روح المعانی ۷۲/۲۶.

أبو يعلى الفراء و ابن الجوزى و التفتازانى و السيوطى و الآلوسى و الشوكانى الذى قال:

«لقد أفرط بعض أهل العلم كالكراميه و من وافقهم فى الجمود على أحاديث الباب، فحكموا بأن الحسين السبط-رضى اللّه عنه و أرضاه-باغ على الخمير السكير الهاتك لحرم الشريعه المطهره يزيد بن معاويه لعنهم اللّه.فيا للعجب من مقالات تقشعر الجلود و يتصدع من سماعها كلّ جلمود» (۱).و هو الذى رواه ابن الجوزى و البرزنجى و ابن حجر صاحب الصواعق عن أحمد بن حنبل.

و بهذا يتبين القول فى قتل مولانا الإمام الحسين عليه السلام.فمن قال بإمامه يزيد و حرمه مخالفته قال بأنه قتل بحق،و هذا ما صرح به ابن العربى و هو عقيده ابن تيميه و إن لم يصرح كتصريحه،و من قال بكفر يزيد و ضلاله جعل قتل الحسين و آله«الطامه الكبرى»سواء فى ذلك الشيعه الإماميه القائلين بأنه«هو الإمام الواجب طاعته»و غيرهم..و بذلك يظهر ما فى كلام ابن تيميه من الخلط و الغلط.

و أمّا ما ذكره من أن الإمام عليه السلام:«لمّا بلغه ما فعل بابن عمه...»فكذب آخر من أكاذيب هذا المفترى،و لا يخفى ما فى كلمته«إلى يزيد ابن عمه»من التدليس و التلبيس!! ذلك أن الإمام عليه السلام كان عازماً على الشهاده،و قد أعلن ذلك و صرّح به فى غير موطن،فى أخبار كثيره رواها الخاصه و العامه.

و مما أخرجه ابن عساكر و الذهبى و ابن كثير و غيرهم قوله عليه الصلاه و السلام:

«و الله لا يدعونى حتى يستخرجوا هذه العلقه-و أشار إلى قلبه الشريف-من جوفى، فإذا فعلوا ذلك سلّط اللّه عليهم من يذلّهم حتى يكونوا أذلّ من فرم الأمه» (۲).

بل لقد أخبر جدّه و أبوه عن استشهاده عليه السلام و كانا يبكيان،و الأخبار بذلك أيضاً كثيره جدّاً.

۱- ۱) نيل الأوطار ۱۹۹/۷.

۲- ۲) تاريخ ابن كثير ۱۶۹/۸،تاريخ دمشق ۲۱۶/۱۴،تاريخ الإسلام ۳۴۵/۲ و غيرها.

و لنفصّل الكلام فی ذلک ردّاً علی زعم ابن تیمیه:أن الحزن و البکاء و إنشاد المراثی علی الحسین علیه السلام بدعه أحدثها الشیطان!! فنقول:

إن أراد:أن الحزن و البکاء مطلقاً بدعه من الشیطان،فیردّه بکاء النبی صلّی اللّه علیه و آله علی ولده إبراهیم علیه السلام کما فی کتاب البخاری،و بکاؤه علی جعفر و زید کما بترجمه زید من کتاب الإستیعاب،و بکاؤه یوم ماتت إحدی بناته،کما فی کتاب البخاری کذلک،و بکاؤه-و الحاضرین معه-عند سعد،کما فی باب البکاء عند المریض من کتاب البخاری،و باب البکاء علی المیت من کتاب مسلم.

و أخرج أحمد أنه لما رجع من أحد،فجعلت نساء الأنصار یبکین علی من قتل من أزواجهن قال-صلّی اللّه علیه و آله-:«و لکن حمزه لا بواکی له»فجعلن یبکین و یندبن حمزه (1).

ففی هذا الحدیث تقریر للبکاء و أمر به أیضاً....

أقول:

و بهذا القدر نکتفی،فلا نورد ما جاء فی الکتاب و السنّه من بکاء الأنبیاء،و نبیّنا صلّی اللّه علیه و آله و سائر الأوصیاء و الأولیاء.

و أما إنشاد المراثی فما أکثره،و دونک منها الأشعار التی قیلت فی رثاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله من أهل بیته و عشیرته و أصحابه،مذکوره بترجمته صلّی اللّه علیه و آله أو بتراجم القائلین کأبی سفیان،و أبی الهیثم ابن التیهان،و أبی ذویب الهذلی، و أبی الطفیل....

و فی الحزن أیضاً أحادیث،فراجع باب التشدید فی النیاحه من کتاب مسلم، و باب من جلس عند المصیبه یعرف فیه الحزن،من کتاب البخاری.

۱- ۱) مسند أحمد ۴۰/۲.

و إن أراد أن الحزن و البكاء و إنشاد المراثی..علی خصوص الحسین علیه السلام بدعه أحدثها الشیطان،فیکفی أن نورد من روایات العامه و الخاصه فی الکتب المعتمده عندهم بعضها:

أخرج أحمد و ابن سعد و غیرهما بأسنادهم:أنه لمّا وصل علی علیه السلام-فی طریقه إلی صفین-إلی أرض نینوی نادی:«صبراً أبا عبد اللّه،صبراً أبا عبد اللّه،بشطّ الفرات»فسئل علیه السلام:و ما ذاک؟قال:«دخلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ذات یوم وعیناه تفیضان،قلت:یا نبیّ اللّه،ما شأن عینیک تفیضان؟قال:قام من عندی جبرائیل قبل،فحدّثنی أن ولدی الحسین یقتل بشطّ الفرات.قال فقال:هل لک إلی أن أشمّک من تربته؟قال قلت:نعم.فمدّ یده فقبض قبضه من تراب فأعطانیها.فلم أملک عینی أن فاضتا» (۱).

و إن شئت المزید فراجع کتاب(مقدمه المجالس الفاخره)و کتاب(سیرتنا و سنتنا سیره النبی و سنته)و کتاب(عبرات المصطفین فی مقتل الحسین)و کتاب (زفرات الثقلین فی مآتم الحسین)و غیرها،حیث أورد أصحاب هذه الکتب کثیراً من أخبار الحزن و البکاء و الرثاء و غیر ذلک علی الحسین علیه السلام بالأسانید الکثیره الثابته.

و أمّا أن الحسین علیه السلام قتل بأمر یزید،فقد بحثنا عن ذلک بالتفصیل فیما سبق.

و أمّا رضّ صدره الشریف،فرواه الطبری فی(تاریخه) (۲)و البلاذری فی(أنساب الأشراف)و غیرهما،و اللّفظ للأخیر قال:

«و نادی عمر بن سعد فی أصحابه:من ینتدب للحسین فیوطئه فرسه.

۱- ۱) مسند أحمد ۸۵/۱،ترجمه الحسین بن علی من الطبقات الکبری:۴۸.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۴۵۴/۵-۴۵۵.

فانتدب عشره منهم:إسحاق بن حيوه الحضرمی-و هو الذی سلب الحسین قمیصه فبرص-فداسوا الحسین بخیولهم حتی رضّوا ظهره و صدره.و کان سنان ابن أنس شجاعاً و کانت به لوثه.و قال هشام بن محمد الکلبی:قال لی أبی محمد ابن السائب:أنا رأیته و هو یحدث فی ثوبه،و کان هرب من المختار بن أبی عبید الثقفی إلی الجزیره ثم انصرف إلی الکوفه.قالوا:و أقبل سنان حتی وقف علی باب فسطاط عمر بن سعد ثم نادی بأعلی صوته: أوقر رکابی فضه و ذهبا

و خیرهم فی قومهم مرکبا

و أمّا سبی نسائه و ذراریه،فقد تقدم البحث عنه،و یقول ابن تیمیه:«فهذا کذب و باطل،ما سبی المسلمون-و للّه الحمد-هاشمیه قط..»لکنه هو الکاذب.قال الطبری فی آخر مقتل الحسین علیه السلام:«و أقام عمر بن سعد یومه ذلک و الغد،ثم أمر حمید بن بکیر الأحمری فأذن فی الناس بالرحیل إلی الکوفه،و حمل معه بنات الحسین و أخواته و من کان معه من الصبیان و علی بن الحسین مریض.

عن قره بن قیس التمیمی قال:نظرت إلی تلک النسوه لما مررن بحسین و أهله و ولده صحن و لطمن وجوههن قال...فما نسیت من الأشیاء لا أنسی قول زینب ابنه فاطمه حین مرّت بأخیها الحسین صریعاً و هی تقول:یا محمداه،یا محمداه،صلّی علیک ملائکه السماء،هذا الحسین بالعراء مرمل بالدماء مقطّع الأعضاء.یا محمدا! و بناتک سبایا،و ذریتک مقتله تسفی علیها الصبا.قال:فأبکت و الله کلّ عدوّ و صدیق....

قال هشام:فحدّثنی عبد اللّه بن یزید بن روح بن رنباع الجذامی،عن أبیه،عن الغاز بن ربیعه الجرشی-من حمیر-قال:...ثم إن عبید اللّه أم بنساء الحسین و صبیانه فجهزن،و أمر بعلی بن الحسین فغل بغل إلی عنقه،ثم سرّح بهم مع محفز بن ثعلبه

العائذی-عائذه قریش-و مع شمر بن ذی الجوشن،فانطلقا بهم حتی قدموا علی یزید...».

و هکذا روی البلاذری فی أنساب الأشراف،و الیعقوبی فی تاریخه،و غیرهما..

و قد تقدم سابقاً ما یفید للمقام.

و أمّا حمل الرأس الشریف إلیه و نکته علی ثنایاه المبارکه،فقد تقدّم سابقاً أیضاً، و قال البلاذری فی(أنساب الأشراف):«قالوا:و نصب ابن زیاد رأس الحسین بالکوفه و جعل یدار به فیها.ثم دعا زحر بن قیس الجعفی فسرّح معه رأس الحسین و رءوس أصحابه و أهل بیته إلی یزید بن معاویه،و کان مع زحر أبو برده بن عوف الأزدی و طارق بن أبی ظبیان الأزدی».

و قال الهیثم بن عدی،عن عوانه:لما وضع رأس الحسین بین یدی یزید تمثّل ببیت الحصین بن الحمان المری: یفلّقن هاماً من رجال أعزّه علینا و هم کانوا أعقّ و أظلما

حدّثنی عمرو الناقد و عمر بن شبه قالا:ثنا أبو أحمد الزبیری،عن عمّه فضیل بن الزبیر،عن أبی عمر البزار،عن محمد بن عمرو بن الحسین قال:لما وضع رأس الحسین بن علی بین یدی یزید قال متمثّلاً:یفلّقن هاماً....

قالوا:و جعل یزید ینکت بالقضیب ثغر الحسین حین وضع رأسه بین یدیه،فقال أبو برزه الأسلمی:أ تنکت ثغر الحسین،لقد أخذ قضیبک من ثغره مأخذاً ربما رأیت رسول اللّه یرشفه.أمّا أنک یا یزید تجیء یوم القیامه و شفیعک ابن زیاد،و یجیء الحسین و شفیعه محمد.ثم قام.و یقال:إن هذا القائل رجل من الأنصار.

و حدّثنی ابن برد الأنطاکی الفقیه عن أبی قال:ذکروا أن رجلاً من أهل الشام نظر إلی ابنه لعلی فقال لیزید:هب لی هذه! فأسمعته زینب کلاماً.فغضب یزید و قال:لو شئت أن أهبها له فعلت.أو نحو ذلک».

ص:۲۴۴

و إليك طرفاً مما رواه الحافظ الذهبى فى(تاريخ الإسلام):

«قال يحيى بن بكير:حدّثنى الليث بن سعد قال:أبى الحسين أن يستأسر،فقاتلوه فقتل،و قتل ابنه و أصحابه بالطف و انطلق ببنيه:على و فاطمه و سكينه إلى عبيد اللّه بن زياد،فبعث بهم إلى يزيد بن معاويه،فجعل سكينه خلف سريره،لئلّا ترى رأس أبيها، و على بن الحسين فى غل.فضرب يزيد على ثنيتى الحسين رضى اللّه عنه و قال: نفلّق هاماً من أناس أعزّه علينا و هم كانوا أعقّ و أظلما

فقال على «ما أَصابَ مِنْ مُصِيبَهٍ فِی الْأَرْضِ وَ لا فِی أَنْفُسِکُمْ إِلاّ فِی کِتابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَها» فثقل على يزيد أن تمثل ببيت،و تلا على آيه فقال: «فَبِما کَسَبَتْ أَیْدِیکُمْ وَ یَعْفُوا عَنْ کَثِیرٍ» .فقال:أما و الله لو رآنا رسول اللّه مغلولين لأحبّ أن يحلّنا من الغلّ.

قال صدقت.حلّوهم....

كثير بن هشام:ثنا جعفر بن برقان،عن يزيد بن أبى زياد قال:لما أتى يزيد بن معاويه برأس الحسين جعل ينكت بمخصره معه سنّه و يقول:ما كنت أظن أبا عبد اللّه بلغ هذا السن،و إذا لحيته و رأسه قد نصل من الخضاب الأسود» (۱).

و هذه الأخبار و نحوها موجوده فى(تاريخ الطبرى)و(المعجم الكبير للطبرانى) و(الكامل لابن الأثير)و(مجمع الزوائد)و(البدايه و النهايه)و غيرها (۲).

مما حدث فى العالم بعد استشهاد الإمام الحسين عليه السلام

قال قدس سره:مع أن مشايخهم رووا أن يوم قتل الحسين عليه السلام قطرت السماء دماً! و قد ذكر الرافعى فى شرح الوجيز و ذكر ابن سعد فى الطبقات أن

۱- ۱) تاريخ الإسلام ۱۹/۵.

۲- ۲) انظر:المعجم الكبير ۱۲۵/۳،مجمع الزوائد ۱۹۵/۹،ترجمه الحسين من الطبقات:۲۰۸،سير أعلام النبلاء ۳۲۰/۳،البدايه و النهايه ۲۰۷/۸ و ۲۰۹.

الحمره ظهرت فی السماء یوم قتل الحسین علیه السلام و لم تر قبل ذلک! و قال أیضاً:ما رفع حجر فی الدنیا إلا و تحته الدم عبیط! و لقد مطرت السماء مطراً بقی أثره فی الثیاب مده حتی تقطعت.قال الزهری:ما بقی أحد من قاتلی الحسین إلا و عوقب فی الدنیا،إما بالقتل أو العمی أو سواد الوجه أو زوال الملک فی مده یسیره!

الشرح:

قال ابن تیمیه:«إن کثیراً مما روی فی ذلک کذب،مثل کون السماء أمطرت دماً، و مثل کون الحمره ظهرت فی السماء یوم قتل الحسین،و کذلک قول القائل:ما رفع حجر فی الدنیا إلاـ وجد تحته دم عبیط هو أیضاً کذب بیّن.و أما قول الزهری..فهذا ممکن...» (۱).

أقول:

أمّا الخبر الأوّل،فنقله العلّامه رحمه اللّه عن(شرح الوجیز)للرافعی.

و هو فی(التاریخ الکبیر)،للبخاری و(أنساب الأشراف)للبلاذری و(الطبقات الکبری)لابن سعد،و(المعجم الکبیر)للطبرانی و(دلائل النبوه)لأبی نعیم الأصبهانی، و(تاریخ دمشق)لابن عساکر.

و روی الذهبی قال:«و قال جعفر بن سلیمان:حدّثتنی أم سالم خالتی قالت:لمّا قتل الحسین،مطرنا مطراً کالدم علی البیوت و الجدر».

و أمّا الخبر الثانی،فنقله عن(الطبقات الکبری)لابن سعد.و قال الذهبی:

«قال المدائنی عن علی بن مدرک،عن جدّه الأسود بن قیس قال:احمرّت آفاق السماء بعد قتل الحسین سته أشهر یری فیها کالدم.فحدّثت بذلک شریکاً فقال لی:ما

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۶۰/۴.

أنت من الأسود؟فقلت:هو جدّی أبو أمی.فقال:أما و الله أن کان لصدوق الحدیث.

و قال هشام بن حسان،عن ابن سیرین قال:تعلم هذه الحمره فی الأفق مم؟هو من یوم قتل الحسین.رواه سلیمان بن حرب،عن حماد،عنه.

و قال جریر بن عبد الحمید،عن یزید بن أبی زیاد قال:قتل الحسین و لی أربع عشره سنه،و صار الوس الذی فی عساکرهم رماداً،و احمرّت آفاق السماء،و نحروا ناقه فی عساکرهم و کانوا یرون فی لحمها النیران».

و أمّا قوله:«ما رفع حجر...»فهو مما رواه الطبرانی و ابن عساکر و الهیثمی و الذهبی و السیوطی و غیرهم عن الزهری،قال الذهبی:«و قال معمر بن راشد:أو ما عرف الزهری تکلّم فی مجلس الولید بن عبد الملک؟فقال الولید:تعلم ما فعلت أحجار بیت المقدس یوم قتل الحسین؟فقال الزهری:إنه لم یقلب حجر إلا وجد تحته دم عبیط.

و روی الواقدی،عن عمر بن محمد بن عمر بن علی،عن أبیه قال:أرسل عبد الملک إلی ابن رأس الجالوت فقال:هل کان فی قتل الحسین علامه؟قال:ما کشف یومئذ حجر إلا وجد تحته دم عبیط».

و رواه الحافظ الطبرانی بإسناده عن ابن شهاب الزهری.قال الحافظ الهیثمی بعد أن أخرجه:«رجاله رجال الصحیح» (۱).

وصیّه النبی بالحسنین

قال قدس سره:و قد کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یکثر الوصیه للمسلمین فی ولدیه الحسن و الحسین علیهما السلام و یقول لهم:هؤلاء ودیعتی عندکم،و أنزل اللّه تعالی فیهم: «قُلْ لا أَسْئَلُکُمْ عَلَیْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی».

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۹۶/۹.

الشرح:

قال ابن تيميه:فهذا الحديث لا يعرف فى شىء من كتب الحديث التى يعتمد عليها.

أقول:

ليس المقصود خصوص لفظ«الوصيه»و«الوديعه»بل معناهما،و لقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يكثر وصيه المسلمين فى أهل بيته كلّهم عليهم السلام و يأمر الأمه بحسن معاملتهم و اتباعهم،و لعلّ من أحسن الأدله و الشواهد على ذلك حديث الثقلين المتواتر بين المسلمين،و سيأتى الكلام عليه بالتفصيل سنداً و دلاله فى محلّه إن شاء اللّه تعالى.

و كذا فى خصوص الحسن و الحسين،و أى دليل أدلّ و أبلغ من الروايات الوارده فى إيجاب حبهما و التحذير من بغضهما،فراجع:

مسند أحمد ۳۶۹/۵،صحيح الترمذى و صحيح ابن ماجه فى فضائلهما.

و المستدرك على الصحيحين ۱۶۶/۳ و سنن البيهقى ۲۶۳/۲،و حليه الأولياء ۳۰۵/۸، و تاريخ بغداد ۱۳۸/۱-۱۴۳ و الإصابه و الاستيعاب فى ترجمتهما،و مجمع الزوائد ۱۸۰/۹ و غيرها.

و أمّا الآيه المباركه،فسنتكلّم عن دلالتها على وجوب مودّه أهل البيت و اتّباعهم، بالنظر إلى الروايات و الأقوال،حيث يستدلّ بها العلّامه رحمه اللّه.

توقف بعضهم فى لعن يزيد

قال قدس سره:و توقف جماعه ممن لا يقول بإمامته فى لعنه مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين و نهب حريمه،و قد قال اللّه تعالى: «أَلا لَعْنَةُ اللّهِ عَلَى الظّالِمِينَ».

الشرح:

قد توقف جماعه ممّن لا يقول بإمامه يزيد فی لعنه،کتابه المسمّی:إحياء علوم الدين (1).

و ألّف عبد المغيث بن زهير الحنبلی کتاباً فی المنع من لعنه،قال ابن العماد قال الذهبی:«أتی فيه بالموضوعات» (2).

و قد ردّ عليه ابن الجوزی بکتاب:الردّ علی المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد.

قال ابن کثير:«فأجاد و أصاب» (3).

کما تقدّم کلام الآلوسی و غيره فی الردّ علی المتوقفين.

حديث ابن عباس فی عذاب قاتل الحسين

و قال أبو الفرج بن الجوزی من شيوخ الحنابله:عن ابن عباس قال:أوحی اللّه تعالی إلی محمد صلّی اللّه عليه و آله إنی قتلت بيحيی بن زکريا سبعين ألفاً،و إنی قاتل بابن بنتک فاطمه سبعين ألفاً و سبعين ألفاً!

الشرح:

هذا الحديث،رواه ابن الجوزی فی کتاب(الرد علی المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد).

و أخرجه قبله الحافظ الخطيب البغدادی (4)فی تاريخه ۱۴۲/۱.

و عن طريقه رواه الحافظ ابن عساکر بترجمه الإمام من تاريخه (5).

۱- ۱) إحياء علوم الدين ۱۲۵/۳.

۲- ۲) شذرات الذهب ۲۷۶/۴.

۳- ۳) تاريخ ابن کثير ۳۲۸/۱۲.

۴- ۴) تاريخ بغداد ۱۵۲/۱.

۵- ۵) تاريخ دمشق ۲۲۵/۱۴ و ۲۱۶/۶۴.

و أخرجه قبلهم الحاكم فى المستدرک (1)۲۹۰/۲ و۱۷۸/۳ و صححه.

و لم يتكلم عليه ابن تيميه بشیء.

حکایه السدّی

قال قدس سره:و حکی السدی و کان من فضلائهم قال:نزلت بکربلاء و معی طعام للتجاره فنزلنا علی رجل فتعشینا عنده و تذاکرنا قتل الحسین و قلنا:ما شرک أحد فی قتل الحسین إلا و مات أقبح موته! فقال الرجل:ما أکذبکم! أنا شرکت فی دمه و کنت فیمن قتله فما أصابنی شیء.قال:فما کان فی آخر اللیل إذا بالصیاح! قلنا:ما الخبر؟قالوا:قام الرجل یصلح المصباح فاحترقت إصبعه،ثم دب الحریق فی جسده فاحترق! قال السدی:فأنا و الله رأیته کأنه حِمَمَه!

الشرح:

و هذا الخبر لم یتکلّم علیه ابن تیمیه بشیء.و قد أخرجه الحافظ ابن عساکر بأسانید أکثرهم من مشاهیر الأئمه و الحفاظ،و لنذکر الخبر بنصّه:

«أخبرنا أبو القاسم إسماعیل بن أحمد،و أبو سعد أحمد بن محمد بن علی بن الزوزنی،و أبو نصر المبارک بن أحمد بن علی البقال قالوا:أنبأنا أبو الحسین ابن النقور، أنبأنا عیسی بن علی،أنبأنا أبو بکر محمد بن الحسن المقرئ،حدّثنی أبو العباس أحمد بن یحیی،و أنبأنا أبو علی محمد بن سعید بن نبهان.

حیلوله:و أخبرنا أبو القاسم ابن السمرقندی،أنبأنا أبو طاهر أحمد بن الحسن قالوا:أنبأنا أبو علی ابن شاذان،أنبأنا أبو بکر محمد بن الحسن بن مقسم،حدّثنی أبو العباس أحمد بن یحیی ثعلب:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۲۹۰/۲ و ۱۷۸/۳.

حدّثنی عمر بن شبه،حدّثنی عبید بن جناد،أخبرنی عطاء بن مسلم قال:قال السدی:أتیت کربلاء أبیع بها البز،فعمل لنا شیخ من طئ طعاماً،فتعشینا عنده،فذکرنا قتل الحسین،فقلت:ما شرک فی قتله أحد إلا مات بأسوء میته.فقال:ما أکذبکم یا أهل العراق،فأنا فیمن شرک فی ذلک،فلم یبرح حتی دنا من المصباح و هو یتقد بنفط، فذهب یخرج الفتیله بأصبعه،فأخذت النار فیها،فذهب یطفیها بریقه،فأخذت النار فی لحیته،فعدا،فألقی نفسه فی الماء،فرأیته کأنه حممه» (۱).

و رواه بإسناد آخر و هو:«أخبرنا أبو محمد عبد الکریم بن حمزه السلمی،أنبأنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن أبی الحدید السلمی،أنبأنا جدّی أبو بکر محمد بن أحمد بن عثمان العدل،أنبأنا خیثمه بن سلیمان بن حیدره القرشی،أنبأنا أحمد بن العلاء-أخو هلال-بالرقه،أنبأنا عبید بن جناد،أنبأنا عطاء بن مسلم عن ابن السدّی عن أبیه...» (۲).

کلام أحمد بن حنبل فی یزید

قال قدس سرّه:و قد سأل مهنّا بن یحیی أحمد بن حنبل عن یزید فقال:هو الذی فعل ما فعل.قلت:و ما فعل؟قال:نهب المدینه.

و قال له صالح ولده یوماً:إنّ قوماً ینسبوننا إلی توالی یزید.فقال:یا بنیّ،و هل یتوالی یزید أحد یؤمن باللّه و الیوم الآخر؟فقلت:لم لا تلعنه؟فقال:و کیف لا ألعن من لعنه اللّه فی کتابه؟فقلت:و أین لعن یزید؟فقال:فی قوله تعالی: «فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَکُمْ* أُولئِکَ الَّذِینَ لَعَنَهُمُ اللّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمی أَبْصارَهُمْ» .فهل یکون فساد أعظم من القتل.

ص:۲۵۱

۱- ۱) تاریخ دمشق ۲۳۳/۱۴.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۲۳۳/۱۴-۲۳۴.

الشرح:

هـذا النقـل هو الثـابت عن أحمـد بن حنبل،و لـذا أفتى الأئمه من أتباعه كالقاضـى أبى يعلى الحنبلى و الحافظ ابن الجوزى بلعن يزيد بن معاويه.و قد تقدّم نقله عن الشهاب الآلوسى بتفسير الآيه المباركه.

واقعه الحرّه

قال قـدس سـرّه:و نهب المـدينه ثلاثه أيام و سبى أهلها و قتل جمعٍ من وجوه الناس فيها من قريش و الأنصار و المهاجرين ما بلغ عددهم سـبعمائه،و قتل من لم يعرف من عبدٍ أو حرّ أو امرأهٍ عشـره آلاف،و خاص الناس فى الدماء حتى وصـلت الدماء إلى قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و امتلأت الروضه و المسجد.

الشرح:

هـذه واقعه الحرّه،و قـد ذكرت هـذه الامور و القضايـا فى كتـب التاريـخ المعتمـده و المعتـبره عنـد القـوم،بمـا لا ـ يبقى مجـالاً للتشـكيك،و إنْ حاول ابن تيميّه و بعض أتباعه و من على شاكلته تبريرها و تنزيه يزيد بن معاويه عنها،و لكنْ لا يصـلح العطّار ما أفسده الدهر.

ضرب الكعبه بالمنجنيق

قال قدس سرّه:ثم ضرب الكعبه بالمنجنيق و هدمها و أحرقها.

الشرح:

هـذا فى قضـيّه عبـد اللّه بن الزبير،و هو أيضاً من ضـروريات التاريخ الإسـلامى،غير أنّ ابن تيميه يقول:كان مقصودهم حصار ابن الزبير،و الضرب بالمنجنيق كان له لا للكعبه» (۱)فاقرأ واضحك!

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۷۷/۴.

و من الأحاديث فی عذاب قاتل الحسین

قال قدس سرّه:و قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:إنّ قاتل الحسین فی تابوتٍ من نار،علیه نصف عذاب أهل الدنیا،و قد شدّت یداه و رجلاه بسلاسل من نارٍ منکّساً فی النار حتی یقع فی قعر جهنّم و له ریح یتعوذ أهل النار إلی ربهم من شده نتن ریحه،و هو فیها خالد ذائق للعذاب الألیم،کلما نضجت جلودهم بدل اللّه لهم الجلود حتی یذوقوا العذاب لا یفتر عنهم ساعه و یسقی من حمیم جهنم،الویل لهم من عذاب اللّه عزّ و جلّ.

الشرح:

هذا الحدیث رواه جماعه من محدّثی أهل السنّه أیضاً،کابن المغازلی الشافعی فی(المناقب)و الخوارزمی المکّی الحنفی فی(مقتل الحسین)و الصبّان المصری فی کتاب(إسعاف الراغبین).

فهو من أحادیث الفریقین.

و عن بعض حماه بنی امیّه و أنصارهم رمیه بالضّعف.

قال قدس سرّه:و قال صلّی اللّه علیه و آله:اشتدّ اللّه و غضبی علی من أراق دم أهلی و آذانی فی عترتی .

الشرح:

روی هذا الحدیث جماعه من علماء القوم عن:علی علیه السلام،و أبی سعید الخدری عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،کالدیلمی،و ابن المغازلی،و محب الدین الطبری،و السیوطی،و المناوی،و ابن حجر الهیتمی المکی و غیرهم.

راجع:المناقب لابن المغازلی:۲۹۲،الصواعق المحرقه:۱۸۴،إحیاء المیت بفضائل أهل البیت-هامش إتحاف الأشراف-:۱۱۵،کنوز الحقائق من حدیث خبر

الخلائق:١٧،ذخائر العقبى:٣٩ و غيرها.

و قد أورد الذهبى الحديث فى(ميزانه)و تبعه ابن حجر فى(لسانه)بترجمه:

محمّد بن محمّد بن الأشعث الكوفى،نقلاً عن ابن عدى الجرجانى،و ردّوا الحديث لكونه دالّاً على سوء عاقبه أوليائهم،و ما اتهموا راويه إلا بالتشيع....

و على الجمله،فإن هذا الحديث من الأحاديث التى لا تقبلها النفوس الأمويه التى يحملها أمثال الذهبى و ابن تيميه،من أشياع أئمه الجور و أمراء الضلال.

أقول:

كانت تلك شواهد على تعصّب أهل السنّه فى غير الحقّ،و موارد من بدعهم الباقيه إلى هذا اليوم....

فكان ما ذكره العلّامه هو الوجه الخامس من الوجوه الدالّه على وجوب اتّباع مذهب أهل البيت عليهم السّلام،فإنّه قد شرح رأى الطّرفين فى تلك المسائل، و وضعها أمام القارئ الحرّ المنصف المتدبّر،ليختار ما يراه الأحق بالإختيار و الأولى بالاتّباع،و لذا:

قال قدس سرّه:فلينظر العاقل،أىّ الفريقين أحقّ بالأمن...؟

و هكذا ينتهى الوجه الخامس.

ص:٢٥۴

الوجه السّادس:من الوجوه الدالّه علی أن مذهب الإماميّه واجب الاتّباع

اشاره

الوجه السّادس

قال قدس سره:السادس:إن الإماميه لما رأوا فضائل أمير المؤمنين و كمالاته لا تحصى،قد رواها المخالف و الموافق.و رأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابه مطاعن كثيره و لم ينقلوا فى على طعناً ألبته.اتّبعوا قوله و جعلوه إماماً لهم، حيث نزّهه المخالف و الموافق،و تركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن فى إمامته.

و نحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم و نقلوه فى المعتمد من كتبهم،ليكون حجّةً عليهم يوم القيامه.

الشرح:

فى هذه الفقره من المتن نقاط ينبغى توضيحها و التأكيد عليها:

١-إن هذا الوجه استدلالٌ عقلى و عليه سيره العقلاء فى سائر أمورهم،فإنه إذا دار الأمر بين أن يُتّبع من له فضائل لا تحصى،اتّفق على روايتها الأتباع له و الأتباع لغيره،أو يتبع من ليست له تلك الفضائل حتى فى روايه أتباعه،فمن الأولى بالاتّباع عند العقلاء؟

و أيضاً،لو دار الأمر بين من نُقل عنه مطاعن حتى فى كتب أتباعه،و مَن لم ينقل عنه مطاعن حتى فى كتب أتباع غيره،فمن الأولى بالاتّباع عند العقلاء؟

٢-إن المراد من«الاتّباع»لشخص،هو جعله الواسطه بيننا و بين اللّه و رسوله، و ليكون العمل بقوله موجباً للنجاه فى يوم القيامه،و من الواضح أن ترتّب الأثر المذكور على اتّباع قول من اتفق الطرفان عليه هو المتيقّن فقط،و العقلاء يتركون سواه من أجله،لو دار الأمر بينه و بين غيره.

٣-إن المراد من«الموافق»هم الشيعه الإثنا عشريه،و من«المخالف»هم جمهور أهل السنه القائلون بإمامه أبى بكر بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فلا يشمل هذا

العنوان«الخوارج»و«الغلاه»المطرودين من طرف أهل السنه و الشيعه جميعاً، فلا يعتبر بقول النواصب و الخوارج الذين يكفّرون علياً عليه السلام،و لا بقول الغلاه فى على،الذين يكفّرون كلّ من خالفه.

قال ابن تيميه:إن الفضائل الثابته فى الأحاديث الصحيحه لأبى بكر و عمر أكثر و أعظم من الفضائل الثابته لعلى (۱).

أقول:

لا شكّ أن أحمد بن حنبل الذى هو إمام ابن تيميه و سائر الحنابله،أعلم بالأحاديث منه و من أمثاله،و قد روى الحافظ أبو الفرج ابن الجوزى الحنبلى-فى كتابه الذى ألّفه فى مناقب أبى حنيفه-أنه قال:«ما لأحد من الصحابه من الفضائل بالأسانيد الصّحاح مثل ما لعلى رضى اللّه عنه» (۲).

و قد نقل هذا الكلام عن أحمد جمع من كبار أئمه القوم،كالحاكم النيسابورى و ابن حجر العسقلانى و غيرهما،و إن تصرّف بعض النَقَله،فحذف من الكلام كلمه «بالأسانيد الصحاح»،و وضع بعضهم مكان«الصحاح»كلمه:«الجياد».

و ليس أحمد بن حنبل وحده الذى قال هذا الكلام فى حق أمير المؤمنين عليه السلام،بل الكلمه مرويّه فى كتبهم المعتبره عن غيره من كبار الأئمه،فقد قال ابن حجر:«و كذا قال النسائى و غير واحد،و فى هذا كفايه» (۳).

نعم،فى هذا كفايه لثبوت صدق العلاّمه الحلّى و كذب ابن تيميه،و التفصيل فى(المدخل) (۴).

۱- ۱) منهاج السنّه ۷/۵.

۲- ۲) كتاب مناقب أحمد بن حنبل،الباب ۲۰ فى ذكر اعتقاده فى الأصول ص ۱۶۳.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲۹۸/۸ و انظر:الاصابه ۴۶۴/۴ و الاستيعاب ۱۱۱۵/۳،فتح البارى ۸۱/۷.

۴- ۴) دراسات فى منهاج السنه:۲۵۷.

قال:و الأحاديث التی ذکرها هذا،و ذکر أنها فی الصحیح عند الجمهور،و أنهم نقلوها فی المعتمد من قولهم و کتبهم،هو من أبین الکذب علی علماء الجمهور.فإن هذه الأحادیث التی ذکرها أکثرها کذب أو ضعیف باتفاق أهل المعرفه بالحدیث...» (۱).

أقول:

بأی وجهٍ یحکم علی تلک الأحادیث بأن أکثرها کذب أو ضعیف؟إن تلک الأحادیث أکثرها معتبر قطعاً،لأنها إمّا فی صحاح القوم و مسانیدهم،و إمّا هی معتبره سنداً بشهاده علمائهم فی الجرح و التعدیل،و إمّا هی أحادیث متفق علیها بین الموافقین و المخالفین،فإن مثل هذه الأحادیث یوثق بصدورها عند أهل العقل و الشرع...و علی هذا،فمن ورد فی فضله و منقبته مثلها هو الأولی بالاتّباع و الإطاعه المطلقه فی الدین و العقل ممن لم یرد فی حقه.

و أمّا الأحادیث التی استند إلیها العلّامه،فسیأتی الکلام علیها سنداً و دلالهً، و سیتّضح کذب ابن تیمیه هناک أیضاً.

قال:و أمّا ما ذکره من المطاعن،فلا یمکن أن یوجّه علی الخلفاء الثلاثه مطعن إلا وُجّه علی علی ما هو مثله أو أعظم منه (۲).

أقول: سیتعرّض العلّامه لبعض ذلک،و سیتّضح الحق إن شاء اللّه هنالک.

قال معترضاً علی قول العلّامه«نزّهه المخالف و الموافق»:«هذا کذب بیّن،فإن علیّاً رضی اللّه عنه لم ینزّهه المخالفون...فإن الخوارج متفقون علی کفره و هم عند المسلمین خیر من الغلاه الذین یعتقدون إلاهیّته أو نبوته...و المروانیّه الذین ینسبون علیّاً إلی الظلم...و هؤلاء الخوارج کانوا ثمان عشره فرقه... (۳).

ص:۲۵۹

۱- ۱) منهاج السنه ۶/۵.

۲- ۲) منهاج السنّه ۷/۵.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۱/۵.

أقول:

قد عرفت مقصود العلّامه من كلامه،فهو لم ينكر وجود أعداء لأمير المؤمنين عليه السلام،كما أنّ أهل السنه لا ينكرون وجود من يعادى الذين غصبوا حقّه و الّذين حاربوه أو خالفوه من الصّحابه،بل يقول:بأن الجمهور القائلين بإمامه الشيخين يروون الفضائل الكثيره عن النبى صلّى اللّه عليه و آله لعلى،و يروون أيضاً مطاعن لأئمتهم، و لا يروون عن رسول اللّه و لا مطعناً واحداً لعلى عليه السلام،فيكون أمير المؤمنين عليه السلام أولى بالاتّباع من غيره،و هذا من أدلّه الإماميه على القول بإمامته.

و يبقى على العلّامه أن يذكر بعض تلك الفضائل المرويّه فى كتب الجمهور لعلى عليه السلام،و بعض تلك المطاعن المرويه فيها لغيره،حتى تتمُّ دعواه.

و من هنا شرع بذكر بعض الفضائل:

من فضائل أمير المؤمنين

قال قدس سره:فمن ذلك:ما رواه أبو الحسن الأندلسى فى الجمع بين الصحاح السته...عن أم سلمه زوج النبى صلّى اللّه عليه و آله أن قوله تعالى «إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ...».

آيه التطهير و حديث الكساء

الشّرح:

من فضائله التى رواها المعتقدون بإمامته و المعتقدون بإمامه الشيخين،خبر نزول الآيه المباركه و حديث الكساء،فإن رواته من علماء الجمهور القائلين بإمامه الشيخين كثيرون جدّاً (1)و على رأسهم أحمد بن حنبل و مسلم بن الحجاج النيسابورى

۱- ۱) مسند أحمد ۲۹۲/۶ و ۲۹۸ و ۳۲۳،صحيح مسلم ۱۳۰/۷،سنن الترمذى ۳۰/۵-۳۱ و ۲۳۸ و ۳۶۱،المستدرك ۴۱۶/۲.

و الترمذی و أمثالهم.

فهـذا الحـدیث ممّـا رواه المخـالف و الموافق،و یـدلّ علی فضـیله عظیمه لأمیر المؤمنین،و هم لم یرووا مثله و لا أقلّ منه،فی مثل تلک الکتب،فی حقّ الشیخین...فمن الأولی بالاتّباع؟

هذا،و قد اعترف ابن تیمیّه بصـحّه هذا الحدیث و ثبوته،و ذکر روایه القوم له عن أم سلمه أم المؤمنین و عن عائشه بنت أبی بکر بن أبی قحافه،و من هنا لا نری ضرورهً لتفصیل الکلام فی الرواه و الأسانید.

قال ابن تیمیه:«و أما حدیث الکساء فهو صحیح...»لکنه أجاب:

«هذا الحدیث قد شرکه فیه فاطمه و حسن و حسین رضی اللّه عنهم،فلیس هو من خصائصه...و غایه ذلک أن یکون دعا لهم بأن یکونوا من المتّقین....

و الصّدیق رضی اللّه عنه قد أخبر عنه بأنه «اَلْأَتْقَی* اَلَّذِی یُؤْتِی مالَهُ یَتَزَکّی...».

و أیضاً،فإن السّابقین الأوّلین من المهاجرین و الأنصار...» (۱).

أقول:

فقد ظهر أن هذه الفضـیله غیر وارده للشـیخین حتی فی کتب القائلین بإمامتهما، أمّا أن فاطمه و الحسن و الحسـین علیهم السـلام یشارکون علیّاً فی هذه الفضـیله،فذاک لا یضـرّ باسـتدلال العلّامه الحلّی،فإن الکلام یدور بین علی و الشیخین.علی أن ثبوت مثل ذلک لزوجته و ولـدیه یزیده فخراً علی فخر،کما لا یخفی علی من له أدنی فهم! بل إنهم قد شارکوا رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله فی الطهاره التی أرادها اللّه له،و هل فوق هذا من فضل و کمال؟

و أمّا إن«غایه ذلک أن یکون دعا لهم».فهذا تعصّب قبیح:

۱- ۱) منهاج السّنه ۱۴/۵.

أمّا أوّلاً: فلأنه ينافى صريح الآيه المباركه،لأن«إنّما»دالّه على الحصر،و كلامه دالّ على عدم الحصر،فما ذكره ردّ على اللّه و الرسول.

أمّا ثانياً: فلأن فى كثير من«الصحاح»أن الآيه نزلت،فدعا رسول اللّه عليّاً و فاطمه و حسناً و حسيناً فجلّلهم بكساء و قال:اللّهم هؤلاء أهل بيتى...فاللّه عز و جل يقول:

«إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...» و النبى صلّى اللّه عليه و آله يعيّن «أهل البيت»و أنهم هؤلاء دون غيرهم.

و أمّا ثالثاً: فلأنه لو كان المراد هو مجرّد الدعاء لهم بأن يكونوا«من المتّقين» و«الطهاره مأمور بها كلّ مؤمن»«فغايه هذا أن كون دعاء لهم بفعل المأمور و ترک المحظور»،فلا فضيله فى الحديث،و هذا يناقض قوله من قبل«فعُلم أن هذه الفضيله...»!!

و أمّا رابعاً: فلأنه لو كان«غايه ذلک أن يكون دعاء لهم بفعل المأمور و ترک المحظور»،فلما ذا لم يأذن لأم سلمه بالدخول معهم؟! أ كانت«من المتقين الذين أذهب اللّه عنهم الرجس...»فلا حاجه لها إلى الدعاء؟! أو لم يكن النبى صلّى اللّه عليه و آله يريد منها أن تكون«من المتقين...»؟!

و أمّا خامساً: فلو سلّمنا أن«غايه هذا أن يكون دعاء لهم...»لكن إذا كان اللّه سبحانه«يريد»و الرسول«يدعو»-و دعاؤه مستجاب قطعاً-كان«أهل البيت»متّصفين بالفعل بما دلّت عليه الآيه و الحديث.

فقال:«و الصدّيق قد أخبر اللّه عنه...».

و حاصله:إن غايه ما كان فى حق«أهل البيت»هو«الدّعاء»و ليس فى الآيه و لا الحديث إشاره إلى«استجابه»هذا الدعاء،فقد يكون و قد لا يكون،و أمّا ما كان فى حق«أبى بكر»،فهو«الإخبار»فهو كائن،فأبو بكر أفضل من«أهل البيت»!

و فيه:

أوّلاً: فی«أهل البيت»فی الآيه الكريمه شخص النبی صلّی اللّه عليه و آله، و لا ريب فی أفضليّته المطلقه.

و ثانياً: فی«أهل البيت»فی الآيه فاطمه الزهراء،و قد اعترف غير واحد من أعلام القوم بأفضيّلتها من أبی بكر:

فقد ذكر المناوی بشرح الحديث المتفق عليه بين المسلمين:«فاطمه بضعه منی فمن أغضبها أغضبنی»:«استدلّ به السهيلی (1)على أن من سبّها كفر،لأنه يغضبه،و أنها أفضل من الشيخين».

و قال:«قال الشريف السمهودی:و معلوم أن أولادها بضعه منها،فيكونون بواسطتها بضعه منه،و من ثَمَّ لما رأت أم الفضل فی النوم أن بضعه منه وضعت فی حجرها،أوّلها رسول اللّه صلی اللّه عليه و سلّم بأن تلد فاطمه غلاماً فيوضع فی حجرها،فولدت الحسن فوضع فی حجرها.فكلّ من يشاهد الآن من ذريّتها بضعه من تلك البضعه و إن تعددت الوسائط ،و من تأمل ذلك انبعث من قبله داعی الإجلال لهم و تجنب بغضهم علی أی حال كانوا عليه.

قال ابن حجر:و فيه تحريم أذی من يتأذی المصطفی صلّی اللّه عليه و آله بتأذّيه، فكلّ من وقع منه فی حق فاطمه شی فتأذّت به،فالنبی صلّی اللّه عليه و آله يتأذی، بشهاده هذا الخبر،و لا شیء أعظم من إدخال الأذی عليها من قبل وُلْدها،و لهذا عرف بالاستقراء معاجله من تعاطی ذلك بالعقوبه فی الدنيا «وَ لَعَذابُ الْآخِرَهِ أَشَدُّ

ص:263

1- 1) عبد الرحمن بن عبد اللّه،العلامه الأندلسی،الحافظ العلم،صاحب التصانيف،برع فی العربيه و اللغات و الأخبار و الأثر،و تصدّر للإفاده،من أشهر مؤلفاته:الروض الأنف-شرح«السيره النبويه»لابن هشام-توفی سنه 581،له ترجمه فی:مرآه الجنان 422/3،النجوم الزهراه 110/6،العبر 82/3،الكامل فی التاريخ 172/9.

وَ أَبْقى» (۱)» (۲).

و ثالثاً: فی«أهل البیت»فی الآیه:الحسن و الحسین،و إن نفس الدلیل الذی أقامه الحافظ السّهیلی و غیره علی تفضیل الزهراء دلیل علی أفضلیه الحسنین،بالإضافه إلی الأدلّه الاخری،و منها«آیه التطهیر»و«حدیث الثقلین»الدالّین علی«العصمه»، و لا ریب فی أفضلیّه المعصوم من غیره.

و رابعاً: فی«أهل البیت»فی الآیه:أمیر المؤمنین علیه السلام،و هی-مع أدلّه غیرها لا تحصی-تدلّ علی أفضلیّته علی جمیع الخلائق بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

و خامساً: کون المراد من الآیه: «الْأَتْقَی...» «أبو بکر»هو قول انفرد القوم به، فلا یجوز أن یعارض به القول المتفق علیه.

و سادساً: کون المراد بها«أبو بکر»أوّل الکلام،و قد تقدّم الکلام علی ذلک.

و قال:«و أیضاً:فإن السابقین الأوّلین من المهاجرین و الأنصار...فما دعا به النبی...» (۳).

و حاصله: أفضلیه«السّابقین الأوّلین...»من«أهل البیت»المذکورین.

و یرد علیه: ما ورد علی کلامه السابق،فإن هذا فرع أن یکون الواقع من النبی صلّی اللّه علیه و آله هو صرف«الدعاء»..و قد عرفت أن الآیه تدلّ علی أن الإراده الإلهیّه تعلّقت بإذهاب الرجس عن أهل البیت و تطهیرهم تطهیراً،فهی دالّه علی عصمه«أهل البیت»،و قد قال النبی صلّی اللّه علیه و آله و أعلن للأمه الإسلامیه أنهم:هو و علی و فاطمه و الحسن و الحسین.

۱- ۱) سوره طه ۲۰:۱۲۷.

۲- ۲) فیض القدیر-شرح الجامع الصغیر ۵۵۴/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۴/۵-۱۵.

ثم إن قوله تعالی: «وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ...» (۱)المراد فيه أمير المؤمنين عليه السلام،و يشهد بذلک تفسير قوله تعالی: «وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ* أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ» (۲)بعلی عليه السلام.فعن ابن عباس عن النبی صلّی اللّه عليه و آله قال:

«السُّبَّق ثلاثه،السابق إلی موسی:يوشع بن نون،و السابق إلی عيسی:صاحب ياسين، و السابق إلی محمد صلّی اللّه عليه و سلّم علی بن أبی طالب».

قال الهيثمی:«رواه الطبرانی،و فيه:حسين بن حسن الأشقر،وثقه ابن حبّان، و ضعّفه الجمهور،و بقيه رجاله حديثهم حسن أو صحيح» (۳).

قلت:

«الحسين بن حسن الأشقر»من رجال النسائی فی(صحيحه)،و قد ذكروا أن للنسائی شرطاً فی صحيحه أشدّ من شرط الشيخين (۴)..و قد روی عن الأشقر كبار الأئمه الأعلام:كأحمد بن حنبل،و ابن معين،و الفلّاس،و ابن سعد،و أمثالهم (۵).

و حكی الحافظ بترجمته،عن العقيلی،عن أحمد بن محمد بن هانیء،قال:

قلت لأبی عبد اللّه-يعنی ابن حنبل-تُحدِّث عن حسين الأشقر؟!

قال:لم يكن عندی ممّن يكذب.

و ذكر عنه التشيّع،فقال له العباس بن عبد العظيم:أنه يحدّث فی أبی بكر و عمر.

و قلت أنا:يا أبا عبد اللّه! إنه صنّف باباً فی معايبهما.

فقال:ليس هذا بأهل أن يُحدّث عنه» (۶).

۱- ۱) سوره التوبه ۹:۱۰۰.
۲- ۲) سوره الواقعه ۵۶:۱۰ و ۱۱.
۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۰۲/۹.
۴- ۴) تذكره الحفّاظ ۷۰۰/۲.
۵- ۵) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.
۶- ۶) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.

و كأن هذا هو السبب فى تضعيف غير أحمد،قال الجوزجانى:غال،من الشتّامين للخيره (۱).

و لذا يقولون:له مناكير،و أمثال هذه الكلمه مما لا يدلّ على طعنهم فى الرجل نفسه،و لذا قال ابن معين:كان من الشيعه الغاليه.فقيل له:فكيف حديثه؟! قال:لا بأس به.قيل:صدوق؟قال:نعم،كتبت عنه (۲).

و من هنا قال الحافظ:«الحسين بن حسن الأشقر،الفزارى،الكوفى،صدوق،يهم و يغلو فى التشيّع،من العاشره،مات سنه ۲۰۸،س» (۳).

و أمّا أبو بكر..فلم يكن من السابقين الأوّلين:

قال أبو جعفر الطبرى:«و قال آخرون:أسلم قبل أبى بكر جماعه.ذكر من قال ذلك:

حدّثنا ابن حميد،قال:حدّثنا كنانه بن جبله،عن إبراهيم بن طهمان،عن الحجّاج بن الحجاج،عن قتاده،عن سالم بن أبى الجعد،عن محمد بن سعد،قال:قلت لأبى:

أ كان أبو بكر أوّلكم إسلاماً؟

فقال:لا؛و لقد أسلم قبله أكثر من خمسين؛و لكن كان أفضلنا إسلاماً» (۴).

أقول:

و لربّما يشكل الاستدلال بنزول الآيه و حديث الكساء من وجوه أخرى:

أحدها: إن إراده إذهاب الرجس عن أهل البيت عليهم السلام إن كانت تشريعيّه، فلا فضيله لهم،و إن كانت تكوينيّه،فلا تجتمع مع قول الإماميّه بأن«لا جبر و لا تفويض بل أمر بين الأمرين».

ص:۲۶۶

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲۹۱/۲.
۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲۹۲/۲.
۳- ۳) تقريب التهذيب ۲۱۴/۱.
۴- ۴) تاريخ الطبرى ۵۹/۲-۶۰.

و الثانی: إن هـذه الآیه وارده فی سـیاق الآیات النازله فی أزواج النبی صـلّی اللّه علیه و آله،فإمّا هی مختصه بهنَّ،و إمّا یشارکهنّ أهل البیت فی معنی الآیه.

و الثالث: ما قیل من أن«الآل»یشمل«الأزواج»أیضاً،فلا اختصاص للآیه بأهل بیته صلّی اللّه علیه و آله.

و الجواب:

أمّـا عن الأوّل،فإن الإراده تکوینیّه،و هی دالّه علی فضـیله عظیمه لأهل البیت علیهم السـلام،و لا منافاه مع تلک القاعـده،کما بُیّن فی محلّه فی الکتب المطوّله.

و أمّا عن الثانی،فإن السـیاق لا یصـلح لأن یکون قرینهً لرفع الید عن الأحادیث الصحیحه المتفق علیها بین الفریقین،و کم من آیه مدنیّه جاءت فی سوره مکیّه و بالعکس.

علی أن شـمول الآیه للأزواج إلی جنب أهل البیت علیهم السـلام مما تکـذّبه نفس الأحادیث،خاصّه ما ورد منها عن عائشه و أم سلمه،فکیف بدعوی اختصاصها بهنّ کما صدر عن بعض الخوارج؟

و أمّا عن الثالث،فإن القول المذکور دون إثباته خرط القتاد.

و علی کلّ حال،فإن الآیه شامله لأمیر المؤمنین علیه السلام و لا ربط لها بالشیخین أصلاً،فما ذکره العلّامه الحلّی هو الحقُّ قطعاً.

هذا،و قد بحثنا عن آیه التطهیر فی غیر واحدٍ من مؤلّفاتنا المنتشره.

آیه النجوی و فضیله أمیر المؤمنین

قال قـدس سره:و قال فی قوله «إِذا ناجَیْتُمُ الرَّسُولَ فَقَـدِّمُوا بَیْنَ یَـدَیْ نَجْواکُمْ صَدَقَهً» (۱):«قـال أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب علیه السلام:ما عمل بهذه الآیه غیری،و بی خفّف اللّه تعالی عن هذه الأمه أمر هذه الآیه» .

۱- ۱) سوره المجادله:۱۲.

الشرح:

قوله تعالى «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً ذلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ أَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ* أَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ تابَ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ وَ أَطِيعُوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ اللّهُ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ» (۱).

فيه نقاط:

۱- الأمر بتقديم الصّدقه للفقراء بين يدى النجوى مع النبى صلّى اللّه عليه و آله، و حيث كانوا يناجونه بكثره و يتسابقون على ذلك،فقد كان فى هذا الأمر نفع كبير للفقراء،و لمن أطاع و فعل ذلك فضل عظيم.

۲- الذم و التقريع للذين أشفقوا أن يقدّموا الصّدقه للفقراء بين يدى نجواهم، و لذا تركوا النجوى معه،فلم يسألوه عن شىء من الأحكام و لم يراجعوه فى شىء من أمورهم الدينيه و الدنيويه،حتى لا يعطوا الصدقه.و من الواضح أن الذمّ على ترك تقديم الصّدقه فالنجوى،إنما يتوجه على المتمكّنين من دفع الصّدقه و المحتاجين إلى النجوى مع النبى و السؤال منه عن الأحكام و غيرها.

۳- نسخ الأمر بتقديم الصّدقه و التوبه على من يقم بالواجب.و من المعلوم أن الحكم الشرعى إنما ينسخ إذا عُمل به و لو مرةً واحده.

و قد نصّت أخبار الفريقين على أنه لم يعمل بهذه الآيه إلا أمير المؤمنين عليه السلام،فكانت هذه الفضيله من اختصاصاته.و من رواته من أئمه أهل السنّه الأعلام، من المفسرين:

أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى.

۱- ۱) سوره المجادله:۱۲ و ۱۳.

و ابن أبی حاتم الرّازی،صاحب التفسیر الملتزم فیه بالصحّه کما قالوا.

و محیی السّنه البغوی فی تفسیره الذی أثنی علیه ابن تیمیه.

و الخازن البغدادی فی تفسیره المعروف.

و أبو حیّان الأندلسی فی بحره المحیط.

و أبو الحسن الواحدی فی أسباب النزول.

و الفخر الرازی فی تفسیره الکبیر.

و ابن کثیر الدمشقی تلمیذ ابن تیمیّه.

وجار اللّه الزمخشری فی الکشاف.

و القرطبی فی تفسیر الشهیر.

و قاضی القضاه الشوکانی.

و القاضی البیضاوی.

و جلال الدین السیوطی.

و شهاب الدین الآلوسی (۱).

و غیرهم من المتقدّمین و المتأخرین.

و من المحدّثین:

ابن أبی شیبه،و عبد الرزاق،و الترمذی،و النسائی،و أبو یعلی،و عبد بن حمید و ابن المنذر و الطبرانی و الحاکم و ابن مردویه،و ابن حبان و غیرهم (۲).

۱- ۱) تفسیر القرطبی ۱۴/۲۸ و فی الطبعه الحدیثه ۲۰/۱۲ برقم ۳۳۷۸۸،تفسیر البغوی ۲۸۳/۴،البحر المحیط ۲۳۷/۸،تفسیر الخازن ۴۴/۷،تفسیر الرازی ۲۷۲/۲۹،الکشاف ۳۲۶/۴،تفسیر القرطبی ۱۹۶/۱۷،فتح القدیر ۱۸۶/۵،تفسیر ابن کثیر ۳۲۶/۴،الدر المنثور ۸۴/۸،روح المعانی ۲۸/۲۸،أسباب النزول:۲۳۰.

۲ - ۲) السنن الکبری للنسائی ۱۵۳/۵،مسند أبی یعلی ۳۲۲/۱،صحیح ابن حبان ۳۹۱/۱۵،نظم درر السمطین:۹۰،المعیار و الموازنه:۷۴.

رووه بأسانيدهم عن:أمير المؤمنين عليه الصلاه و السلام،و ابن عباس.و جابر بن عبد اللّه الأنصارى،و أبى أيوب الأنصارى،و عبد اللّه بن عمر.

هذا،و لم يناقش أحدٌ فى ثبوت الخبر،حتى ابن تيميه الذى طالما يكابر فى الثوابت.و لتوضيح أن هذه فضيله كبيره من خصائص أمير المؤمنين عليه السلام ننقل بعض النصوص:

قال عبد اللّه بن عمر:«لقد كان لعلى ثلاثه لو كانت لى واحده منهن كانت أحبَّ إلىَّ من حمر النعم:تزويجه فاطمه و إعطاؤه الرايه يوم خيبر و آيه النجوى» (1).

و هل أصرح من هذا الكلام فى الدلاله على الفضيله و الكمال لأمير المؤمنين ما لم يثبت لغيره؟

قال ابن روزبهان:«هذا من روايات أهل السنه،و إن آيه النجوى لم يعمل بها إلّا على،و لا كلام فى أن هذا من فضائله التى عجزت الألسن عن الإحاطه بها».

و هذا إقرارٌ من متعصب عنيد من علماء القوم!

و قال الخازن:«فإن قلت:فى هذه الآيه منقبه عظيمه لعلى بن أبى طالب،إذ لم يعمل بها أحدٌ غيره.قلت:هو كما قلت،و ليس فيها طعن على غيره من الصحابه...».

أقول:

فبطل تشكيك إمامهم الرازى فى دلاله القضيه على الفضل للإمام أمير المؤمنين عليه السلام،حتى أن النيسابورى-التابع له فى كثير من المواقع-تعقّبه هنا قائلاً:

«هذا الكلام لا يخلو عن تعصّب مّا،و من أين يلزمنا أن نثبت مفضوليّه على رضى اللّه عنه فى كلّ خصله؟و لم لا يجوز أنْ يحصل له فضيله لم توجد لغيره من أكابر الصحابه؟فقد روى عن ابن عمر:كان لعلى رضى اللّه عنه ثلاث لو كانت لى واحده

١- ١) تفسير القرطبى ٣٠٢/١٧،الكشاف ٧٦/۴،تفسير الثعلبى ٢۶٢/٩.

منهنّ...و هـل يقول منصفٌ إن مناجـاه النبى صـلّى اللّه عليه و آله نقيصه؟على أنه لم يرد فى الآـيه نهى عن المناجـاه،و إنمـا ورد تقديم الصدقه على المناجاه من جهتين:سدّ خلّه بعض الفقراء و من جهه محبّه نجوى الرسول فيها القرب و حلّ المسائل العويصه و إظهار أن نجواه أحبّ إلى المناجى من المال» (۱).

هـذا باختصار فيما يتعلّق بالنقطه الأولى من النقاط الثلاث المـذكوره سابقاً.و قـد ظهر أن ما ذكره العلّامه هو الحق الـذى لا محيد عنه،فإن من حصلت له هذه الفضيله العظيمه التى يتمنّاها الصحابه و يعترف بها كبار العلماء،هو المتعيّن للاتّباع دون غيره.

و أمّا بالنسبه إلى النقطه الثانيه:فقد ذكروا وجوهاً للدفاع عن الصّحابه،و كلّها وجوه ساقطهٌ،لا تقاوم ظواهر الآيه و دلاله الحديث،و أظن أن هذا هو السبب لمحاوله الرازى إنكار أصل الفضيله،و تلك الوجوه هى:

۱- إن المـدّه بين الأمر بتقـديم الصـدقه بين يـدى النجوى و نسخ هذا الأمر لم تُطل، فلم تكن هناك فرصه لإطاعه غير على لهذا الأمر.

۲- احتمال أن يكون الأمر ندبيّاً لا وجوبيّاً،و المندوب يجوز تركه.

۳- إحتمال أن لا يكون الشيوخ الثلاثه حاضرين عند نزول الآيه الكريمه.

۴- احتمال أن لا يكون عندهم الداعى إلى المناجاه.

۵- كيف؟و أبو بكر قد أنفق ماله كلّه فى الصدقه،و عمر جاء بنصف ماله بلا حاجه إلى النجوى!

و هذا كلّ ما ذكره المعتقدون بإمامه الشـيخين من المفسـرين و المحدّثين و المتكلّمين الأشاعره منهم و المعتزله،و سنتكلّم عليها بشرح البرهان الثامن عشر من براهين إمامه أمير المؤمنين من القرآن المبين.فانتظر.

۱- ۱) تفسير النيسابورى،ط هامش الطبرى ۲۴/۲۸-۲۵.

نزول قوله تعالى:«أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ...»

قال قدس سره:و عن محمد بن كعب القرظى قال:افتخر طلحه بن شيبه من بنى عبد الدار و عباس بن عبد المطلب و على بن أبى طالب.فقال طلحه بن شيبه:

معى مفاتيح البيت و لو أشار بتُّ فيه،و قال العباس:أنا صاحب السّقايه و القائم عليها و لو أشاء بتُّ فى المسجد،فقال على:ما أدرى ما تقولان،لقد صلّيت إلى القبله سته أشهر قبل الناس و أنا صاحب الجهاد.فأنزل اللّه تعالى: «أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَ عِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ جاهَدَ فِى سَبِيلِ اللّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللّهِ وَ اللّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ».

الشرح:

هذا الحديث أخرجه جماعه من كبار الأئمه.

كعبد الرزاق الصنعانى،و أبى بكر ابن أبى شيبه،و محمد بن جرير الطبرى، و ابن أبى حاتم،و ابن المنذر النيسابورى،و ابن عساكر،و أبى نعيم الإصفهانى، و أبى الشيخ الإصبهانى،و ابن مردويه،و السيوطى رواه عنهم (1).

و من رواته ابن كثير الدمشقى كما سيأتى.

و أورده غير واحد من أعلام التفسير بذيل الآيه المباركه،كالطبرى و ابن كثير و السيوطى.

و ذكره أبو الحسن الواحدى فى سبب نزولها.

و بروايه هؤلاء استند العلّامه لمّا ذكر هذا الحديث من جمله فضائل أمير المؤمنين و كمالاته التى رواها الموافق يعنى القائل بإمامته،و المخالف يعنى القائل بإمامه الشيخين.

ص:٢٧٢

١- ١) الدر المنثور ٢١٨/٣.

و هو واضح الدلاله على المقصود،فإن مثله لم يرد فى حقّ غيره من الأصحاب على الإطلاق.

قال ابن تيميه:هذا اللفظ لا يعرف فى شى من كتب الحديث المعتمده،بل دلالات الكذب عليه ظاهره (۱).

أقول:

قد عرفت جمعاً من أعلام أهل السنه الرواه له فى كتبهم،و أن العلّامه و غيره من علماء الإماميه قد اعتمدوا على روايه هؤلاء و أمثالهم،فإن كان كذباً فما ذنب العلّامه؟ و هل يلتزم أذناب ابن تيميه بذلك؟

قال:ثم فيه قول على:صلّيت سته أشهر قبل الناس.فهذا ممّا يعلم بطلانه بالضروره....

أقول: و هذا من الأمور الثابته بروايه الفريقين كذلك بالأسانيد الصحيحه كما سيأتى فى محلّه،فلا يجوز الردّ على استدلال العلّامه هنا من هذه الناحيه.

قال:و أمّا الحديث فيقال:الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه و لفظه عن النعمان بن بشير....

أقول: هذه المعارضه باطله لوجوه:

الأول: إنه حديث تفرّد به المعتقدون بإمامه الشيخين،و كلّ حديث تفرّد بنقله أحد الطرفين،فلا يجوز له الاحتجاج به على الطرف الآخر فى مقام البحث و المناظره، كما صرّح به غير واحد من أعلام أهل السنه كذلك،كابن حزم الأندلسى (۲).

و الثانى: إن الحديث الذى أخرجه مسلم و غيره،ليس فيه ذكر لاسم أحد،فهو «قال رجل»و«قال آخر»و«قال آخر».أمّا الحديث الذى استدلّ به العلّامه ففيه أسماء

۱- ۱) منهاج السنّه ۱۸/۵.

۲- ۲) الفصل فى الملل و النحل ۱۵۹/۴.

القائلین بصراحه،فنقول:

۱-أی فائده فی هذا الحدیث فی مقام المفاضله بین الأشخاص؟!

۲-و أی مناقضه بین هذا الحدیث و الحدیث الذی استشهد به العلّامه؟!

۳-بل إن الحدیث الذی استند إلیه العلاّمه یصلح لأن یکون مفسّراً لحدیث مسلم،الذی أبهم فیه أسماء القائلین!

و الثالث: لقد أورد غیر واحد من أئمه التفسیر عند القوم الحدیث الذی استدلّ به العلّامه،بذیل الآیه المبارکه،بل إن بعضهم قدّمه فی الذکر علی غیره من الأخبار و الأقوال،و إلیک ما جاء بتفسیر ابن کثیر-و هو الذی یعتمد علیه أتباع ابن تیمیه کثیراً- فإنه قال:

«قال عبد الرزاق:أخبرنا ابن عیینه،عن إسماعیل،عن الشعبی،قال:نزلت فی علی و العباس رضی اللّه عنهما بما تکلّما فی ذلک.

و قال ابن جریر:حدّثنی یونس،أخبرنا ابن وهب،أخبرنی ابن لهیعه،عن أبی صخر،قال:سمعت محمد بن کعب القرظی یقول:افتخر طلحه بن شیبه من بنی عبد الدار و عباس بن عبد المطلب و علی بن أبی طالب....

و هکذا قال السدّی إلا أنه قال:افتخر علی و العباس و شیبه بن عثمان؛و ذکر نحوه.

و قال عبد الرزاق:أخبرنا معمر،عن عمرو،عن الحسن،قال:نزلت فی علیٍّ و عباس و شیبه،تکلّموا فی ذلک....

و رواه محمد بن ثور،عن معمر،عن الحسن؛فذکر نحوه».

و الرّابع: إن ابن کثیر کما قدّم هذا الحدیث فی الذکر،فقد نصّ علی أن حدیث النعمان بن بشیر«مرفوع»إذ أورده من بعد قائلاً:

«و قد ورد فی تفسیر هذه الآیه حدیث مرفوع،فلا بدّ من ذکره هنا:قال

عبد الرزاق:أخبرنا معمر،عن يحيى بن أبى كثير،عن النعمان بن بشير...» (۱).

و كيف يجوز معارضه ذاك الحديث المشهور بين الفريقين،بحديث انفرد به أحدهما و هو يعترف بأنه مرفوع؟

و قال القرطبى:«و ظاهر هذه الآيه أنها مبطله قول من افتخر من المشركين بسقايه الحاجّ و عماره المسجد الحرام،كما ذكره السدّى،قال:افتخر عباس بالسقايه،و شيبه بالعماره،و على بالإسلام و الجهاد،فصدّق اللّه عليّاً و كذّبهما...و هذا بيّن لا غبار عليه».

ثم إنه تعرّض لحديث مسلم،و ذكر فيه إشكالاً،و حاول دفعه بناء على وقوع التسامح فى لفظ الحديث من بعض الرواه،فراجعه (۲).

و بذلك يظهر أن فى حديث مسلم إشكالاً فى المعنى و الدلاله أيضاً!

و قال الآلوسى بتفسير الآيه و بيان المقصود بالخطاب فى(أ جعلتم):«الخطاب إمّا للمشركين على طريقه الإلتفات،و اختاره أكثر المحقّقين...و إمّا لبعض المؤمنين المؤثرين للسقايه و العماره على الهجره و الجهاد،و استدلّ له بما أخرجه مسلم...و بما روى من طرق أن الآيه نزلت فى على كرّم اللّه وجهه و العبّاس...و أيّد هذا القول بأنه المناسب للاكتفاء فى الردّ عليهم ببيان عدم مساواتهم عند اللّه تعالى للفريق الثانى...» (۳).

أقول: و من هذا الكلام يُفهم:

۱-أن لا تعارض بين حديث مسلم و حديثنا،كما أشرنا من قبل.

۲-إن لحديثنا طرقاً لا طريق واحد،و اعترف به الشوكانى أيضاً (۴).

ص:۲۷۵

۱- ۱) تفسير القرآن العظيم ۳۵۵/۲.

۲- ۲) تفسير القرطبى ۹۱/۸-۹۲.

۳- ۳) روح المعانى ۶۷/۱۰.

۴- ۴) فتح القدير ۳۴۶/۲.

۳-إنه کـان بعض المؤمنین یؤثر السـقایه و العمـاره علی الهجره و الجهـاد! فجـاءت الآـیه لتردّ علیهم قولهم،بـأن الفضل للهجره و الجهاد دون غیرهما.

و تلخّص:

إن حـدیثنا معتبر سـنداً،و هو عنـدهم بطرق،فی أوثق مصـادرهم فی الحـدیث و التفسـیر،و دلالته علی أفضـلیه أمیر المؤمنین علیه السـلام من سائر الصـحابه واضحه؛ لأن الإمام قد استدلّ لأفضلیته بما یقتضی الفضل علی جمیع الأمه،و قد صدّق اللّه سبحانه علیّاً علیه السلام فی ما قاله،و إذا کان هو الأفضل،فهو الأولی بالإمامه و الولایه العامه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

و أما الحدیث الوارد فی کتاب مسلم،فلا یعارض الحدیث المذکور،علی إنه متفرّد به،و مخدوش سنداً و دلاله باعتراف أئمتهم!

حدیث الوصایه

قال قدس سـره:و منها:ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالک قال قلنا لسـلمان:سل النبی صلّی اللّه علیه و آله من وصیّه؟فقال له سـلمان:یا رسول اللّه، من وصـیّک؟فقال:یا سـلمان،من کان وصـی موسـی؟فقال:یوشع به نون.قال:فإن وصـیی و وارثی،یقضی دینی و ینجز موعدی:علی بن أبی طالب».

الشرح:

هنا مطلبان:

الأول:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ما مات بلا وصیّه.

و الثانی:إن وصیّ رسول اللّه هو أمیر المؤمنین علیه السلام لا غیره من الأصحاب مطلقاً.

و هذا المطلب الثانی-المثبت للأوّل-اتفق علی روایته الموافق القائل بإمامته

و علماء أهل السنّه القائلون بإمامه الشيخين بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فإذا ثبت روايه القوم هذا المطلب فقد تمَّ مدّعى العلّامه فى هذا المقام.

و فى مقام الإثبات،أورد العلّامه الحديث المذكور عن أحمد بن حنبل إمام الحنابله المشهور المعروف....

و أخرجه الطبرانى عن أبى سعيد الخدرى عن أنس و هذا نصّه:«حدّثنا محمد بن عبد اللّه الحضرمى،ثنا ابراهيم بن الحسن الثعلبى،ثنا يحيى بن يعلى،عن ناصح بن عبد اللّه،عن سماك بن حرب،عن أبى سعيد الخدرى،عن سلمان قال:قلت يا رسول اللّه لكلّ نبى وصىّ،فمن وصيّك؟فسكت عنى.فلمّا كان بعد رآنى فقال:يا سلمان! فأسرعت إليه قلت:لبّيك.قال:تعلم من وصىّ موسى؟قلت:نعم،يوشع بن نون،قال:

لم؟قلت:لأنه كان أعلمهم.قال:فإن وصيى و موضع سرّى و خير من أترك بعدى،ينجز عدتى و يقضى دينى:على بن أبى طالب» (۱).

و أخرجه ابن عساكر الدمشقى بترجمه أمير المؤمنين عليه السلام بأسانيد:

«أخبرنا أبو الفضل الفضيلى،نا أبو القاسم الخليلى،أنا أبو القاسم الخزاعى،أنا الهيثم بن كليب الشاشى،نا محمد بن على،نا يحيى الحمانى،نا شريك،عن الأعمش، عن المنهال-يعنى ابن عمرو-عن عباد-يعنى ابن عبد اللّه الأسدى،عن على قال:قال النبى صلّى اللّه عليه و آله:«على يقضى دينى،و ينجز موعودى،و خير من أخلّفه فى أهلى.

قرأت على أبى محمد بن حمزه،عن أبى بكر الخطيب،أنا الحسن بن أبى بكر،أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد اللّه القطان،نا الحسن بن العباس الرازى،نا القاسم بن خليفه أبو محمد،نا أبو يحيى التيمى إسماعيل بن إبراهيم،عن مطير أبى خالد،عن

۱- ۱) المعجم الكبير ۲۲۱/۶ برقم ۶۰۶۳.

أنس بن مالك قال:

كنا إذا أردنا أن نسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أمرنا على بن أبى طالب أو سلمان الفارسى أو ثابت بن معاذ الأنصارى،لأنهم كانوا أجرأ أصحابه على سؤاله،فلمّا نزلت: «إِذا جاءَ نَصْرُ اللّهِ وَ الْفَتْحُ» (۱)و علمنا أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله نعيت إليه نفسه قلنا لسلمان:سل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من نسند إليه أمورنا،و يكون مفزعنا،و من أحبّ الناس إليه؟فلقيه،فسأله فأعرض عنه،ثم سأله فأعرض عنه، فخشى سلمان أن يكون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قد مقته و وجد عليه،فلمّا كان بعد لقيه،قال:يا سلمان،يا أبا عبد اللّه،ألا أحدّثك عمّا كنت سألتنى؟فقال:يا رسول اللّه إنى خشيت أن تكون قد مقتّنى و وجدت علىّ،قال:«كلّا يا سلمان،إن أخى و وزيرى و خليفتى فى أهل بيتى و خير من تركت بعدى يقضى دينى و ينجز موعدى على بن أبى طالب.

قال الخطيب:مطير هذا مجهول.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندى،نا أبو القاسم بن مسعده،نا حمزه بن يوسف،نا أبو أحمد بن عدى،نا ابن أبى سفيان،نا على بن سهل،نا عبيد اللّه بن موسى،نا مطر الإسكاف عن أنس قال:

قال النبى صلّى اللّه عليه و آله:على أخى،و صاحبى،و ابن عمى،و خير من أترك بعدى،يقضى دينى،و ينجز موعدى.

قال:قلت له:أين لقيت أنساً؟قال:بالخريبه.

أخبرنا أبو القاسم الشحامى،و أبو المظفر القشيرى،قالا:أنا أبو سعد الأديب،أنا أبو سعيد الكرابيسى،أنا أبو لبيد السامى،نا سويد بن سعيد،نا عمرو بن ثابت،عن مطر،

۱- ۱) سوره النصر،الآيه الأولى.

عن أنس قال:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن خليلى و وزيرى و خير من أخلف بعدى يقضى دينى و ينجز موعودى على بن أبى طالب رضى اللّه عنه.

أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن الفضل،و أبو محمد هبه اللّه بن سهل،و أبو القاسم زاهر بن طاهر قالوا:أنا أبو سعد الجنزرودى،أنا عبد اللّه بن محمد بن عبد الوهاب الرازى،نا يوسف بن عاصم الرازى،نا سويد بن سعيد،نا عمرو بن ثابت،عن مطر،عن أنس قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن خليلى و وزيرى و خليفتى فى أهلى و خير من أترك بعدى و ينجز موعدى و يقضى دينى على بن أبى طالب» (۱).

فهذه عدّه من أسانيد الحديث،و قد عرفت أنه من الأحاديث التى اتفق المخالف و الموافق على روايتها فى فضل أمير المؤمنين و كماله،مما لم ينقل مثله و لا الأقلّ منه فى حق غيره من الصحابه.فتم مقصود العلّامه الحلّى من ذكره فى هذا المقام.

لكن القوم لما رأوا عظمه مدلول هذا الحديث،اضطربوا و اختلفت كلماتهم، و لنقدّم الكلام على سنده فى كتاب أحمد:

قال ابن تيميه:إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث، ليس هو فى مسند الإمام أحمد بن حنبل،و أحمد قد صنّف كتاباً فى فضائل الصحابه...

و ليس كلّ ما رواه يكون صحيحاً.ثم إن فى هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه عبد اللّه،و زيادات من روايه القطيعى عن شيوخه،و هذه الزيادات التى رواها القطيعى غالبها كذب... (۲).

فهذا كلامه،إذ حكم على الحديث بالوضع و لم يذكر أىّ دليل.

ص:۲۷۹

۱- ۱) تاريخ دمشق ۵۶/۴۲-۵۷.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۳/۵.

أقول:

إن هذا الحديث فی كتاب الفضائل لأحمد،و العلّامه لم ينسبه إلی المسند،و هو من زيادات القطيعی إذ قال:«حدّثنا هيثم بن خلف،حدّثنا محمد بن أبی عمر الدوری، حدّثنا شاذان،حدّثنا جعفر بن زياد،عن مطر،عن أنس يعنی ابن مالك-قال قلنا لسلمان:سل النبی...» (۱).

و قد تكلّم فی«مطر»و هو«مطر بن ميمون المحاربی،ابن أبی مطر الإسكاف» هكذا ترجمه ابن عدی،و روی الحديث بإسناده عن عبيد اللّه بن موسی عن مطر عن أنس،ثم قال عن الرجل:«هو إلی الضّعف أقرب منه إلی الصّدق» (۲).

فغايته أن يكون ضعيفاً لا كذباً موضوعاً باتفاق أهل المعرفه بالحديث!

و كأن ابن تيميه قد تبع ابن الجوزی فی رمی الحديث بالوضع،فإنّه قد أدرجه فی كتابه فی الموضوعات قائلًا:«الحديث الرابع و العشرون:فی الوصيّه إليه،يرويه سلمان، و له أربع طرق»فذكر الطريق الثانی قال:«ففيه مطر بن ميمون،قال البخاری:منكر الحديث،و قال أبو الفتح الأزدی:متروك الحديث.و فيه جعفر،و قد تكلّموا فيه» (۳).

و فی كلامه نظر من وجوه:

الأول: إن حديث سلمان فی الوصيه غير منحصر بالطرق الأربع التی ذكرها،فهو لم يذكر طريق الطبرانی الذی ذكرناه عن المعجم الكبير،و سيأتی التحقيق فيه.

و الثانی: إن غايه الكلام فی«مطر»أنه منكر الحديث عند البخاری،و أمّا كلام الأزدی فلا يعبأ به،لضعف الأزدی نفسه كما نصّ عليه الذهبی و غيره (۴)،فهل يكفی

۱- ۱) مناقب علی بن أبی طالب لأحمد بن حنبل:۱۲۱ برقم ۱۷۶.

۲- ۲) الكامل فی الضعفاء ۳۹۷/۶-۳۹۸.

۳- ۳) كتاب الموضوعات ۳۷۴/۱-۳۷۵.

۴- ۴) ميزان الإعتدال ۶۱/۱.

هذا لأن يعدّ الحديث فی الموضوعات؟

و الثالث: قوله:«و فیه جعفر،و قد تکلّموا فیه»مردود،بأن الرجل لم یتکلّم فیه إلّا من جهه التشیّع،و التشیّع غیر مضرّ کما نصّ علیه الحافظ ابن حجر (۱)و لذا قال بترجمته:«صدوقٌ یتشیّع» (۲).

و لهذه الأمور و أمثالها نصّ غیر واحد من الأعلام علی أن ابن الجوزی متسرّع فی الحکم بالوضع،و أنه لا ینبغی أن یغترّ بذلک (۳)...و من هنا فقد تعقّبه الحافظ السیوطی فی هذا المقام أیضاً (۴).

فإن کان ابن تیمیه المغترّ بابن الجوزی،عالماً بحاله فما أشدّ تعصّبه،و إلّا فما أجهله!

هذا،و للحدیث عن سلمان فی هذا الباب غیر ما ذکر من الأسانید،فقد ذکرنا روایه الطبرانی فی الکبیر،و لیس فیه مطر و لا جعفر،و ظاهر الطبرانی قبول الحدیث سنداً،فلذا اضطرّ لأن یؤول معناه فقال بعده ما نصه:«قوله:وصیی»یعنی:أنه أوصاه فی أهله لا بالخلافه.و قوله:خیر من أترک بعدی.یعنی من أهل بیته» (۵).

لکنه تمحّل واضح و تکلّف بیّن،بل المراد هو الخلافه من بعده،و هذا المعنی هو محلّ الحاجه للصحابه إذ طلبوا من سلمان أن یسأل عنه النبی صلّی اللّه علیه و آله،و إلی ما ذکرنا أشار ابن کثیر إذ قال:«و فی تأویل الطبرانی-یبدو صحه الحدیث و إن کان غیر صحیح-نظر،و الله أعلم» (۶).

ص:۲۸۱

۱- ۱) مقدّمه فتح الباری:۳۹۸.

۲- ۲) تقریب التهذیب ۱/۱۳۰.

۳- ۳) انظر:تدریب الراوی ۱/۲۳۵،الصواعق المحرقه:۹۰،جواهر العقدین،الجزء الأوّل من القسم الثانی:۷۳ ط بغداد،استجلاب ارتقاء الغرف:۶۱.

۴- ۴) اللآلی المصنوعه ۱/۳۵۸-۳۵۹.

۵- ۵) المعجم الکبیر ۶/۲۲۱.

۶- ۶) جامع المسانید و السنن ۵/۳۸۳ برقم ۳۶۳۳.

إلاـ أن ابن كثير لم يـذكر وجه الضّـعف،حتى رجعنا إلى الحافظ الهيثمى فوجـدناه يقول:«و فى إسـناده ناصـح بن عبـد اللّه،و هو متروك» (۱).

أقول:

أولاً: الرجل ممن أخرج عنه الترمذى و ابن ماجه (۲).

و ثانياً: هو من مشايخ جمع من أئمه القوم كأبى حنيفه و هو من أقرانه (۳).

و ثالثاً: قد وثّقه أو مدحه غير واحد من الأكابر:

«قال ابن حبان:كان شيخاً صالحاً غلب عليه الصّلاح،فكان يأتى بالشىء على التوهّم،فلما فحش ذلك منه استحق الترك.

و قال أحمد بن حازم بن أبى غرزه:سـمعت عبيد اللّه بن موسـى و أبا نعيم يقولان جميعاً عن الحسن بن صالح قال:ناصح بن عبد اللّه المحلّمى نعم الرجل» (۴).

و رابعاً: قال ابن عدى-بعد أن أورد أحاديث له-«و هو فى جمله متشيعى أهل الكوفه،و هو ممن يكتب حديثه» (۵).

و خامساً: إن السبب فى تضعيف من ضعّفه هو نقله لأحاديث الفضائل!! و المناقب بكثره،و إليه أشار أبو حاتم (۶)و ابن عدى،بل بهذا السّبب قيل:«كان يذهب إلى الرفض» (۷)،و إليك عباره الذهبى:

«قلت:كان من العابدين.ذكره الحسن بن صالح فقال:رجل صالح،نعم الرجل»

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۱۴/۹.

۲- ۲) تقريب التهذيب.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۲۶۱/۲۹.

۴- ۴) تهذيب الكمال ۲۶۳/۲۹.

۵- ۵) الكامل ۴۷/۷ و نقله المزى فى تهذيب الكمال ۲۶۳/۲۹-۲۶۴.

۶- ۶) الجرح و التعديل ۵۰۲/۸.

۷- ۷) الضعفاء للعقيلى ۳۱۱/۴.

ثم روی ما یلی:«إسماعیل بن أبان،حدّثنا ناصح أبو عبد اللّه عن سماک عن جابر قالوا:

یا رسول اللّه،من یحمل رایتک یوم القیامه؟قال:من عسی أن یحملها إلا من حملها فی الدنیا،یعنی علیّاً.

یحیی بن یعلی المحاربی،عن ناصح بن عبد اللّه،عن سماک بن حرب،عن أبی سعید الخدری عن سلمان قال قلت:یا رسول اللّه...هذا خبر منکر» (۱).

فظهر،أن السبب الأصلی للقدح فی الرجل روایه مثل هذه الأحادیث،فإن القوم لا یطیقون سماعها و لا یتحمّلون الراوی لها!

هذا،و الأحادیث الوارده فی الوصیّه لأمیر المؤمنین و أنه علیه السلام هو الوصیُّ لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،کثیره،و من ذلک:عن ابن بریده،عن أبیه،عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:«لکلّ نبی وصی و وارث و إن وصیی و وارثی علی بن أبی طالب».

أخرجه الحاکم فی تاریخه،و ابن عساکر،و أبو القاسم البغوی،و ابن عدی، و المحبّ الطبری و غیرهم من أعلام الحفاظ (۲).

و لیس فیه من تکلّم فیه إلّا«محمد بن حمید الرازی»لکنه من رجال الترمذی و أبی داود و ابن ماجه،و وثقه أبو زرعه الرازی و یحیی بن معین فقال:«ثقه لیس به بأس، رازی کیّس».

و حدّث عنه أحمد بن حنبل و یحیی بن معین و محمد بن یحیی الذهلی،و قال ابن عدی-بعد أن ذکر له أحادیث-:«و تکثر أحادیث ابن حمید التی أنکرت علیه إن ذکرناها،علی أن أحمد بن حنبل قد أثنی علیه خیراً لصلابته فی السنّه».

إلّا أن الجوزجانی الناصبی قال:«ردیء المذهب»و البخاری قال:«فی

۱- ۱) میزان الإعتدال ۲۴۰/۴.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۳۹۲/۴۲،الریاض النضره ۱۷۸/۲،تنزیه الشریعه الغراء ۳۵۶/۱.

حدیثه نظر» (۱).

و بما ذکرنا من الأحادیث فی المسأله و التحقیق حولها کفایه لمن أراد الهدایه.

صعود علی علی منکب النبی لکسر الأصنام

قال قدس سره:و عن أبی مریم عن علی علیه السلام قال:«انطلقت أنا و النبی صلّی اللّه علیه و آله حتی أتینا الکعبه،فقال لی رسول اللّه:اجلس،فصعد علی منکبی فذهبت لأنهض به،فرأی منی ضعفاً،فنزل.و جلس لی نبی اللّه صلّی اللّه علیه و آله و قال:إصعد علی منکبی،فصعدت علی منکبه،قال:فنهض بی.قال:فإنه تخیّل لی أنی لو شئت لنلت افق السماء،حتی صعدت علی البیت و علیه تمثال صفر أو نحاس،فجعلت ازاوله عن یمینه و عن شماله و بین یدیه و من خلفه،حتی إذا استمکنت منه قال لی رسول اللّه:إقذف به،فقذفت به،فتکسّر کما تتکسّر القواریر،ثم نزلت،و انطلقت أنا و رسول اللّه نستبق حتی توارینا البیوت خشیه أن یلقانا أحد من الناس».

الشرح:

قد أخرج غیر واحد من الأئمه هذا الحدیث بسند صحیح:

کأحمد بن حنبل فی المسند (۲)،و النسائی صاحب السنن فی خصائص أمیر المؤمنین (۳)،و الحاکم النیسابوری و قال:«هذا حدیث صحیح الإسناد و لم یخرجاه» (۴).و وافقه الذهبی فی تلخیصه (۵).

۱- ۱) تهذیب الکمال ۱۰۱/۲۵،الکامل فی الضعفاء ۲۷۵/۶.

۲- ۲) مسند أحمد ۸۴/۱.

۳- ۳) خصائص علی:۱۱۳.

۴- ۴) المستدرک علی الصحیحین ۳۶۶/۲-۳۶۷ و ۵/۳.

۵- ۵) تلخیص المستدرک ط معه ۱۱۵/۳.

و رواه أيضاً:ابن أبى شيبه،و أبو يعلى،و محمد بن جرير الطبرى.رواه عنهم المتقى الهندى (۱).

قال ابن تيميه:إن هذا الحديث إن صحّ فليس فيه شىء من خصائص الأئمه و لا خصائص على،فإن النبى كان يصلّى و هو حامل امامه بنت أبى العاص بن الربيع..» (۲).

أقول:

أوّلًا: كان المقصود ذكر ما رواه الموافق و المخالف،لا الخصائص.

و ثانياً: القضيّه من الخصائص بلا ريب.

و ثالثاً: الحديث صحيح و التشكيك فيه تعصّب.

و رابعاً: تنظير القضيه بحمل امامه فى الصلاه تعصّب آخر.

قوله لفاطمه:ألا ترضين أنى زوّجتک...

قال قدس سره:و عن معقل بن يسار أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال لفاطمه:

ألا ترضين أنى زوّجتك أقدم أمتى سلماً و أكثرهم علماً و أعظمهم حلماً؟

الشرح:

روى حديث قول النبى صلّى اللّه عليه و آله لبضعته الطاهره كذلك،بهذا اللفظ أو نحوه،جمع من الأئمه الأعلام بأسانيد معتبره لا مجال للتكلّم فيها،و نحن نكتفى ببعض الروايات:

ففى مسند أحمد:«حدّثنا عبد اللّه،حدّثنى أبى،ثنا أبو أحمد،ثنا خالد-يعنى

ص:۲۸۵

۱- ۱) كنز العمال ۱۷۱/۱۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۵/۵.

ابن طهمان-عن نافع بن أبى نافع عن معقل بن يسار قال:وضّأت النبى صلّى اللّه عليه و آله ذات يوم فقال:هل لک فى فاطمه رضى اللّه عنها نعودها؟فقلت:نعم.فقام متوكّئاً علىّ فقال:أما أنه سيحمل ثقلها غيرک و يكون أجرها لک،قال:فكأنه لم يكن علىّ شىء، حتى دخلنا على فاطمه عليها السلام،فقال لها:كيف تجدينک؟قالت:و الله لقد اشتدّ حزنى و اشتدّت فاقتى و طال سقمى.

قال أبو عبد الرحمن:وجدت فى كتاب أبى بخطّ يده فى هذا الحديث قال:و أما ترضين أنى زوّجتک أقدم أمتى سلماً و أكثرهم علماً و أعظمهم حلماً» (۱).

و رواه الطبرانى كذلک:

فرواه الهيثمى فى باب إسلام على عليه السلام قائلاً:«رواه أحمد و الطبرانى.و فيه خالد بن طهمان.وثّقه أبو حاتم و غيره،و بقيه رجاله ثقات» (۲).

و فى باب علمه عليه السلام قال:«قد تقدّم فى إسلامه:أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قال لفاطمه:أما ترضين أن زوّجتک أقدم أمتى سلماً و أكثرهم علماً و أعظمهم حلماً.رواه أحمد و الطبرانى برجال وثّقوا» (۳).

و رواه الطبرى عن أمير المؤمنين و صحّحه.فرواه عنه المتقى الهندى:«عن على قال:خطب أبو بكر و عمر و فاطمه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،فأبى رسول اللّه عليهما.فقال عمر:أنت لها يا على.قال:ما لى من شىء إلّا درعى و جملى و سيفى.

فتعرّض على ذات يوم لرسول اللّه.فقال:يا على،هل لک من شىء؟قال:جملى و درعى أرهنهما.فزوّجنى رسول اللّه فاطمه.فلما بلغ فاطمه ذلک بكت،فدخل عليها رسول اللّه،فقال:ما لک تبكين يا فاطمه؟و الله أنكحتک أكثرهم علماً و أفضلهم حلماً

۱- ۱) مسند أحمد ۲۶/۵.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۱۰۱/۹.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۱۴/۹.

و أقدمهم سلماً.و فی لفظ:أوّلهم سلماً.

ابن جریر و صحّحه.و الدولابی فی الذریّه الطاهره» (۱).

و رواه ابن عساکر بأسانید عدیده عن غیر واحد من الأصحاب و الصحابیّات (۲).

و رواه جماعه آخرون من الحفاظ الأعلام کذلک.

أقول:

إن هذا الحدیث الذی یشتمل علی ثلاثه فضائل لأمیر المؤمنین علیه السلام،قد اتفق علی روایته المؤالف و المخالف،لکن کلّ واحده منها مرویّه بأسانید کثیره تخصّها،و لو أردنا التعرّض لها لطال بنا المقام،و المهم فعلاً هو إثبات صحه ما ذکره العلاّمه رحمه اللّه.

و لا یخفی أن هذا الموضع من المواضع التی أغفلها ابن تیمیه،و کأن هذا الکلام لم یذکره العلامه حتی یرد علیه؟! مع أنه موجود فی جمیع نسخ کتاب منهاج الکرامه الموجوده بین أیدینا!!

حدیث الصّدیقون ثلاثه

قال قدس سره:و عن ابن أبی لیلی قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

الصدّیقون ثلاثه،حبیب النّجار مؤمن آل یس الذی قال: «یا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِینَ» و حزبیل مؤمن آل فرعون الذی قال «أَ تَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ یَقُولَ رَبِّیَ اللّهُ» و علی بن أبی طالب و هو أفضلهم.

الشرح:

هذا الحدیث أورده العلّامه هنا،و فی الأدلّه من الکتاب علی إمامه أمیر المؤمنین

۱- ۱) کنز العمال ۱۱۴/۱۳.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۱۲۶/۴۲-۱۳۲.

علیه السلام،فی البرهان السادس و العشرون،کما سیأتی،فکان المقصود من إیراده هنا -کما ذکرنا غیر مرّه-أن فضائل أمیر المؤمنین و کمالاته متفق علیها من الفریقین،فلذا نکتفی بذکر أسماء بعض رواته من أهل السنه الأعلام،و نرجئ البحث التفصیلی إلی هناک.فاعلم أن من رواه هذا الحدیث:

۱-أحمد بن حنبل.

۲-البخاری.

۳-أبو داود السجستانی.

۴-أبو القاسم الطبرانی.

۵-أبو الحسن الدار قطنی.

۶-ابن مردویه الإصفهانی.

۷-أبو نعیم الإصفهانی.

۸-الخطیب البغدادی.

۹-ابن عساکر الدمشقی.

۱۰-الفخر الرازی.

۱۱-جلال الدین السیوطی.

۱۲-علی المتقی الهندی.

فهؤلاء من رواته من الأعلام.

و یقول ابن تیمیه-فی الموضعین-بأن هذا الحدیث کذبٌ موضوع.فإن کان هؤلاء یروون الموضوعات فما ذنبنا؟لکن ستعلم-فی البرهان السادس و العشرین من القرآن-صحّته سنداً.فانتظر.

حدیث أنت منی و أنا منک

قال قدس سره:و عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنه قال لعلی:أنت منی و أنا منک .

الشرح:

هـذا حدیث أخرجه البخاری فی باب مناقب أمیر المؤمنین علیه السـلام، و أخرجه غیره من الأئمه الأعلام عند القوم،فهو صـحیح بلا ریب و لا کلام.

و قد أذعن ابن تیمیه بصحته فقال:«إن هذا حدیث صحیح،أخرجاه فی الصحیحین»ثم قال:«لکن هذا اللفظ قد قاله النبی صلی اللّه علیه و سلم لطائفه من أصحابه...»فذکر بعض الأحادیث فقال:«فتبیّن أن قوله لعلی:أنت منی و أنا منک،لیس من خصائصه،بل قال ذلک للأشعریین و قاله لجلبیب» (1).

فیقال له:

أوّلاً: ما رویته ممّا انفرد به أصحابک،و قوله صلّی اللّه علیه و آله لعلی علیه السلام متفق علیه.

و ثانیاً: لو سلّمنا صحه ما رویتموه من أنه قال هذا الکلام للأشعریین و لجلبیب، فهل قاله لأحد من الثلاثه؟

و ثالثاً: لقد عرفت ما هو المقصود فی هذا المقام،فلا مناص لک من الإقرار به....

فما ذکره العلّامه هو الحق.

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۰/۵.

حديث ابن عباس فی الفضائل العشر

قال قدس سره:و عن عمرو بن میمون....

الشرح:

هذا الحدیث من أصح الأحادیث و أثبتها،و لا مجال لأهل العلم من أهل السنه للمناقشه فی سنده حتی علی أصولهم،فکیف بابن تیمیه و أمثاله!

و نحن هنا نذکر عدّهً من الأئمه الرواه له،و نثبت صحّته علی ضوء کلماتهم،لکی یتبین تعصّب من یتکلّم فیه ضدّ الحق المبین و ضلاله عن الصراط المستقیم... فنقول:

أخرج جمع غفیر من الأئمه الأعلام بأسانیدهم المعتبره«عن عمرو بن میمون قال:إنی لجالس إلی ابن عباس،إذ أتاه تسعه-أو سبعه-رهط فقالوا...».فمنهم من رواه بتمامه و منهم من روی بعضه...و من الرواه له:

أبو داود الطیالسی

و ابن سعد

و أحمد بن حنبل

و الترمذی

و ابن أبی عاصم

و أبو بکر البزار

و النسائی

و أبو یعلی

و المحاملی

و الطبرانی

و الحاکم

و ابن عبد البر

و ابن عساکر

و المزی

و الذهبی

و ابن کثیر

و الهیثمی

و ابن حجر العسقلانی...و غیرهم (۱).

و ممن أخرجه بتمامه من الأئمه:أحمد بن حنبل فی المسند (۲).

فهذا من فضائل أمیر المؤمنین و کمالاته التی لا تحصی،اتفق علی روایته المؤالف و المخالف.

فقال ابن تیمیه:إن هذا لیس مسنداً بل هو مرسلٌ لو ثبت عن عمرو بن میمون.

و فیه ألفاظ هی کذب علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله (۳).

أقول:

أمّا قوله«إن هذا لیس مسنداً بل هو مرسل»فجهلٌ أو تجاهل:

ففی(المسند)و(الطبقات)و(کتاب السنّه)و(مسند البزار)و(الخصائص) و کتاب(المستدرک)و غیرها:«عن عمرو بن میمون عن ابن عباس»و جاء فی(المعجم الکبیر)فی«مسند ابن عباس»عنوان:«عمرو بن میمون عن ابن عباس»فأخرجه بطوله.

---

۱ - ۱) صحیح الترمذی ۳۰۵/۵،کتاب السنه ۵۸۸-۵۸۹ برقم ۱۳۵۱ کشف الأستار عن زوائد البزّار ۱۸۹/۳،خصائص علی:۷۵،المعجم الکبیر ۷۷/۱۲،المعجم الأوسط ۱۶۶/۳،المستدرک علی الصحیحین ۴/۳ و ۱۳۲،الاستیعاب ۱۰۹۱/۳،تاریخ دمشق ۹۷/۴۲ و ۹۹،اسد الغابه ۸۹/۴،تهذیب الکمال ۴۸۱/۲۰،البدایه و النهایه ۳۷۴/۷،مجمع الزوائد ۱۱۹/۹،تهذیب التهذیب ۲۹۵/۷ و غیرها.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۳۰/۱-۳۳۱.

۳- ۳) منهاج السنّه ۳۴/۵.

و أمّا قوله:«لو ثبت عن عمرو بن ميمون»فكذلك:

فأبو داود الطيالسی یرویه:عن شعبه،عن أبی بلج،عن عمرو بن میمون،عن ابن عباس.

و النسائی و البزار و غیرهما عن:محمد بن المثنی،عن یحیی بن حمّاد،عن أبی عوانه،عن أبی بلج،عن عمرو بن میمون،عن ابن عبّاس....

و هکذا الأسانید الأخری...فلذا نصّ غیر واحد من الأئمه علی صحته:

کالحاکم النیسابوری،و ابن عبد البر،و المزّی،و الذهبی،و أبی بکر الهیثمی و ابن حجر العسقلانی،و ناهیک بهم فی معرفه الحدیث عندهم،قال ابن عبد البر و المزی:

«هذا إسناد لا مطعن فیه لأحد،لصحته و ثقه نقلته» (۱).

و إذا ثبت صحه سنده،فالمکذّب له هو الکاذب.

هذا،و لا یخفی أن هذه الفضائل من خصائص أمیر المؤمنین علیه السلام،و لذا أدرجه النسائی فی کتاب(خصائص علی)،و من هنا أیضاً عنونه الحافظ محبّ الدین الطبری المکی بقوله:«ذکر اختصاصه بعشر»فی کتاب(الریاض النضره فی مناقب العشره المبشّره) (۲).

و تلخّص:إن هذا الحدیث رواه الموافق و المخالف لأمیر المؤمنین علیه السلام، و لیس فی کتب المخالفین مثله-و لا أدون و أقلّ منه-فی حق أبی بکر و تالییه.

و لا یخفی:أن کلّ واحد من هذه المناقب العشر له أسانید خاصّه فی کتب القوم، بالإضافه إلی هذا السند الجامع لها.

۱- ۱) الاستیعاب ۹۲/۳:۱،تهذیب الکمال ۴۸۱/۲۰.

۲- ۲) الریاض النضره:۱۷۴/۳-۱۷۵.

أحاديث رواها الخوارزمی

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما رواه أخطب خوارزم

الشرح:

ثم إن العلّامه رحمه اللّه أورد عدّه أحادیث من روایات أخطب خوارزم،فکان أوّل شیء ردّ علیه ابن تیمیه أن قال:«إن أخطب خوارزم هذا،له مصنّف فی هذا الباب، فیه من الأحادیث المکذوبه ما لا یخفی کذبه علی من له أدنی معرفه بالحدیث،فضلاً عن علماء الحدیث،و لیس هو من علماء الحدیث و لا ممن یرجع إلیه فی هذا الشأن ألبته» (۱).

فأقول:

أوّلاً:کان مقصود العلّامه فی هذا المقام إیراد جمله من الأحادیث فی فضائل و کمالات أمیر المؤمنین علیه السلام اتفق علی روایته الموافق و المخالف.

و ثانیاً: إن هذه الأحادیث التی رواها عن أخطب خوارزم لیست مما ینفرد به هذا الرجل،و فی طرقها کثیرٌ من الأعلام،بل رواها غیره من علماء أهل السنه أیضاً کما سیظهر.

و ثالثاً: إن أخطب خوارزم-و هو أبو المؤید الموفق بن أحمد بن محمد المکی الخوارزمی المتوفی سنه ۵۶۸-فقیه،محدّث،من علماء أهل السنه الکبار فی القرنین الخامس و السادس،تخرّج بالزمخشری حتی قیل له:خلیفه الزمخشری،و رحل فی طلب العلم إلی البلاد کالحجاز و العراق،و لقی العلماء الکبار و أخذ عنهم و أجاز لهم.

و بالجمله،فإنه من فقهاء الحنفیّه،و من علماء الدین،و من رجال الأدب،کما یظهر من تراجمه فی الکتب المشتهره:

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۱/۵.

قال العماد الإصفهانی:«خطیب خوارزم،أبو المؤید الموفّق بن أحمد بن محمد المکی الخوارزمی،من الأفاضل الأکابر فقهاً و أدباً،و الأماثل الأکارم حسباً و نسباً» (۱).

و قال الحافظ ابن النجار:«الموفّق بن أحمد المکی،کان خطیب خوارزم،و کان فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً بلیغاً،و من تلامذه الزمخشری» (۲).

و قال الصفدی:«کان متمکناً فی العربیه،غزیر العلم،فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً.قرأ علی الزمخشری،و له خطب و شعر و مناقب» (۳).

و قال أبو الوفاء القرشی فی طبقاته:«الموفق بن أحمد بن محمد المکی،خطیب خوارزم،استاذ ناصر بن عبد اللّه صاحب المغرب،أبو المؤید،مولده فی حدود سنه ۴۸۴.ذکره القفطی فی أخبار النحاه.أدیب فاضل له معرفه فی الفقه و الأدب.روی مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن محمد بن أحمد النسفی.و مات رحمه اللّه سنه ۵۶۸،و أخذ علم العربیه عن الزمخشری» (۴).

---

۱ - ۱) خریده القصر و جریده العصر،عنه:نفحات الأزهار ۱۴۷/۱۹،لعماد الدین الکاتب الإصفهانی،المتوفی ۵۹۷،ترجم له فی:معجم الأدباء ۱۱/۱۹،وفیات الأعیان ۲۳۳/۴،العبر ۲۹۹/۴،طبقات الشافعیه الکبری ۱۷۸/۶،مرآه الجنان ۴۹۲/۳ و غیرها.

۲ - ۲) ذیل تاریخ بغداد،عنه:الیقین للسید ابن طاووس ۱۶۶،للحافظ محب الدین ابن النجار البغدادی المتوفی سنه ۶۴۳،ترجم له فی:تذکره الحفاظ ۱۴۲۸/۴،طبقات الشافعیه الکبری ۹۸/۸،الوافی بالوفیات ۷/۵،البدایه و النهایه ۱۹۷/۱۳ و غیرها.

۳ - ۳) عنه:بغیه الوعاه کما سیأتی،و توجد ترجمه الصفدی صاحب الوافی بالوفیات المتوفی سنه ۷۶۷ فی:الدرر الکامنه ۸۷/۲،و طبقات الشافعیه لابن قاضی شهبه ۴/۶ و غیرهما.

۴ - ۴) الجواهر المضیه فی طبقات الحنفیّه ۵۲۳/۳،لأبی الوفاء عبد القادر القرشی الحنفی المتوفی سنه ۷۷۵ و توجد ترجمته فی:حسن المحاضره فی محاسن مصر و القاهره ۴۷۱/۱ و غیره.و أما القفطی فقد ذکر الموفق الخوارزمی فی کتابه إنباه الرواه بأنباء النحاه ۳۳۲/۳ و هو الوزیر:جمال الدین علی بن یوسف الشیبانی،من وزراء حلب،المتوفی سنه ۶۴۶،توجد ترجمته فی حسن المحاضره ۵۵۴/۱،بغیه الوعاه ۳۵۸.

و قال التقی الفاسی:«الموفق بن أحمد بن محمد بن محمد المکی،أبو المؤید، العلّامه،خطیب خوارزم،کان أدیباً فصیحاً مفوّهاً،خطب بخوارزم دهراً،و أنشأ الخطب،و أقرأ الناس،و تخرّج به جماعه،و توفی بخوارزم فی صفر سنه ثمان و ستین و خمسمائه.ذکره هکذا الذهبی فی تاریخ الإسلام.

و ذکره الشیخ محی الدین عبد القادر الحنفی فی طبقات الحنفیه و قال:ذکره القفطی فی أخبار النحاه،أدیب فاضل،له معرفه بالفقه و الأدب.و روی مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن محمد بن أحمد النسفی» (1).

و قال الحافظ السیوطی:«الموفق بن أحمد بن أبی سعید إسحاق،أبو المؤید، المعروف بأخطب خوارزم.قال الصفدی:کان متمکّناً فی العربیه،غزیر العلم،فقیهاً فاضلاً أدیباً شاعراً.قرأ علی الزمخشری،و له خطب و شعر.قال القفطی:و قرأ علیه ناصر المطرزی.ولد فی حدود سنه ۴۸۴ و مات سنه ۵۶۸» (2).

و الخوارزمی-هذا-من کبار الحنفیّه فی زمانه،فقد ترجم له فی(الجواهر المضیّه فی طبقات الحنفیه)و(الطبقات السنیه فی تراجم الحنفیه)و(الفوائد البهیّه فی تراجم الحنفیّه).و قد ألّف الخوارزمی کتاباً فی مناقب أبی حنیفه،طبع فی حیدرآباد سنه ۱۳۲۱.

و فی کتاب(جامع مسانید أبی حنیفه)تألیف محمد بن محمود الخوارزمی نقل

ص:۲۹۵

۱- ۱) العقد الثمین فی أخبار البلد الأمین ۳۱۰/۷،للتقی الفاسی المکی المتوفی سنه ۸۳۲.توجد ترجمته فی:الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ۱۸/۷،طبقات الحفاظ للسیوطی ۵۴۹ و غیرهما. و الذهبی صاحب تاریخ الاسلام المتوفی سنه ۷۴۸ غنی عن التعریف. قلت:و ذکره الذهبی فی المختصر المحتاج إلیه من تاریخ بغداد لابن الدبیثی:۳۶۰ أیضاً. و أما القفطی و أبو الوفاء عبد القادر الحنفی،فقد تقدم التعریف بهما.

۲- ۲) بغیه الوعاه فی أخبار اللغویین و النحاه ۳۰۸/۲ للحافظ جلال الدین السیوطی المتوفی سنه ۹۱۰ و هو غنیٌّ عن التعریف.

كثير عن الموفق بن أحمد،و احتجاج بأقواله و أشعاره فى مدح أبى حنيفه و غير ذلك، مع وصفه بأوصاف و ألقاب جليله كقوله:«الصّدر العلّامه أخطب خطباء الشرق و الغرب صدر الأئمه» (۱).

و لا يخفى أن صاحب جامع المسانيد المتوفى سنه ۶۶۵ من كبار أئمه الحنفيّه المعتمدين المشهورين.

و تلخّص:إن أخطب خوارزم عالم فقيه محدّث أديب خطيب...لا يمكن تجاهله و إنكار قدره و منزلته بين أهل السنه.

و أمّا كتابه فى الباب،فقد ذكر ابن تيميه أن فيه من الأحاديث المكذوبه ما لا يخفى.

أقول:

و أى كتاب من كتب القوم ليس فيه من الأحاديث المكذوبه،و إنّ أصحّ كتبهم -و هما كتابا البخارى و مسلم المعروفان بالصّحيحين-قد نصّ غير واحد من أئمتهم على عدّه كبيره من أحاديثهما بالبطلان،و قد جمعنا كلمات بعضهم فى رساله تحت عنوان(الصحيحان فى الميزان).

لقد ذكرنا مراراً:أن مقصود العلّامه من ذكر هذه الأحاديث هو التذكير ببعض فضائل و مناقب أمير المؤمنين بروايه المخالفين و الموافقين،مما لم يرو فى حق أئمه القوم،و لم يطعن فى صحته إلا المتعصّبون منهم.

ثم إن كتاب الخوارزمى فى(مناقب الإمام على)يشتمل على طرف من فضائل الإمام عليه السلام يرويها بالأسانيد عن مشايخه عن الصحابه،مع رعايه جميع أحكام الروايه،من دون أن يلتزم فى أوّله بالصحّه،و مشايخه فى الأكثر محدّثون معروفون فى

۱- ۱) انظر:جامع مسانيد أبى حنيفه ۱۴/۱،۳۱.

البلاد المختلفه،فمنهم من يروى عنه بالكتابه و منهم بالإجازه و هكذا....

و ليس الخوارزمی بأوّل من ألّف فی(مناقب أمیر المؤمنین)و لا بالأخیر،فإن کثیراً من أکابر القوم من المتقدّمین و المتأخرین یفتخرون بروایه فضائله و مناقبه و کتابتها،بخلاف النواصب الذین لا یطیقون سماع واحده منها!

هذا،و قد اشتهر هذا الکتاب فی الأوساط العلمیّه و اعتمد علیه جمع من علماء القوم فی کتبهم المختلفه،مما یدلّ علی اعتباره عندهم:

کالحافظ الکنجی الشافعی،فی غیر موضع من کتابه.

و الحافظ الزرندی الحنفی.

و ابن الصباغ المالکی.

و الحافظ السمهودی الشافعی.

و ابن حجر الهیتمی المکی.

و ابن باکثیر المکی.

و عبد العزیز الدهلوی الحنفی.

و قد أوردنا نصوص عباراتهم فی کتابنا الکبیر (۱).

الحدیث الأول:لو أن عبداً عَبَد اللّه...

رواه أبو المؤید الموفق الخوارزمی بإسناده عن مسند زید،فهو عن الحافظ شهردار بن شیرویه الدیلمی الهمدانی،عن شیخه أبی الفتح عبدوس بن عبد اللّه بن عبدوس الهمدانی کتابهً،قال:حدّثنی الشیخ أبو طاهر الحسین بن علی بن مسلمه،و هو یرویه عن زید بن علی.

۱- ۱) نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار فی إمامه الأئمه الأطهار ۱۶۴/۱۹-۱۷۳.

و زید بن علی،یرویه عن أبیه علی بن الحسین،عن أبیه عن جدّه عن أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب علیه السلام،عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال لعلی....

و حاصل معنی الحدیث:أن ولایه علی علیه السلام شرط للدخول فی الجنّه، فمن أبغضه لا یدخلها ألبته.و هذا المعنی وارد فی أحادیث کثیره یرویها أصحاب المسانید و السنن بألفاظ مختلفه...فلو أن أحداً أظهر الشهادتین و صلّی و صام و حجّ و جاء بجمیع الواجبات فی الشریعه،و هو مبغض لأمیر المؤمنین علیه الصلاه و السلام، فهو منافق،بحکم قوله صلّی اللّه علیه و آله:«یا علی،لا یحبّک إلا مؤمن و لا یبغضک إلا منافق» (۱).و حکم المنافقین فی الآخره معلوم بالکتاب و السنّه،و هذا هو السبب لتکذیبهم مثل هذه الأحادیث! بل إن نفس هذا المعنی واردٌ فی أحادیث کثیره نصّ بعض أئمتهم علی صحته:

ففی حدیث أخرجه الحاکم عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال:

«فلو أن رجلاً صفن بین الرکن و المقام،فصلّی و صام،ثم لقی اللّه و هو مبغض لأهل بیت محمد،دخل النار»قال:«هذا حدیث حسن صحیح علی شرط مسلم و لم یخرجاه».

و وافقه الذهبی فی تلخیصه (۲).

و فی حدیث آخر،أخرجه الطبرانی و ابن عساکر و الخطیب و غیرهم،عن ابن عباس عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:«لو أن عبداً عبد اللّه بین الرکن و المقام

---

۱ - ۱) مسند الحمیدی ۳۱/۱،السنن الکبری للنسائی ۱۳۷/۵،مسند أبی یعلی ۲۵۱/۱،المعجم الأوسط ۳۳۷/۲،کنز العمال ۵۹۸/۱۱،مسند أحمد ۹۵/۱،سنن الترمذی ۳۰۶/۵،مجمع الزوائد ۱۳۳/۹،فتح الباری ۶۰/۱.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۴۹/۳.

ألف عام و ألف عام،حتی یکون کالشنّ البالی،و لقی اللّه مبغضاً لآل محمد،أکبّه اللّه علی منخره فی نار جهنم» (۱).

و فی حدیث ثالث،أخرجه ابن عساکر و غیره،عن أبی امامه الباهلی عنه صلّی اللّه علیه و آله:«و لو أن عبداً عَبَد اللّه بین الصّفا و المروه ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام،ثم لم یدرک محبّتنا [صحبتنا] لأکبّه اللّه علی منخریه فی النار،ثم تلا «قُلْ لا أَسْئَلُکُمْ عَلَیْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی» (۲).

و مثلها أحادیث أخری عن غیرهم من الصحابه.

لکن الثابت فی محلّه فوق ذلک أیضاً،لأن مقتضی الأدلّه اشتراط ذلک بالقول بإمامته بعد رسول اللّه مباشرهً،و لیس هنا موضع تفصیل الکلام فیه.

و المهم:أن نعرف أن هذا المعنی وارد فی کتب الموافقین و المخالفین بالأسانید و بعضها صحیح،بالنسبه إلی أمیر المؤمنین و أهل البیت الطاهرین،أمّا ما ورد فی الکتب بالنسبه إلی غیرهم من القدح و الطعن،فلا تجد شیئاً منه فی أمیر المؤمنین و أهل بیته، فأی الطّرفین هو الأولی بالاتّباع؟

الحدیث الثانی:قال رجلٌ لسلمان:ما أشدّ حبّک لعلی!

وَرَد هذا الحدیث فی غیر واحد من کتب المعتقدین بخلافه أبی بکر،لکنهم لم یرووا مثله فیه،فلم ینقلوا أن سلمان کان یحبّ أبا بکر حتی یسأله رجل عن شدّه حبّه له،فیروی عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله شیئاً من هذا الباب فی حق أبی بکر بن أبی قحافه!

۱- ۱) تاریخ بغداد ۱۲۴/۱۳،مجمع الزوائد ۱۷۱/۹،تاریخ دمشق ۳۲۸/۴۲،الخصائص الکبری ۲۶۵/۲،ذخائر العقبی:۱۸.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۶۵/۴۲-۶۶.

و لقد كذّب به ابن تيميّه! (۱)و ما أدرى هل كذَّب سؤال الرجل من سـلمان؟أو سماع سلمان من رسول اللّه هذا الكلام؟أو أصل أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قد قاله؟

أمّا أن رجلًا سأل سـلمان و أجاب رضـى اللّه عنه بـذلك،فقد أخرجه الحاكم بإسـناده عن عوف بن أبى عثمان النهدى قال:«قال رجل لسـلمان:ما أشدّ حبّك لعلى! قال:سـمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يقول:من أحبّ عليّاً فقد أحبّنى و من أبغض عليّاً فقد أبغضنى».

و قد صحّحه الحاكم على شرط البخارى و مسلم.

و وافقه الذهبى (۲).

فاحكم على ابن تيميه و أتباعه بما يقتضيه الدين و الإنصاف.

و أمّا أن رسول اللّه قـال هـذا الكلام،فقـد أخرجه عـدّه من الأئمه الأعلام من أهل السـنّه،عن غير واحـد من صـحابته عليه و آله الصّلاه و السلام،و نكتفى بكلام الحافظ ابن عبد البر،لئلّا يطول بنا المقام.فإنه قال بترجمه الإمام على عليه السلام:

«قال صـلّى اللّه عليه و آله:من أحبّ علياً فقـد أحبنى و من أبغض علياً فقـد أبغضـنى، و من آذى علياً فقد آذانى،و من آذانى فقد آذى اللّه» (۳).

فليعرف ابن تيميه من كان فى شك من أمره إلى هذه الساعه!!

الحديث الثالث:خلق اللّه من نور وجه على...

رواه أبو المؤيد الخوارزمى عن الحافظ أبى العلاء الحسن بن أحمد العطار

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۷/۵.
۲- ۲) المستدرک على الصحيحين ۱۳۰/۳.
۳- ۳) الاستيعاب فى معرفه الأصحاب ۱۱۰۱/۳.

الهمدانی (۱)بإسناده من طریق محمد بن أحمد بن شاذان،عن هدبه بن خالد (۲)،عن حماد بن سلمه،عن ثابت البنانی عن أنس بن مالک.

و هذا من جمله الأحادیث الوارده عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی حبّ الملائکه لأمیر المؤمنین علیه السلام و شیعته و استغفارها لهم،و هی أحادیث کثیره و مضامینها جلیله.

و من أطرف هذه الأحادیث ما رواه الخوارزمی أیضاً من طریق الحافظ أبی العباس ابن عقده الکوفی (۳)عن عبد الرزاق،عن معمر،عن الزهری،عن أبی بکر عبد اللّه بن عبد الرحمن قال:سمعت عثمان بن عفان قال سمعت عمر بن الخطاب:

سمعت أبا بکر بن أبی قحافه سمعت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم یقول:إن اللّه خلق من نور وجه علی بن أبی طالب ملائکه یسبّحون و یقدّسون و یکتبون ثواب ذلک لمحبّیه و محبّی ولده» (۴).

و کذلک کانت عقیده الصحابه فیه علیه السلام:ففی کتاب الفضائل لأحمد،عن سعید بن جبیر عن ابن عباس:«و ذکر عنده علی بن أبی طالب فقال:إنکم لتذکرون رجلاً کان یسمع وطء جبرئیل فوق بیته» (۵).

بل فی حدیث أخرجه ابن عساکر:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان یستغفر بنفسه لشیعه علی علیه السلام،قاله فی خطبه له رواها جابر و لفظه:«إن اللّه علّمنی أسماء أمتی کلّها کما علّم آدم الأسماء کلّها،و مثل لی أمتی فی الطین،فمرّ بی أصحاب الرّایات،

۱- ۱) توجد ترجمته فی الکامل فی التاریخ ۴۱۱/۱۱.

۲- ۲) صحّف فی الکتاب إلی:حدیه بن غالب.

۳- ۳) توجد ترجمته فی الوافی بالوفیات ۲۵۸/۷،البدایه و النهایه ۲۳۶/۱۱.

۴- ۴) مقتل الحسین ۹۷/۱.

۵- ۵) مناقب أحمد:۱۶۲ رقم ۲۳۷ من زیادات القطیعی.

فاستغفرت لعلی و شیعته» (۱).

هذا،و لو أردنا تصحیح أسانید ما رووه فی هذا الباب لطال بنا المقام،لکن المهم:

هو أن هـذه أحـادیث رواهـا الموافق و المخـالف،و لم یرد مثلها فی حق أبی بکر حتی فی کتب المعتقـدین بإمامته...فمن الأولی بالاتّباع؟

الحدیث الرابع عن ابن عمر:من أحبّ علیاً...

و هـذا الحدیث رواه الخوارزمی عن أبی العلاء العطار المتقدّم،من طریق محمد بن أحمد بن شاذان،بإسـناده عن مالک بن أنس عن نـافع،عن ابن عمر قال قال رسول اللّه...و قـد ذکره الـذهبی فی میزان الاعتـدال-و تبعه ابن حجر فی لسانه-بترجمه ابن شاذان هذا،حیث أورد بعض روایاته فی فضائل أمیر المؤمنین علیه السلام،و من ذلک هذا الحدیث إذ قال:

«و لقد ساق أخطب خوارزم من طریق هذا الدجّال ابن شاذان أحادیث کثیره باطله سمجه رکیکه فی مناقب السید علی رضی اللّه عنه.من ذلک بإسـناد مظلم عن مالک عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً:من أحبّ علیّاً أعطاه اللّه بکلّ عرق فی بـدنه مدینهً فی الجنه» (۲).

و لکن شیخ الاسلام الجوینی قد روی هذا الحدیث بإسناده عن الخطیب الخوارزمی،و هذا نصُّ کلامه:

«أنبـأنی الرشـید محمـد بـن أبی القـاسم بـن عمر المقری،عن محی الـدین یوسـف بن أبی الفرج عبـد الرحمن بن علی الجـوزی إجازهً،عن ناصر بن أبی المکارم کتابهً عن أبی المؤید ابن أحمد الخطیب إذناً إن لم یکن سماعاً،قال:أنبأنا الحافظ الحسن بن

۱- ۱) تاریخ دمشق ۱۴۹/۲۰.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۴۶۷/۳،لسان المیزان ۶۲/۵.

أحمـد أبو العلاء العطار،و نجم الـدين أبو منصور محمـد بن الحسـين بن محمـد البغدادى قالا:أنبأنا الشـريف نور الهدى على بن الحسن بن محمد بن على أبو طالب الزينبى،عن الإمام محمد بن أحمد بن على بن الحسن بن شاذان...» (١).

فأقول:

إن كلّ ما ذكره الذهبى دعاوى مجرَّده!

أوّلاً: لم يترجم الـذهبى ابن شاذان و لم يذكر له كلمه مدح أو ذمٍّ من أحد من علماء الرجال،و كأنه إنما عنونه من أجل تكذيب رواياته فى فضائل أمير المؤمنين و مناقبه! فبأى وجه عبَّر عنه بالدجّال؟

و ثانياً: كيف يصف رواياته فى مناقب أمير المؤمنين عليه السلام بأنها«باطله سمجه ركيكه»،و الحال أن من بينها أحاديث قطعيّه و أخرى لها شواهد تقوّيها؟

و ثالثاً: تعبيره عن أمير المؤمنين عليه السـلام ب«السـيد على»الذى لا ريب فى أنه اسـتخفاف بمقام الإمام عليه السـلام،من القرائن الواضحه الدلاله على نصبه له عليه الصّلاه و السلام.

و رابعاً: إن شيخ الإسلام الجوينى من مشايخ الذهبى،كما فى كتاب(المعجم المختص)الذى وضعه لذكر مشايخه.

و خامساً: الرشـيد المقرى،ترجم له الحافظ ابن حجر و وصـفه بأوصاف جليله كقوله:«كامل العقل متين الديانه،له فضل و صـيانه» (٢).

و سادساً: محى الدين ابن الجوزى،ترجم له الذهبى و جماعه.و قد ذكر بترجمته:

«روى عنه:الـدمياطى و الرشـيد بن أبى القـاسم و جمـاعه.و درّس و أفتى و نـاظر و تصـدّر للفقه و وعـظ،و كان صـدراً كبيراً وافر الجلاله،ذا سمت وهيبه و عباره فصيحه،روسل به

١- ١) فرائد السمطين ٢/٢٥٨.

٢- ٢) الدرر الكامنه بأعيان المائه الثامنه ٤/١٥٠.

الملوک و بلغ أعلی المراتب،و کان محمود الطریقه محبّباً إلی الرعیّه...قال شمس الدین ابن الفخر:أما ریاسته و عقله فتنقل بالتواتر» (۱).

و سابعاً: إن ناصر بن أبی المکارم-تلمیذ الخطیب الخوارزمی-من فقهاء الحنفیّه، و کبار علماء الأدب و العربیه،ترجم له فی سائر کتب طبقات الأدباء و الفقهاء (۲).

و ثامناً: إن الخطیب الخوارزمی من الفقهاء و الأدباء الکبار،کما تقدّم.

و تاسعاً: إن أبا العلاء العطار الهمدانی من کبار الحفاظ الثقات،کما أشرنا من قبل.

فأقول: هل هؤلاء کلّهم یروون هذا الحدیث«الباطل»،«السمج»«الرکیک» و«بإسناد مظلم»؟إن کانوا عالمین بذلک،فلما ذا یروون هکذا حدیث؟و إن کانوا جاهلین،فکیف جهلوا و الذهبی علم بذلک؟

ثم أقول: إن أغلب جمل هذا الحدیث لها شواهد فی الأحادیث الأخری،فلو کان سنده ضعیفاً فإنه یقوی بغیره کما هی القاعده المقرره عندهم.لکن قوله صلّی اللّه علیه و آله:«ألا،و من أبغض آل محمد جاء یوم القیامه مکتوباً بین عینیه:آیسٌ من رحمه اللّه» هو الموجع لقلوب القوم،فیضطرهم إلی تکذیب مثل هذه الأحادیث المتفق علیها بین الفریقین! نسأل اللّه السلامه و حسن العاقبه!

الحدیث الخامس:عن ابن مسعود..

و هذا الحدیث رواه ابن عساکر بترجمه أمیر المؤمنین علیه السلام فی سیاق أحادیث رواها بأسانیده فی حبّه و بغضه،و نحن نقتصر بذکره مع ما قبله و بعده فقط، قال:«أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر.

ص:۳۰۴

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۳۷۳/۲۳.

۲- ۲) معجم الأدباء ۲۰۲/۷،الجواهر المضیّه فی طبقات الحنفیه ۱۹۰/۲،وفیات الأعیان ۱۵۱/۲،بغیه الوعاه فی طبقات اللغویین و النحاه:۴۰۲.

ح و أخبرنـا أبو طـاهر إبراهيم بن الحسن بن طـاهر عنه،أنا أبو إسـحاق إبراهيم بن عمر بن أحمـد البرمكى،أنا أبو بكر أحمـد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعى،نا محمد بن يونس،حدثنى أبى،نا محمد بن سليمان بن ميمون المخزومى،عن عبد العزيز بن أبى رواد،عن عمرو بن أبى عمرو،عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب، عن أبيه قال:

خطبنـا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يوم الجمعه فقال:«يا أيها الناس قـدّموا قريشاً و لا تقـدّموها،و تعلّموا منها و لا تعلّموها،قوه رجل من قريش تعـدل قوه رجلين من غيرهم،و أمانه رجل من قريش تعدل أمانه رجلين من غيرهـم.يا أيها الناس أوصـيكم بحبّ ذى أقربيهـا أخى و ابن عمى على بن أبى طـالب،فـإنه لا يحبّه إلا مؤمن، و لا يبغضه إلا منافق،من أحبّه فقـد أحبنى،و من أبغضـه فقد أبغضنى،و من أبغضنى عذّبه اللّه عز و جل».

أخبرنا أبو القاسم بن الحصـين،أنا أبو على بن المـذهب،أنا أحمـد بن جعفر،نا عبـد اللّه بن أحمد،حدّثنى أبى،نا عثمان بن محمد بن أبى شـيبه-و سـمعته أنـا من عثمـان ابن محمـد-نـا محمـد بن فضـيل،عن عبـد اللّه بن عبـد الرحمن أبى نصـر،حـدثنى مساور الحميرى،عن أمّه قالت:سـمعت أم سـلمه تقول:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لعلى:«لا يبغضک مؤمن و لا يحبّک منافق».

أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن الفضل و أبو المظفر عبد المنعم بن عبد الكريم، قالا:أنا أبو سعد الأديب،أنا أبو عمرو بن حمدان.

ح و أخبرتنـا أم المجتبى فـاطمه بنت ناصـر،قـالت:قرئ على إبراهيم بن منصور،أنـا أبو بكر بن المقرى،أنـا أبو يعلى،نا أبو هاشـم الرفاعى،نا ابن فضيل،نا أبو نصر عبد اللّه بن عبد الرحمن،عن مساور الحميرى،عن أمه،عن أم سلمه قالت:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لعلى:«لا يحبّک منافق،و لا يبغضک مؤمن»

ص:٣٠٥

و قال ابن المقری:لا یحبّک إلا مؤمن و لا یبغضک إلا منافق.

قالا:و أنا أبو یعلی،أنا الحسن بن حماد-زاد ابن المقری:الکوفی-نا محمد بن فضیل،عن أبی نصر،عن مساور الحمیری،عن أمه،عن أم سلمه قالت:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:«لا یحبّ علیاً منافق،و لا یبغضه مؤمن».

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا أبو الحسین بن النقور،أنا عیسی بن علی،نا عبد اللّه بن محمد،نا أحمد بن عمران الأخنسی قال:سمعت محمد بن فضیل،نا أبو نصر عبد اللّه بن عبد الرحمن الأنصاری،عن مساور الحمیری،عن أمه،عن أم سلمه قالت:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول لعلی:«ما یحبّک إلا مؤمن، و ما یبغضک إلّا منافق».

أخبرنا أبو محمد بن طاوس،أنا أبو الغنائم بن أبی عثمان،نا محمد بن أحمد بن محمد بن رزقویه-إملاء-نا محمد بن أحمد بن یوسف بن یزید الکوفی،نا أحمد بن إبراهیم بن إسحاق بن یزید،عن أبیه،عن جدّه إسحاق بن یزید،عن ابن عمر العنبری، عن زُفر،عن سالم بن أبی الجعد،عن أم سلمه قالت:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله لعلی بن أبی طالب:«لا یحبک إلا مؤمن،و لا یبغضک إلا منافق أو کافر.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا عاصم بن الحسن،أنا أبو عمر بن مهدی،أنا أبو العباس بن عقده،نا الحسن بن علی بن بزیع،نا عمر بن إبراهیم،نا سوار بن مصعب الهمدانی،عن الحکم بن عتیبه،عن یحیی بن الجزار،عن عبد اللّه بن مسعود قال:

سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:«من أنّه زعم آمن بی و ما جئت به و هو یبغض علیاً فهو کاذب لیس بمؤمن».

أخبرنا أبو بکر محمد بن الحسن،و أبو عبد اللّه البارع،و أبو علی بن السبط، و أبو غالب محمد بن أحمد بن الحسین بن قرش،قالوا:أنا أبو الغنائم بن المأمون،نا علی بن عمر بن محمد الحربی،نا أحمد بن محمد الصیدلانی،نا الحسن بن عرفه،نا.

ص:۳۰۶

ح و أخبرنا أبو المظفر بن أبى القاسم،أنا أبو سعد الأديب،أنا أبو عمرو بن حمدان.

ح و أخبرتنا أم المجتبى العلويه قالت:قرئ على إبراهيم بن منصور،أنا أبو بكر بن المقرىء،قالا:أنا أبو يعلى،نا الحسن بن عرفه،نا.

و قال ابن المقرى:عن سعيد بن محمد الوراق الثقفى.

ح و أخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن غانم بن عبد الواحد الخطيب و أبو زيد شكر بن أحمد بن محمد الأديب و أبو على الحسن بن البغدادى و لقيه بنت المفضل بن عبد الخالق،قالوا:أنا القاسم بن الفضل بن أحمد،قالا:أنا أبو الحسين محمد بن....

و أنبأنا أبو القاسم بن بيان،و أخبرنا خالى أبو المكارم سلطان بن يحيى و أبو سليمان داود بن محمد عنه،قالا:أنا أبو الحسن بن مخلد.

ح و أخبرنا أبو النجم بدر بن عبد اللّه الشيحى،أنا أبو بكر الخطيب،أنا أبو عمر بن مهدى،و محمد بن أحمد بن رزق،و محمد بن الحسين بن الفضل،و عبد اللّه بن يحيى السكرى،و محمد بن محمد بن محمد بن مخلد،قالوا:أنا أبو على إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفّار،نا أبو على الحسن بن عرفه بن يزيد العبدى،حدثنى سعيد بن محمد الوراق،عن على بن الحزوز قال:سمعت أبا مريم الثقفى يقول:

سمعت عمار بن ياسر يقول:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول لعلى:«طوبى لمن أحبّك،و صدّق فيك،و ويل لمن أبغضك و كذّب فيك.لفظهم متقارب» (۱).

الحديث السادس:لا يزول قدم عبد...

و هذا الحديث من أهمّ الأحاديث و أصحّها.قال الحافظ أبو بكر الهيثمى:

ص:۳۰۷

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۷۹/۴۲-۲۸۱.

«و عن ابن عباس،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم:لا تزول قدما عبد يوم القيامه حتى يسأل عن أربع:عن عمره فيم أفناه،و عن جسده فيم أبلاه،و عن ماله فيم أنفقه و من أين اكتسبه،و عن حبّنا أهل البيت.

رواه الطبرانى فى الكبير و الأوسط،و فيه:حسين بن الحسن الأشقر،و هو ضعيف جدّاً،و قد وثّقه ابن حبّان مع أنه يشتم السلف.

و عن أبى برزه،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلم:لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربعه:عن جسده فيم أبلاه،و عمره فيم أفناه،و ماله من أين اكتسبه و فيم أنفقه، و عن حبّنا أهل البيت.قيل:يا رسول اللّه! فما علامه حبّكم؟فضرب بيده على منكب على رضى اللّه عنه.

رواه الطبرانى فى الأوسط» (۱).

أقول:

أوّلاً: لم يتكلّم فى سند الحديث الثانى،مع أنه تكلّم فى الأوّل.

و ثانياً: السائل:«يا رسول اللّه! فما علامه حبكم؟»هو:«عمر بن الخطاب»،و قد جاء هنا:«قيل».

و ثالثاً: فى ذيله:«و آيه حبّى حبّ هذا من بعدى»؛و لم يذكره.

و رابعاً: كلامه فى«حسين الأشقر»مردود،و قد أوضحنا وثاقه هذا الرجل فى بحوثنا.

و«عن أبى الطفيل،عن أبى ذر،قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم:لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامه حتى يسأل عن أربع:عن علمه ما عمل به،و عن ماله مما اكتسبه،و فيم أنفقه،و عن حبّ أهل البيت.فقيل:يا رسول اللّه! و من هم؟فأومأ بيده إلى على بن أبى طالب».

۱- ۱) مجمع الزوائد ۳۴۶/۱۰،و انظر:المعجم الكبير ۸۴/۱۱،و المعجم الأوسط ۱۵۵/۹-۱۵۶ و ۳۴۸/۲.

أقول:

أخرجه ابن عساكر؛«عن مشايخه،عن الباغندى،عن يعقوب بن إسحاق الطوسى،عن الحارث بن محمد المكفوف،عن أبى بكر بن عياش،عن معروف بن خربوذ،عن أبى الطفيل،عن أبى ذر» (۱).

و لا مساغ للطعن فى هذا الحديث سنداً.

نعم،هو من حيث المتن و الدلاله مما لا تحتمله نفوس القوم،و لذا تراهم يصفونه بالبطلان،من غير جرح لأحد من رواته!!

فقد عنون الذهبى فى ميزانه«الحارث بن محمد المعكوف (۲)و لم يجرحه بشى، إلا أنه قال ما نصه:«أتى بخبر باطل؛حدثنا أبو بكر بن عيّاش،عن معروف بن خربوذ، عن أبى الطفيل،عن أبى ذر مرفوعاً:لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن حبنا أهل البيت؛ و أومأ إلى على.رواه أبو بكر بن الباغندى،عن يعقوب بن اسحاق الطوسى،عنه» (۳).

أكتفى بهذا،لئلّا يطول بنا البحث،كما أكتفى بالإشاره إلى أن للقوم فى هذا الحديث تصرّفات،فلا بدّ من التحقيق عنه ممن كان أهلاً لذلك.

الحديث السابع:بأىّ لغه خاطبک ربک؟

يشهد بصحته طائفتان من الأحاديث الثابته عند الفريقين:

الأولى:ما ورد فى أن النبى و عليّاً-عليهما الصلاه و السلام-مخلوقان من نور واحد،و أن وجودهما كلّه نور لا يشوبه ظلمه،بخلاف سائر الصحابه،فقد كان فى وجودهم ظلمه،و لذا كان أكثرهم-و بعضهم فى أكثر عمره-مشركين.

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۵۹/۴۲-۲۶۰.

۲- ۲) كذا؛لكن فى لسان الميزان ۱۵۹/۲،و تاريخ دمشق ۲۵۹/۴۲:«المكفوف».

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۴۴۳/۱.

و الثانیه:ما ورد فی أن أمیر المؤمنین علیه السلام أحبّ الناس إلی اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله من سائر الناس علی الإطلاق.

الحدیث الثامن:لو أن الریاض أقلام

أورده الذهبی فی میزانه بترجمه ابن شاذان،قال:«محمد بن أحمد بن علی بن الحسین [الحسن] بن شاذان.روی عن المعافی بن زکریا،عن محمد بن أحمد بن أبی الثلج،عن الحسن بن محمد بن بهرام،عن یوسف بن موسی القطّان،عن جریر، عن لیث،عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم:لو أن الغیاض أقلام و البحر مداد و الجن حسّاب و الإنس کتّاب،ما أحصوا فضائل علی.

هذا کذب.رواه نور الهدی أبو طالب الزینبی عن هذا الشیخ» (۱).

أقول:

لم یذکر لنا الذهبی-أو غیره ممن تبعه-السّبب! و قد تقرّر أن الجرح غیر المعلّل غیر مقبول:قالوا:«و لا یقبل الجرح إلّا مبین السبب،لأنه یحصل بأمر واحد و لا یشق ذکره،و لأن الناس مختلفون فی أسباب الجرح،فیطلق أحدهم الجرح بناءً علی ما اعتقده جرحاً و لیس بجرح فی نفس الأمر،فلا بدّ من بیان سببه لیظهر هل هو قادح أولا؟

قال ابن الصلاح:و هذا ظاهر مقرّر فی الفقه و أصوله،و ذکر الخطیب أنه مذهب الأئمه من حفاظ الحدیث،کالشیخین و غیرهما...» (۲).

و علی الجمله،فإن تکذیب الذهبی لهذا الحدیث لا یسمع بوجه.

و کیف یمکن إحصاء فضائل أمیر المؤمنین علیه الصّلاه و السلام للجنّ و الإنس؟

۱- ۱) میزان الاعتدال ۴۶۶/۳.

۲- ۲) تدریب الراوی فی شرح تقریب النواوی ۲۵۸/۱.

نعم،ذاک ممکن للملائکه،و قد ورد-فی روایه الفریقین-:إنّ حافظی علی لیفتخران علی سائر الحفظه،لأنهما لم یحصیا علیه سیئهً قط!

و من العجب أنهم یدّعون لأبی بکر أنه أفضل صحابه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أن فضائله لا تحصی،و الحال أن کبار الأئمه کأحمد بن حنبل و النسائی یصرّحون بورود الأحادیث الصحیحه و المعتبره فی فضل علی علیه السلام ما لم یرد فی حق غیره من الأصحاب مطلقاً....

الحدیث التاسع:ان اللّه جعل لعلی فضائل

و هذا الحدیث أیضاً أورده بترجمه ابن شاذان قال:«و روی نور الهدی عنه:

حدّثنا الحسن بن أحمد المخلدی،عن حسین بن إسحاق،عن محمد بن زکریّا، عن جعفر بن محمد بن عمّار،عن أبیه،عن جعفر بن محمد،عن أبیه،عن جدّه،عن أبیه،عن علی...ثم قال الذهبی:«هذا من أفظع ما وضع» (۱).

أقول:

و رواه الحافظ أبو عبد اللّه الکنجی قائلاً:«ذکر فضائل أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب من آیات القرآن لا یمکن جعله علاوه کتاب واحد،بل ذکر شیء منها و ذکر جمیعها یقصر عنه باع الإحصاء،و یدلّک علی صدق ما ذهب إلیه مؤلف الکتاب محمد بن یوسف بن محمد الکنجی الشافعی عفی اللّه عنه هو:ما أخبرنا الشیخ المقری أبو إسحاق بن برکه الکتبی-بالموصل-عن الإمام الحافظ صدر الحفاظ أبی العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العطار،عن الشریف الأجل نور الهدی أبی طالب الحسین بن محمد بن علی الزینبی،عن محمد بن أحمد بن علی بن

۱- ۱) میزان الإعتدال ۴۶۷/۳.

الحسن بن شاذان....

و بهذا الإسناد،عن ابن شاذان قال:حدّثنی أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدی من کتابه،عن الحسین بن إسحاق....

قلت:ما کتبناه إلا من حدیث ابن شاذان.رواه الحافظ الهمدانی فی مناقبه و تابعه الخوارزمی» (۱).

ترجمه أبی العلاء العطّار

فظهر أن للحافظ أبی العلاء العطّار کتاباً فی مناقب أمیر المؤمنین،و قد روی هذا الحدیث فیه،و إذا ما عرف الإنسان المؤمن المنصف هذا الحافظ فی علمه و ورعه و زهده،فسیکون القدر المتیقن له عدم جواز التسرّع علی الحکم بوضع هذا الحدیث الشریف،و إلیک طرفاً من أحواله من الکتب المعتبره و خاصّه من سیر أعلام النبلاء:

قال الذهبی:«الإمام الحافظ المقری العلّامه شیخ الإسلام أبو العلاء...شیخ همذان بلا مدافعه...قال أبو سعد السمعانی:هو حافظ متقن و مقرئ فاضل،حسن السیره جمیل الأمر مرضی الطریقه عزیز النفس،سخی بما یملکه،مکرم للغرباء، یعرف الحدیث و القراءات و الآداب معرفه حسنه،سمعتُ منه بهمدان.

و قال الحافظ عبد القادر:شیخنا أشهر من أن یعرف،تعذّر وجود مثله من أعصار کثیره،علی ما بلغنا من سیر العلماء و المشایخ.أربی علی أهل زمانه فی کثره السماعات مع تحصیل أصول ما یسمع و جوده النسخ و إتقان ما کتبه بخطّه...و برع علی حفّاظ عصره فی حفظ ما یتعلّق بالحدیث من الأنساب و التواریخ و الأسماء و الکنی و القصص و السیر...و کان یقری نصف نهاره الحدیث و نصفه القرآن و العلم.و لا یغشی

۱- ۱) کفایه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب:۲۵۲.

السلاطين و لا تأخذه فی اللّه لومه لائم...و کان حسن الصّلاه،لم أر أحداً من مشایخنا أحسن صلاه منه...و کان یفتح علیه من الدنیا جمل،فلم یدّخرها بل ینفقها علی تلامذته،و کان علیه رسوم لأقوام،و ما کان یبرح علیه ألف دینار همدانیه أو أکثر من الدین مع کثره ما کان یفتح علیه».

ثم قال الذهبی:«کان أبو العلاء الحافظ فی القراءات أکبر منه فی الحدیث،مع کونه من أعیان أئمه الحدیث،له عدّه رحلات إلی بغداد و أصبهان و نیسابور»ثم روی بإسناده عنه حدیثین (۱).

و کذلک ترجم له فی سائر کتب التاریخ و الرجال.

و قال الصفدی:«و جمع بعضهم کتاباً فی أخباره و أحواله و کراماته و ما مدح به من الشعر و ما کان علیه» (۲).

الحدیث العاشر:لمبارزه علی...

قال الحاکم:«حدّثنا أبو العباس محمد بن یعقوب،ثنا أحمد بن عبد الجبار،ثنا یونس بن بکیر،عن محمد بن عبد الرحمن،عن الحکم،عن مقسم،عن ابن عباس -رضی اللّه عنهما-قال:قتل رجل من المشرکین یوم الخندق،فطلبوا أن یواروه فأبی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله حتی أعطوه الدیه.و قتل من بنی عامر بن لؤی عمرو بن عبد ود،قتله علی بن أبی طالب مبارزه.

هذا حدیث صحیح الإسناد و لم یخرجاه.

و له شاهد عجیب:حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه المقندری (۳)فی قصر الخلیفه ببغداد،

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۴۰/۲۱-۴۷.

۲- ۲) الوافی بالوفیات ۲۹۶/۱۱.

۳- ۳) فی تاریخ بغداد:القیصری.

ثنا أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الوهاب المصرى بدمشق،ثنا أحمد بن عيسى الخشاب بتنّيس،ثنا عمرو بن أبى سلمه،ثنا سفيان الثورى،عن بهز بن حكيم،عن أبيه عن جدّه قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:لمبارزه على...الحديث» (۱).

و قال الخطيب:«لؤلؤ بن عبد اللّه،أبو محمد القيصرى.حدّث عن...حدّثنا عنه:

على بن عبد العزيز الطاهرى و أبو بكر البرقانى و القاضى أبو العلاء الواسطى و محمد بن عمر بن بكير المقرىء.

أخبرنا الطاهرى،حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه القيصرى،حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد النصيبى الصوفى بالموصل،حدّثنا أبو عبد اللّه الحسين بن الحسن بن شدّاد، قال:حدّثنى محمد بن سنان الحنظلى،حدّثنى إسحاق بن بشر القرشى،عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه عن النبى....

سألت البرقانى عن لؤلؤ القيصرى فقال:كان خادماً،حضر مجلس أصحاب الحديث،فعلّقت عنه أحاديث.فقلت:فكيف حاله؟قال لا أخبره.

قلت:و لم أسمع أحداً من شيوخنا يذكره إلا بالجميل» (۲).

و أرسله سعد الدين التفتازانى إرسال المسلَّم (۳).

فهل يصغى المؤمن المنصف لقول الذهبى:«قبح اللّه رافضيّاً افتراه» (۴).

ثم إن هذا الحديث قد ورد فى بعض الكتب المعتبره للقوم بلفظ آخر:

قال فى المواقف:«تواتر مكافحته للحروب و لقاء الأبطال و قتل أكابر الجاهليّه، حتى قال عليه السلام يوم الأحزاب:لضربه على خير من عباده الثقلين،و تواتر وقائعه

۱- ۱) المستدرک ۳۲/۳.

۲- ۲) تاريخ بغداد ۱۹/۱۳.

۳- ۳) شرح المقاصد ۳۰۰/۲.

۴- ۴) تلخيص المستدرک.ذيله ۳۲/۳.

فی خیبر و غیره» (۱).

و کذا أرسله إرسال المسلّم فی شرح المقاصد (۲).

و فی بعض الکتب أنه علیه السلام لما خرج إلی عمرو بن عبد ود قال رسول اللّه:

«برز الإیمان کلّه إلی الشرک کلّه» (۳).

و عند المقارنه بین کلّ هذا المتفق علی روایته بین الموافقین و المعتقدین لخلافه أبی بکر،و بین ما ثبت بالقطع و الیقین،من فرار أبی بکر و غیره فی أحد و حنین،یظهر من الأولی بالاتّباع،و هذا هو مقصود العلّامه الحلّی!

الحدیث الحادی عشر:حدیث سعد فی مجلس معاویه

و هذا من جمله الأخبار الثابته،حتی أن ابن تیمیه ما وسعه تکذیبه فقال:«فهذا حدیث صحیح.رواه مسلم فی صحیحه و فیه ثلاث فضائل لعلی.

قال:«لکن لیست من خصائص الأئمه و لا من خصائص علی...»قال:«فإنه استخلف علی المدینه غیر واحد...و کذلک قوله:لأعطینّ الرایه رجلًا...و هذا الحدیث أصح ما روی لعلی من الفضائل،أخرجاه فی الصحیحین من غیر وجه.و لیس هذا الوصف مختصاً بالأئمه و لا بعلی،فإن اللّه و رسوله یحبّ کلّ مؤمن تقی و کلّ مؤمن تقی یحبّ اللّه و رسوله...و کذلک حدیث المباهله،شرکه فیه فاطمه و حسن و حسین...» (۴).

أقول: الکلام هنا فی ثلاث جهات:

۱- ۱) شرح المواقف ۳۷۱/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۳۰۱/۲.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه ۲۶۱/۱۳.

۴- ۴) منهاج السنّه ۴۴/۵-۴۵.

الأولی: إن هذا الحدیث صحیح باصطلاح القوم بحیث اعترف ابن تیمیه أیضاً بذلک،فلم تبق حاجهٌ لذکر أسانیده و مخرّجیه من أئمه القوم،فهذه جهه السند.

الثانیه: الدلاله،و فیها أمور نشیر إلیها:

۱-عداء معاویه لأمیر المؤمنین علی علیه السلام،حتی أنه کان یأمر بسبّه.

۲-عدم جواز سبِّ علی علیه الصّلاه و السّلام،لأنه کان محبوباً عند اللّه و رسوله، بل کان نفس رسول اللّه،و لذا جعله الخلیفه له و نزّله من نفسه بمنزله هارون من موسی.

فکیف یجوز سبّ من اختص عند اللّه و رسوله بالمنازل التی قال سعد:«لأن تکون لی واحده منهنّ أحبّ إلیّ من حمر النعم».

۳-و المنازل المذکوره فی هذا الحدیث هی:

حدیث المنزله.و حدیث خیبر،و حدیث آیه المباهله.

أقول:

أمّا هذه الأحادیث،فسیأتی بیان کون کلّ منها خصیصه لأمیر المؤمنین علیه السلام-تدلّ علی إمامته و ولایته العامّه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بلا فصل- بالتفصیل،حیث یتعرّض العلّامه له إن شاء اللّه.و سیظهر هناک أن لیس کلام ابن تیمیه إلا مغالطه و مجادله بالباطل.

لکن دلاله الحدیث-بکلّ صراحه و وضوح-علی بغض معاویه لأمیر المؤمنین و هو نفس رسول اللّه فی حیاته و خلیفته بعد وفاته،ممّا یصعب علی أتباع معاویه و أنصار بنی أمیه الاعتراف به،بل یحاولون کتمانه إذ لم یمکنهم إنکاره،و لذا تراهم یحرّفون لفظ الخبر،فتجده فی کتبهم بأنحاء مختلفه:

ففی صحیح مسلم و سنن الترمذی:«أمر معاویه بن أبی سفیان سعداً فقال:ما منعک أن تسبُّ أبا التراب؟فقال:أما ما ذکرت ثلاثاً قالهن له رسول اللّه صلی اللّه علیه

و سلم فلن أسبّه،لأن تكون لی واحده منهن أحبّ إلی من حمر النعم...» (1).

و فی المستدرک:«قال معاویه لسعد بن أبی وقاص:ما یمنعک أن تسبّ ابن أبی طالب؟فقال:لا أسبّ ما ذکرت ثلاثاً قالهنّ له رسول اللّه...» (2).

و فی بعض الکتب:«قدم معاویه فی بعض حجّاته،فدخل علی سعد،فذکروا علیّاً،فنال منه،فغضب سعد...» (3).

و رواه ابن کثیر،فحذف منه:«فنال منه فغضب سعد» (4).

و فی کتاب المناقب لأحمد:«إنه ذکر علی عند رجل و عنده سعد بن أبی وقاص.

فقال له سعد:أتذکر علیّاً؟...» (5).

و عند النسائی عن سعد:«کنت جالساً،فتنقصّوا علی بن أبی طالب،فقلت:لقد سمعت...» (6).

و جاء بعضهم،فحذف القصه کلّها،و روی عن سعد رأساً فقال:«عن سعد بن أبی وقاص قال:قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم فی علی ثلاث خلال...» (7).

هذا،و لا یخفی الاختلاف فی الثلاثه،فبعضهم روی فیها حدیث الغدیر و بعضهم حدیث المباهله،و الله العالم.

1- 1) صحیح مسلم 120/7،سنن الترمذی 301/5.

2- 2) المستدرک علی الصحیحین 108/3.

3- 3) المصنف 496/7.

4- 4) البدایه و النهایه 376/7.

5- 5) المناقب لاحمد بن حنبل:148 برقم 217 و هو من زیادات القطیعی.

6- 6) خصائص علی:50.

7- 7) حلیه الأولیاء 356/4.

الحدیث الثانی عشر:المناشده فی الشوری

أمّا قصّه الشوری،فالکلام علیها علی ضوء کتب القوم طویل،و عمده البحث عنها فی جهتین:

۱-جهه الکبری.فلا بدّ من التحقیق عن أصل الشوری فی الإمامه،و أنه هل تثبت عن هذا الطریق أولا؟و هل فعل ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی خصوص الإمامه و الخلافه؟هل فعل ذلک أبو بکر؟و علی فرض الثبوت،فما هی ضوابطها؟ و من هم أهل الشوری؟و کیف تعیینهم؟

و هذا البحث یعود إلی أصل مباحث الإمامه.

۲-جهه الصغری.فلا بدّ من التحقیق علی ضوء أخبار القوم عن الشوری التی وضعها عمر بن الخطاب طریقاً لتعیین الخلیفه من بعده،و عن أسبابها،و عن أشخاصها، و عن الخصوصیات التی أخذها عمر فیها،و عن کیفیه وقوعها،و عما دار فی مجلسها.

و هذا بحث طویل أیضاً،لیس هذا موضعه.

و أما مناشده أمیر المؤمنین علیه السلام الحاضرین،من جمله وقائعها...فمن الطبیعی أن لا یروی القوم المناشده بکاملها و بالأسانید المتکثره فی الکتب المشتهره...

و هذا لیس بعجیب منهم.

إن ممّا لا شک فیه أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان یخطب علی الناس فی کلّ جمعه،فلو أن القوم ضبطوا لنا خطبه صلّی اللّه علیه و آله هذه فقط و رووها لنا،لکانت بأیدینا مئات الخطب من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

بل لقد نصّ غیر واحد علی أنه صلّی اللّه علیه و آله قد خطب الناس یوم الغدیر خطبهً بلیغهً طویله:

ففی مسند أحمد:«فخطبنا» (۱).

و فی المستدرک:«قام خطیباً،فحمد اللّه و أثنی علیه و ذکر و وعظ فقال ما شاء اللّه أن یقول» (۲).

و فی مجمع الزوائد:«فو اللّه ما من شیء یکون إلی یوم الساعه إلا قد أخبرنا به یومئذ،ثم قال أیها الناس...» (۳).

و الحاصل:إن الأمناء علی السنّه النبویه لم ینقلوا لنا السنّه،و ما نقلوه فکثیراً مّا تصرّفوا فیه و حرّفوه،و وقع فیه الزیاده و النقصان...فکیف بمثل کلام أمیر المؤمنین فی مجلس الشوری،الذی ناشد القوم فضائله و مناقبه الخاصّه به،و الدالّه علی أفضلیّته و المستلزمه لإمامته و ولایته بلا فصل بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؟

ثم یأتی ابن تیمیه فیقول:«و أما قوله:عن عامر بن واثله،و ما ذکره یوم الشوری، فهذا کذب باتفاق أهل المعرفه بالحدیث،و لم یقل علی رضی اللّه عنه یوم الشوری شیئاً من هذا و لا ما یشابهه» (۴).

أقول:

لکنّا بعد التتبع وجدنا لهذا الخبر أسانید عدیده فیها أئمه کبار،فمن ذلک:

۱-ما رواه الحافظ الفخر أبو عبد اللّه الکنجی الشافعی قال:«أخبرنا أبو بکر ابن الخازن،أخبرنا أبو زرعه،أخبرنا أبو بکر ابن خلف،أخبرنا الحاکم،أخبرنا أبو بکر ابن أبی دارم الحافظ بالکوفه من أصل کتابه،حدّثنا منذر بن محمد بن منذر،حدّثنا أبی، حدّثنی عمّی،حدّثنا أبی،عن أبان بن تغلب،عن عامر بن واثله قال:کنت علی الباب

۱- ۱) مسند أحمد ۳۷۲/۴.

۲- ۲) المستدرک ۱۱۰/۳.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۱۰۵/۹.

۴- ۴) منهاج السنّه ۵۹/۵.

یوم الشوری...» (۱).

۲-ما رواه الحافظ ابن عساکر قال:«أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن إبراهیم أنبأنا أبو الفضل أحمد بن عبد المنعم بن أحمد بن بندار،أنبأنا أبو الحسن العتیقی،أنبأ أبو الحسن الدار قطنی،أنبأنا أحمد بن محمد بن سعید،أنبأنا یحیی بن زکریا بن شیبان، أنبأنا یعقوب بن معبد،حدّثنی مثنی أبو عبد اللّه،عن سفیان الثوری،عن أبی إسحاق السبیعی،عن عاصم بن ضمره و هبیره و عن العلاء بن صالح،عن المنهال بن عمرو،عن عباد بن عبد اللّه الأسدی و عن عامر بن واثله قالوا:قال علی بن أبی طالب یوم الشوری...» (۲).

۳-ما رواه أبو المؤید الخوارزمی قال:«و أخبرنی الشیخ الإمام شهاب الدین أفضل الحفاظ أبو النجیب،سعد بن عبد اللّه بن الحسن الهمدانی المعروف بالمروزی -فیما کتب إلیَّ من همدان-أخبرنی الحافظ أبو علی الحسن بن أحمد بن الحسن الحدّاد-فیما أذن لی فی الروایه عنه-أخبرنی الشیخ الأدیب أبو یعلی عبد الرزاق بن عمر بن إبراهیم الطهرانی سنه ۴۷۳،أخبرنی الإمام الحافظ طراز المحدّثین أبو بکر أحمد بن موسی بن مردویه الإصبهانی.

قال الشیخ الإمام شهاب الدین أبو النجیب سعد بن عبد اللّه الهمدانی:

و أخبرنا بهذا الحدیث عالیاً:الإمام الحافظ سلیمان بن إبراهیم الإصبهانی فی کتابه إلیَّ من إصبهان سنه ۴۸۸ عن أبی بکر أحمد بن موسی بن مردویه،حدّثنی سلیمان بن محمد بن أحمد،حدّثنی یعلی بن سعد الرازی،حدّثنی محمد بن حمید، حدّثنی زاهر بن سلیمان،عن الحارث بن محمد،عن أبی الطفیل عامر بن واثله...» (۳).

۱- ۱) کفایه الطالب:۳۸۶.

۲- ۲) فرائد السمطین ۸۷/۱.

۳- ۳) المناقب:۳۱۳.

و رواه شیخ الإسلام الحموینی بإسناده عن طریق الخوارزمی،قال:

«أخبرنی الشیخ الإمام تاج الدین علی بن أنجب بن عبد اللّه الخازن البغدادی المعروف بابن الساعی قال:أنبأنا الإمام برهان الدین ناصر بن أبی المکارم المطرزی الخوارزمی إجازه قال:أنبأنا أخطب خوارزم...» (۱).

۴-ما رواه الحافظ الفقیه ابن المغازلی الشافعی قال:«أخبرنا أبو طاهر محمد بن علی بن محمد البیّع البغدادی،أخبرنا أبو أحمد عبید اللّه بن محمد بن أحمد بن أبی مسلم الفرضی،حدّثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعید-المعروف بابن عقده-الحافظ،حدّثنا جعفر بن محمد بن سعید الأحمسی،حدّثنا نصر-و هو ابن مزاحم- حدّثنا الحکم بن مسکین،حدّثنا أبو الجارود و ابن طارق،عن عامر بن واثله.

و أبو ساسان و أبو حمزه عن أبی إسحاق السبیعی،عن عامر بن واثله...» (۲).

۵-ما رواه الحافظ ابن عبد البر،قال:«حدّثنا عبد الوارث،حدّثنا قاسم،حدّثنا أحمد بن زهیر قال:حدّثنا عمرو بن حماد القنّاد قال:حدّثنا إسحاق بن إبراهیم الأزدی، عن معروف بن خرّبوذ،عن زیاد بن المنذر،عن سعید بن محمد الأزدی،عن أبی الطفیل...» (۳).

۶-ما رواه الحافظ العقیلی-بترجمه الحارث بن محمد-عن أبی الطفیل قال:

«حدّثنی آدم بن موسی قال:سمعت البخاری قال:الحارث بن محمد عن أبی الطفیل:

کنت علی الباب یوم الشوری.رواه زافر عن الحارث،و لم یبین سماعه منه،و لم یتابع زافر علیه.

قال:و هذا الحدیث حدّثناه محمد بن أحمد الورامینی قال:حدّثنا یحیی بن

۱- ۱) فرائد السمطین ۳۱۹/۱.
۲- ۲) المناقب لابن المغازلی:۱۳۶ برقم ۱۵۵.
۳- ۳) الاستیعاب ۱۰۹۸/۳ روی شطراً من المناشده.

المغیره الرازی قال:حـدثنا زافر عن رجل عن الحارث بن محمـد،عن أبی الطفیل عامر بن واثله الکنانی.قال أبو الطفیل:کنت علی الباب یوم الشوری...» (۱).

أقول: فقد ظهر:

أوّلًا: إن للحدیث طرقاً عدیده لا طریقاً واحداً.

و ثانیاً: إن فی الطرق و الأسانید عده کبیره من کبار الأئمه و الحفاظ و منهم:

۱-أبو العباس ابن عقده.

۲-الحاکم النیسابوری.

۳-أبو الحسن الدار قطنی.

۴-أبو الحسن العتیقی.

۵-أبو علی الحدّاد.

۶-ابن مردویه الأصبهانی.

۷-سلیمان بن إبراهیم الأصبهانی.

و ثالثاً: إن ابن عساکر رواه بطریقین،أحدهما ما تقدّم،و الآخر قوله:

«أخبرنـا أبـو البرکـات الأنمـاطی،أنـا أبـو بکر محمـد بـن المظفر،أنـا أبـو الحسـن العـتیقی، أنـا یوسـف بـن أحمـد،أنـا أبـو جعفر العقیلی...»إلی آخر ما تقدم فی الطریق السادس، الذی عقّبه العقیلی بقوله:

«هکـذا حـدّثناه محمـد بـن أحمـد،عـن یحیی بن المغیره،عن زافر،عن رجـل،عن الحـارث بن محمـد،عن أبی الطفیـل.فیه رجلین مجهولین (۲):رجل لین لم یسمه زافر، و الحارث بن محمد.

حدّثنا جعفر بن محمد قال حدّثنا محمد بن حمید قال:حدّثنا زافر،حدّثنا

۱- ۱) الضعفاء الکبیر ۲۱۱/۱.

۲- ۲) کذا.

الحارث بن محمد عن أبی الطفیل عامر بن واثله،عن علی.فذکر الحدیث نحوه.

و هذا عمل محمد بن حمید،أسقط الرجل و أراد أن یجوز (۱)الحدیث.و الصواب ما قاله یحیی بن المغیره-و یحیی بن المغیره ثقه-:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی» (۲).

و أورد ابن عساکر کلام العقیلی هذا عقیب الحدیث بالسند الثانی کذلک (۳).

و فی میزان الاعتدال:«الحارث بن محمد عن أبی الطفیل.قال ابن عدی:مجهول.

و روی زافر بن سلیمان عنه عن أبی الطفیل:کنت علی الباب یوم الشوری.لم یتابع زافر علیه.قاله البخاری.و قال العقیلی:

حدّثناه محمد بن أحمد الورامینی...فهذا عمل ابن حمید أراد أن یجوّده.

قلت:فأفسده.و هو خبر منکر.

قال:کنت علی الباب یوم الشوری...و ذکر الحدیث.

فهذا غیر صحیح،و حاشا أمیر المؤمنین من قول هذا» (۴).

و تبعه ابن حجر ثم قال:«و لمّا ساقه العقیلی من طریق یحیی بن المغیره قال:فیه مجهولان:الحارث و الرجل.و أمّا روایه محمد بن حمید،فإنه أراد أن یجوّد السند، و الصواب ما قال یحیی بن المغیره:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی.

و قال ابن حبان فی الثقات:روی عن أبی الطفیل إن کان سمع منه.

قلت:و لعل الآفه فی هذا الحدیث من زافر» (۵).

۱- ۱) کذا و لعلّه:یجوّد.
۲- ۲) الضعفاء الکبیر ۲۱۱/۱-۲۱۲.
۳- ۳) تاریخ دمشق ۴۳۳/۴۲-۴۳۶.
۴- ۴) میزان الاعتدال ۴۴۱/۱-۴۴۲.
۵- ۵) لسان المیزان ۱۹۲/۲.

و قد أدرج ابن الجوزی هذا الحدیث فی الموضوعات،و لم یذکر له إلا هذا السند فقال:«أنبأنا عبد الوهاب بن المبارک قال:أنبأنا محمد بن المظفر قال:أنبأنا أبو الحسن العتیقی قال حدثنا یوسف بن الدخیل،حدثنا أبو جعفر العقیلی،حدّثنا....

هذا حدیث موضوع لا أصل له.و زافر مطعون فیه،قال ابن حبان:عامّه ما یرویه لا یتابع علیه،و کانت له أحادیث مقلوبه.ثم قد رواه عن رجل لم یسمّه و لعلّه الذی وضعه.

قال العقیلی:و قد حدّثنی به جعفر بن محمد قال:حدّثنا محمد بن حمید الرازی، و أسقط الرجل المجهول.قال:و هذا عمل ابن حمید،و الصواب ما قاله یحیی بن المغیره عن رجل.قال:و هذا الحدیث لا أصل له عن علی.

و قد ذکرنا عن أبی زرعه و ابن واره أنهما کذّبا محمد بن حمید» (۱).

و تبعه الجلال السیوطی کذلک قال:«قلت:قال فی المیزان:هذا خبر منکر غیر صحیح،و حاشا أمیر المؤمنین من قول هذا.و قال فی اللّسان:لعلّ الآفه فی هذا الحدیث من زافر.و الله أعلم» (۲).

فأنت تری أنهم لا ینقلون الروایه إلّا عن طریق العقیلی،ثم یقلّدونه فیما قال....

و قد عرفت أن له عدّه أسانید،و أن فی رواته أئمه کباراً یعتمدون علی روایتهم فی سائر المواضع.

کأبی الحسن الدارقطنی،الذی رواه عنه ابن عساکر و لم یتکلّم علی سنده بشیء مع أنه تکلّم علی السند الثانی کما سیأتی،بل إن ابن حجر المکّی یقول بذیل قوله تعالی: «فَمَنْ حَاجَّکَ فِیهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَکَ مِنَ الْعِلْمِ...» (۳)بعد کلام لصاحب الکشاف:

«و یوضّح ذلک أحادیث نذکرها مع ما یتعلّق بها تتمیماً للفائده فنقول:

۱- ۱) الموضوعات ۳۷۸/۱-۳۸۰.

۲- ۲) اللآلی المصنوعه ۳۶۳/۱.

۳- ۳) سوره آل عمران ۳:۶۱.

«صحّ عنه علیه الصّلاه و السّلام أنه قال علی المنبر:ما بال أقوام یقولون إن رحم رسول اللّه لا ینفع....

و أخرج الدارقطنی:أن علیّاً یوم الشوری احتجّ علی أهلها فقال لهم:أُنشدکم اللّه، هل فیکم أحد أقرب إلی رسول اللّه فی الرّحم منی،و من جعله نفسه و أبناءه أبناءه و نساءه نساءه،غیری؟قالوا:اللّهم لا.الحدیث» (۱).

و یقول السمهودی،فی ذکر أن رحمه صلّی اللّه علیه و آله موصوله فی الدنیا و الآخره...:

«و أخرجه الدارقطنی،عن عاصم بن حمزه و هبیره و عمرو (۲)بن واثله قالوا:قال علی بن أبی طالب-رضی اللّه عنه-یوم الشوری:و الله لأحتجنّ علیهم بما لا یستطیع قرشیّهم و لا عربیّهم و لا عجمیّهم ردّه،و لا یقول بخلافه....

و أخرج أیضاً القصّه مطوّله عن عامر بن واثله الکنانی و أنهم أقعدوه علی الباب، و قد اجتمعوا فی بیت للنظر فی أمورهم،و ذکر احتجاج علی رضی اللّه عنه علیهم-إلی أن قال-فأنشدکم باللّه،هل فیکم أحد قال له رسول اللّه:أنت أبو ولدی و أنا أبو ولدک، غیری؟قالوا:اللّهم لا.

ثم أخرجه عن عمرو بن واثله قال:کنت علی الباب الذی فیه الشوری.فذکر الحدیث بطوله» (۳).

فابن حجر و السمهودی یعتمدان علی روایه الدارقطنی هذه بلا غمز فی سندها.

و«أبو الحسن الدارقطنی»قال الذهبی:«الإمام الحافظ المجوّد شیخ الإسلام علم الجهابذه...کان من بحور العلم و من أئمه الدنیا،انتهی إلیه الحفظ و معرفه علل الحدیث

۱- ۱) الصواعق المحرقه ۴۵۳/۲،الفصل الأول فی الآیات الوارده فیهم،الآیه التاسعه.

۲- ۲) کذا،و الصحیح:عامر.

۳- ۳) جواهر العقدین ۲۷۸ تحقیق مصطفی عبد القادر عطا،و الجزء الاول من القسم الثانی ط بغداد ص:۱۵۰.

و رجاله...»ثم أورد كلام الحاكم و الخطيب و غيرهما من الأعلام،حتى نقل عن القاضى أبى الطيّب الطبرى قوله:«كان الدارقطنى أمير المؤمنين فى الحديث»فراجع ترجمته له فإنها طويله (۱).

و أمّا الإيرادات على روايه العقيلى منه و ممن قلّده،فكلّها مردوده:

فأمّا«زافر»،فقد وثّقه أحمد و ابن معين،و قال أبو داود:ثقه،كان رجلًا صالحاً، و قال أبو حاتم:محلّه الصّدق،و قد أخرج عنه من أرباب الصحاح:الترمذى و النسائى و ابن ماجه (۲).

و أمّا«محمد بن حميد الرازى»فقد أخرج حديثه:الترمذى و أبو داود و ابن ماجه، و روى عنه أحمد و الذهلى و ابن معين و أمثالهم من الأئمه،و عن الصاغانى أنه سئل:

تحدّث عن ابن حميد؟فقال:ما لى لا أحدّث عنه! و قد حدّث عنه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين...هذا،و قد تكلّم فيه جماعه أيضاً (۳).

و أمّا قول العقيلى فى محمد بن حميد أنه«أسقط الرجل و أراد أن يجّود الحديث فيردّه أن محمد بن حميد رواه عن زاهر بن سليمان،عن الحارث بن محمد...فذكر الراوى كما تقدّم فى روايه ابن مردويه،و ليس فيه«عن رجل»كى يزعم أنه أسقطه حتى يجوّد الحديث! و تذكّرت هنا قول الذهبى-فى مورد-مخاطباً للعقيلى:أ فما لك عقل يا عقيلى؟! (۴)

و بهذا يبطل كلام ابن الجوزى و غيره ممن قلّد العقيلى....

على أن فى كلامهم تهافتاً واضحاً،فمنهم من جعل الآفه من الرجل الذى لم يسمّه

ص:۳۲۶

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۴۴۹/۱۶-۴۶۱.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲۶۲/۳.

۳- ۳) تهذيب الكمال ۹۷/۲۵.

۴- ۴) ميزان الاعتدال ۱۴۰/۳.

محمد بن حمید،و منهم من جعلها من زافر،و منهم من جعلها من الحارث بن محمد....

و قد عرفت أن هناك أسانید لیس فیها أحدٌ من ذكر،و لو فرض كون زافر أو محمد بن حمید من الضعفاء،قد توبع فی روایته علی ما أخرجه غیر واحد من أئمه القوم بأسانیدهم كما عرفت.

أحادیث رواها أبو عمر الزاهد

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما رواه أبو عمر الزاهد:

الشرح:

أبو عمرو الزاهد هو:المحدّث اللّغوی محمد بن عبد الواحد البغدادی، المعروف ب«غلام ثعلب».ولد سنه ۲۶۱.و حدّث عنه كبار الأئمه فی الحدیث،كالحاكم النیسابوری و القاضی المحاملی و ابن منده و ابن رزقویه و أمثالهم.

قال الخطیب:«سمعت غیر واحد یحكی عن أبی عمر الزاهد:أن الأشراف و الكتّاب و أهل الأدب كانوا یحضرون عنده لیسمعوا منه كتب ثعلب و غیرها،و كان له جزء قد جمع فیه الأحادیث التی تروی فی فضائل معاویه،فكان لا یترك واحداً منهم یقرأ علیه شیئاً حتی یبتدی بقراءه ذلك الجزء....

قال:و كان جماعه من أهل الأدب یطعنون علی أبی عمر و لا یوثّقونه فی علم اللّغه....

قال:فأمّا الحدیث،فرأینا جمیع شیوخنا یوثقونه فیه و یصدّقونه»و توفی سنه ۳۴۵ (۱).

۱- ۱) تاریخ الخطیب ۱۶۰/۳ و انظر:سیر أعلام النبلاء ۵۰۸/۱۵،المنتظم ۳۸۰/۶،معجم الأدباء ۲۲۶/۱۸،تذكره الحفّاظ ۸۷۳/۳ و غیرها.

قلت:فظهر السرّ فی نقل العلّامه عن أبی عمر الزاهد،مع أن الأحادیث التی رواها موجوده فی سائر المصادر کما سیأتی،و ذلک:

أوّلاً:إنه کان من المتعصّبین لبنی أمیه،بحیث قد ألّف جزء فیه فضائل معاویه، و کان لا یقری أحداً شیئاً حتی یبتدئ بقراءه ذلک الجزء!! و قد ثبت أن لا فضیله و منقبه لمعاویه أصلاً.

و ثانیاً:إن شیوخ الحدیث من أهل السنّه أجمعوا علی وثاقته و صدّقوه.

الحدیث الأول:عن ابن عباس:لعلی أربع خصال

و کما تقدّم،فإن أبا عمر الزاهد من مشایخ الحاکم،و قد أخرج الحاکم هذا الحدیث عن أبی عمر حیث قال:«حدّثنی أبو عمرو (۱)محمد بن عبد الواحد الزاهد صاحب ثعلب إملاءً ببغداد،ثنا محمد بن عثمان بن أبی شیبه،ثنا زکریا بن یحیی المصری،حدثنی المفضّل بن فضاله،حدثنی سماک بن حرب عن عکرمه عن ابن عباس رضی اللّه عنهما قال:لعلی أربع خصال،لیست لأحد،هو أوّل عربی و أعجمی صلّی مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و هو الذی کان لواؤه معه فی کلّ زحف،و الذی صبر معه یوم المهراس،و هو الذی غسّله و دخّله قبره» (۲).

و أخرجه الحافظ ابن عبد البر قال:«حدّثنا أحمد بن محمد قال:حدّثنا أحمد بن الفضل قال:حدّثنا محمد بن جریر قال:حدّثنا أحمد بن عبد اللّه الدقاق قال:حدّثنا مفضل بن صالح عن سماک بن حرب عن عکرمه عن ابن عباس...» (۳).

و أخرجه ابن عساکر بإسناده عن مفضل بن صالح الأسدی....

۱- ۱) کذا.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۱۱۱/۳.

۳- ۳) الاستیعاب ۱۰۹۰/۳.

و بإسناد آخر من طريق أبى بكر بن خلف عن مفضّل... (۱).

و رواه المؤيد الخوارزمى من طريق الحافظ البيهقى عن مفضل... (۲).

و رواه الحافظ أبو العباس الطبرى عن ابن عبد البر (۳).

فهذا طرف من أسانيد هذا الحديث...و قد عرفت التصريح بكون هذه الخصال خصائص للإمام عليه السلام.لكن ابن تيميه كذّب به.

أمّا الذهبى،فقد ذكر فى تلخيص المستدرك:«قلت:فيه زكريا بن يحيى الوقار، و هو متّهم».

قلت: قد قلّد الذهبى ابن عدى،لكن فى اللّسان:ذكره ابن حبان فى الثقات فقال:

يخطئ و يخالف...ثم قال ابن حجر:و قد سمع أبو حاتم الرازى من زكريا الوقار و روى عنه (۴).على أنه قد توبع فى حديثه كما عرفت.

هذا،و قد جاء فى الحديث التصريح بأن ليس لأحد تلك الخصال غيره،على أن لكلّ واحده منها شواهد عديده فى الأحاديث الأخرى.

لكن ابن تيميه يقول:كان لواؤه معه فى كلّ زحف،من الكذب المعلوم،إذ لواء النبى كان يوم أحد مع مصعب بن عمير....

قال:و كذلك قوله:و هو الذى صبر معه يوم حنين،و قد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبد المطلب و أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

قال:و أمّا غسله صلّى اللّه عليه و سلم و إدخاله قبره،فاشترك فيه أهل بيته.

قال:و كذلك قوله:هو أوّل عربى و عجمى صلّى.يناقض ما هو المعروف عن

۱- ۱) تاريخ دمشق ۷۲/۴۲-۷۳.

۲- ۲) مناقب أمير المؤمنين:۵۸.

۳- ۳) الرياض النضره ۲۰۲/۲.

۴- ۴) لسان الميزان ۴۸۷/۲.

ابن عباس.هذا موجز كلام ابن تيميه بألفاظه (۱).

و موجز الجواب هو أنه:لو سلّمنا أن لواء النبى صلّى اللّه عليه و آله يوم كذا كان بيد غير أمير المؤمنين،كمصعب و الزبير...فهو لم يكن بيد أبى بكر فى موطن.

و لو سلّمنا أن أقرب الناس إليه فى حنين كان العباس أو أبو سفيان بن الحارث...

فلم يكن أبو بكر...بل أين كان أبو بكر و عمر...؟!

و لو سلّمنا أن أهل بيت على عليه السلام شاركوه فى غسل النبى و دفنه...فلم يكن أبو بكر...!

المهمُّ،أن نعرف أن لعلى عليه السلام فضائل و مناقب لم يدّعها لأبى بكر أتباعه المعتقدون بإمامته...فكيف يفضّلونه و يقدّمونه على علی؟فأمّا العباس و أبو سفيان بن الحارث و الزبير و مصعب...فلم يدّع أحدٌ لهم الإمامه،و على عليه السلام أفضل منهم بالإجماع.

لكن هذا دأب ابن تيميه-كسائر أنصار بنى أميه أعداء النبى و آله-و قد تذكّرت أن معمراً سأل الزهرى عن كاتب يوم الحديبيه:«فضحك و قال:هو على بن أبى طالب، و لو سألت عنه هؤلاء-يعنى بنى أميه-لقالوا:عثمان» (۲).

هذا،و يكفى أن نورد هنا روايه ابن سعد-الذى هو أعلم و أقدم من ابن تيميه-:

«إن على بن أبى طالب كان صاحب لواء رسول اللّه يوم بدر و فى كلّ مشهد» (۳).

و روايه أحمد-و هو إمام ابن تيميه-بإسناده عن مالك بن دينار قال:«سألت سعيد بن جبير قلت:يا أبا عبد اللّه،من كان حامل رايه رسول اللّه؟قال:فنظر إلىّ و قال:

كأنك رخّى البال،فغضبت و شكوته إلى إخوانه من القرّاء قلت:ألا تعجبون من سعيد،

۱- ۱) منهاج السنّه ۵۷/۵-۶۴.
۲- ۲) المصنف لعبد الرزاق بن همام ۳۴۳/۵.
۳- ۳) الطبقات الكبرى ۲۳/۳.

إني سألته من كان حامل رايه رسول اللّه؟فنظر إليَّ و قال:إنک لرخّی البال.قالوا:أ رأيت حين تسأله و هو خائف من الحجاج و قد لاذ بالبيت.کان حاملها علی.کان حاملها علی» (۱).

قال الهيثمی:«و عن ابن عباس:إن رايه النبی صلّی اللّه عليه و سلّم کانت تکون مع علی بن أبی طالب و رايه الأنصار مع سعد بن عباده،و کان إذا استحرّ القتال کان النبی مما يکون تحت رايه الأنصار.رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح،غير عثمان بن زفر الشامی و هو ثقه» (۲).

و کذلک قال الحافظ الصّالحی الدمشقی (۳).

الحديث الثانی:حديث المعراج

لم يتکلّم ابن تيميه علی سنده و إنما قال:«إن هذا من کذب الجهّال الذين لا يحسنون أن يکذبوا،فإن المعراج کان بمکه قبل الهجره...و قوله:أما ترضی...قاله فی غزوه تبوک و هی آخر الغزوات عام تسع من الهجره...» (۴).

و هذا ملخّص کلامه بلفظه،فهو يکذّب هذا الخبر من جهه أن المعراج کان بمکّه، و الحديث:أما ترضی...کان بالمدينه عام تسع،فکيف يقال:إن الملائکه ليله المعراج سمعوا قوله:أما ترضی...؟

أقول:

سواء کان ابن تيميه جاهلًا أو يتجاهل،فإن الإشکال يندفع إذا علمنا أن رسول اللّه

۱- ۱) المناقب:۳۵۸.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۳۲۱/۵.

۳- ۳) سبل الهدی و الرشاد ۳۷۱/۷.

۴- ۴) منهاج السنّه ۶۶/۵-۶۷.

صلّى اللّه عليه و آله قال لعلى:أما ترضى...فى مواطن عديده،و ليس فى غزوه تبوك فقط،و سيأتى تفصيل الكلام فى محلّه إن شاء اللّه ،فانتظر.

و الشىء المهمّ الذى أغفله ابن تيميه فى هذا الحديث هو:اشتياق الملائكه لأمير المؤمنين عليه الصّلاه و السلام،و لهذا المعنى شواهد كثيره فى أخبار القوم، و الحال أنه لا يوجد حديث واحد من هذا القبيل يروونه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى أبى بكر بن أبى قحافه،فمن الأفضل و الأولى بالإتباع؟

الحديث الثالث:أنا الفتى...

قال ابن تيميه:هذا الحديث من الأحاديث المكذوبه الموضوعه باتفاق أهل المعرفه بالحديث،و كذبه معروف من غير جهه الإسناد من وجوه:

منها:إن لفظ الفتى فى الكتاب و السنّه و لغه العرب،ليس من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم،و لكنه بمنزله الشاب و الكهل و الشيخ و نحو ذلك.و الذين قالوا عن ابراهيم «سَمِعْنا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقالُ لَهُ إِبْراهِيمُ» هم الكفار و لم يقصدوا مدحه بذلك.و إنما الفتى كالشاب و الحدث.

و منها:إن النبى أجلّ من أن يفتخر بجدّه و ابن عمه.

و منها:إن النبى لم يؤاخ عليّاً و لا غيره،و حديث المؤاخاه لعلى و مؤاخاه أبى بكر لعمر من الأكاذيب.

و منها:إن هذه المناداه يوم بدر كذب.

و منها:إن ذا الفقار لم يكن لعلى،و إنما كان سيفاً من سيوف أبى جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر.

و منها:إن النبى كان بعد النبوّه كهلًا قد تعدّى سن الفتيان (۱).

۱- ۱) منهاج السنّه ۷۱/۵.

أقول:

و حيث أنه لم يتكلّم فى سند الحديث،فنحن أيضاً لا نتعرّض للبحث السندى.

و أمّا الوجوه التى ذكرها،فكلّها مردوده،و عمدتها كلامه فى معنى«الفتى»و هو عجيبٌ جدّاً؟و كأن الرجل ليس بعربى فلا يفهم العربيّه؟! انظر إلى كلام أشهر الكتب اللّغويه،فى معنى«الفتى»و«الفتوه»و استشهاده ب«لا فتى إلا على»مرسلاً إيّاه إرسال المسلّم،حيث قال:

«و الفتوّه-بالضم و التشديد-...الكرم و السخاء.هذا لغهً.و فى عرف أهل التحقيق:

أن يؤثر الخلق على نفسه بالدنيا و الآخره،و صاحب الفتوّه يقال له:الفتى.و منه:لا فتى إلا على.و قول الشاعر: فإن فتى الفتيان من راح و اغتدى لضرّ عدوّ أو لنفع صديق

و عبّر عنها فى الشريعه بمكارم الأخلاق...» (۱).

و أمّا النداء ب«لا فتى إلا على لا سيف إلا ذو الفقار»،فقد رواه كبار أئمه الحديث و التاريخ و السّيره من أهل السنه:

كابن هشام فى السيره،و عنه الحافظ السهيلى (۲)و الحافظ الصالحى (۳).

و الحسن بن عرفه العبدرى بإسناده عن الإمام الباقر عليه السلام.و رواه ابن عساكر (۴)و المحبّ الطبرى (۵)و ابن كثير (۶)من طريق الحسن بن عرفه.

۱- ۱) تاج العروس فى شرح القاموس ۲۷۶/۱۰.

۲- ۲) الروض الأنف ۲۶/۶.

۳- ۳) سبل الهدى و الرشاد ۲۲۹/۴.

۴- ۴) تاريخ دمشق ۷۱/۴۲.

۵- ۵) ذخائر العقبى ۷۴ و الرياض النضره ۱۹۰/۲.

۶- ۶) البدايه و النهايه ۳۷۲/۷.

و ابن جرير الطبرى فى تاريخه (۱)و كذلك ابن الأثير (۲).

و بما ذكرنا كفايه لمن أراد الهدايه.

و بذلك يظهر الجواب عن سائر كلمات ابن تيميه.و باللّه التوفيق.

الحديث الرابع:عن أبى ذر

هذا أحد الأحاديث الوارده فى الباب و هى كثيره.و فى هذا الحديث عدم نفع الأعمال إلا بحبّ على عليه السلام.

و فى بعضها الآخر:أنه إن لم يدرك محبّه أهل البيت-عليهم السلام-أكبّه اللّه على منخريه فى النار،و من ذلك:ما أخرجه الطبرانى و ابن عساكر،و عنهما الحافظ أبو عبد اللّه الكنجى حيث قال:

«أخبرنا الحافظ يوسف بن خليل بن عبد اللّه الدمشقى بحلب،أخبرنا محمد بن إسماعيل بن محمد الطرسوسى،أخبرنا أبو منصور محمد بن إسماعيل الصيرفى، أخبرنا أبو الحسن ابن فادشاه،أخبرنا الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى،أخبرنا الحسين بن إدريس التسترى،حدّثنا أبو عثمان طالوت بن عباد الصيرفى البصرى،حدّثنا فضال بن جبير،حدّثنا أبو امامه الباهلى قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إن اللّه خلق الأنبياء من أشجار شتى و خلقنى و عليّاً من شجره واحده،فأنها أصلها و على فرعها و فاطمه لقاحها و الحسن و الحسين ثمرها.فمن تعلّق بغصن من أغصانها نجا و من زاغ عنها هوى.

و لو أن عبداً عبد اللّه بين الصّفا و المروه ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام ثم لم يدرك صحبتنا [محبتنا] أكبّه اللّه على منخريه فى النار.ثم تلا «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۱۹۷/۲.

۲- ۲) الكامل فى التاريخ ۱۵۴/۲.

إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی».

قلت:هذا حدیث حسن عال.رواه الطبرانی فی معجمه کما أخرجناه سواء.

و رواه محدّث الشام فی کتابه بطرق شتّی» (۱).

و فی بعضها الآخر،إضافه أنه إذا عمل تلک الأعمال و کان مبغضاً لعلی علیه السلام أکبّه اللّه فی النار علی منخریه...و هی أحادیث کثیره.

و من الأحادیث ما ورد بالأسانید المستفیضه بل المتواتره فی أنه:ویلٌ لمن أبغضه،و لا بأس بذکر هذا الحدیث الذی أخرجه ابن عساکر بأسانیده إذ قال:

«أخبرنا أبو عبد اللّه الحسین بن عبد اللّه،أنا أبو طاهر أحمد بن محمود،أنا أبو بکر بن المقری،نا أبو عروبه،نا هلال بن بشر.

ح و أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهیم بن سعدویه،أنا أبو الفضل الرازی،أنا جعفر بن عبد اللّه،نا محمد بن هارون،نا أبو الحسن هلال بن بشر البصری.

ح و أخبرنا أبو القاسم بن طاهر،أنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن،نا الحاکم أبو القاسم بشر بن محمد بن محمد بن یاسین-إملاء-أنا محمد بن إسحاق بن خزیمه، نا هلال بن بِشر،نا عبد اللّه بن موسی أبو بشر الطویل،عن أبی هاشم صاحب-و فی حدیث أبی عروبه:بیاع-الرمان،عن زاذان عن سلمان الفارسی قال:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله-و فی حدیث الخلال النبی صلّی اللّه علیه و آله-یقول لعلی:

محبّک محبی و مبغضک مبغضی.

أخبرنا أبو عبد اللّه الفراوی،و أبو المظفر بن القشیری،و أبو القاسم الشحامی، قالوا:أنا سعید بن محمد البحری.

أخبرنا أبو عبد اللّه الفراوی،أنا أبو القاسم القشیری،و أحمد بن منصور بن خلف.

ح و أخبرنا أبو عبد اللّه أیضا،و أبو محمد السیدی،و أبو القاسم الشحامی،قالوا:أنا

۱- ۱) کفایه الطالب:۱۷۸.

أبو يعلى الصابونى،قالوا:أنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الحسنى،أنا أبو محمد عبد اللّه بن محمد بن الحسن بن الشرقى،أنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر،نا عبد الرزاق،أنا معمر،عن الزهرى،عن عبيد اللّه بن عبد اللّه،عن ابن عباس.

أن النبى صلّى اللّه عليه و آله نظر إلى على بن أبى طالب فقال:«أنت سيّد فى الدنيا، سيّد فى الآخره،من أحبّك فقد أحبّنى،و حبيبك حبيب اللّه،و من أبغضك فقد أبغضنى،و بغيضك بغيض اللّه،و الويل لمن أبغضك من بعدى.

أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر قال:قرى على سعيد بن محمد بن أحمد البحيرى و أنا حاضر،أنا أبو زكريا يحيى بن إسماعيل بن يحيى بن زكريا بن حرب المزكى ابن أخى أحمد،نا أيوب الزاهد،نا أحمد بن حمدون بن عماره الحافظ،نا أحمد بن الأزهر،نا عبد الرزاق،أنا معمر،عن الزهرى،نا عبيد اللّه بن عبد اللّه،عن عبد اللّه بن عباس قال:

نظر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إلى على بن أبى طالب فقال:أنت سيّد فى الدنيا،و سيّد فى الآخره،و الويل لمن أبغضك من بعدى.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندى،أنا أبو القاسم عبد اللّه بن الحسن بن الخلال أنا محمد بن عثمان النفرى،نا الحسين بن إسماعيل المحاملى،نا أحمد بن محمد بن سواده،نا عمرو بن عبد الغفار،نا نصير بن عبد الأشعث،حدّثنى كثير النواء،عن أبى مريم الخولانى،عن عاصم بن ضمره،قال:سمعت عليّاً يقول:إن محمداً صلّى اللّه عليه و آله أخذ بيدى ذات يوم فقال:من مات و هو يبغضك ففى ميته جاهليه،يحاسب بما عمل فى الإسلام،و من عاش بعدك و هو يحبّك ختم اللّه له بالأمن و الايمان[،كلّما طلعت] شمس و غربت حتى يرد على الحوض» (1).

ص:336

1- 1) تاريخ دمشق 292/42.

أحاديث رواها صاحب الفردوس

اشاره

قال قدس سره:و منها:ما نقله صاحب الفردوس فی کتابه.

الشرح:

هو أبو شجاع شیرویه بن شهردار الدیلمی الهمدانی المتوفی سنه ۵۰۹.

قال الذهبی:«المحدّث الحافظ،مفید همدان و مصنف تاریخها و مصنف کتاب الفردوس...» (۱).

قال:«و کان صلباً فی السنّه» (۲).

و قال السبکی:«شیرویه بن شهردار بن شیرویه بن فنّا خسرو،الحافظ أبو شجاع الدیلمی،مؤرخ همدان و مصنّف کتاب الفردوس.ولد سنه ۴۴۵.مات فی تاسع شهر رجب سنه ۵۰۹» (۳).

و قال ابن العماد:«ذکره ابن الصّلاح فقال:کان محدّثاً واسع الرحله حسن الخلق و الخلق،ذکیاً،صلباً فی السنّه،قلیل الکلام.صنف تصانیف اشتهرت عنها منها کتاب الفردوس» (۴).

و کذلک قال غیره من العلماء الأعلام بترجمته.

فانظر إلی کلام ابن تیمیه:«إن کتاب الفردوس فیه من الأحادیث الموضوعات ما شاء اللّه،و مصنّفه شیرویه بن شهردار الدیلمی و إن کان من طلبه الحدیث و رواته،فإن هذه الأحادیث التی جمعها و حذف أسانیدها نقلها من غیر اعتبار لصحیحها و ضعیفها

۱- ۱) تذکره الحفاظ ۱۲۵۹/۴.

۲- ۲) نفس المصدر ۱۲۵۹/۴.

۳- ۳) طبقات الشافعیه ۱۱۱/۷-۱۱۲.

۴- ۴) شذرات الذهب ۲۴/۴.

و موضوعها،فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيره جدّاً» (1).

أقول:

إنهم يصفونه بالحافظ المحدّث...و هذا يقول عنه:من طلبه الحديث!

و أمّا أن فى كتابه موضوعات،فهذا حق،و كذلك سائر كتبهم حتى ما كتبه البخارى و مسلم و اشتهرا عندهم بالصحيحين.

ثم إن هذا الأحاديث التى رواها الديلمى«الصّلب فى السّنه»لم ينفرد بها،بل رواها غيره من أعلامهم«الصّلبين فى السّنه»كذلك:

الحديث الأول:حبّ على حسنه لا تضرّ معها سيئه

هذا الحديث بهذا اللّفظ عن معاذ بن جبل،و قد رواه من طريق الديلمى غير واحد من الأعلام كالمناوى فى كنوز الحقائق من حديث غير الخلائق.

و رواه الموفق الخوارزمى من طريق الطبرانى عن أنس بن مالك (2).

و هو مروىّ عندهم عن غيرهما أيضاً.

و الأحاديث فى الباب بالألفاظ المختلفه كثيره جدّاً:

منها:ما جاء بلفظ أن حبّه يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب.

رواه الخطيب (3)و من طريقه ابن عساكر (4)،غير أنه قال:رجال إسناده الذين بعد محمد بن سلمه كلّهم معروفون ثقات.و الحديث باطل مركّب على هذا الإسناد»و هذا زور بيّن!!

1- 1) منهاج السّنه 73/5.

2- 2) مناقب الخوارزمى:76.

3- 3) تاريخ بغداد 417/4.

4- 4) تاريخ دمشق 244/42.

و منها:ما ورد بتفسير قوله تعالى: «مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْها وَ هُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ* وَ مَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النّارِ» (۱).

فعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:«الحسنه حبّنا و السيئه بغضنا».

رواه شيخ الإسلام الحموينى بإسناد له عن الحافظ أبى على الحدّاد،عن الحافظ أبى نعيم،بإسناده عن أبى عبد اللّه الجدلى عنه عليه السلام.

و بإسناد آخر من طريق الحسين بن الحكم الحبرى بإسناده عنه (۲).

و منها:ما ورد بتفسير قوله تعالى «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِي الْقُرْبى وَ مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَهً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ» (۳)حيث فسّروا«حسنهً» بحبّ على و أهل البيت عليهم السلام،فراجع التفاسير (۴).

و أى سيئه تبقى فى مقابل حسنه زاد اللّه فى حسنها؟!

لكن ابن تيميه يقول:«هـذا الحديث مما يشـهد المسـلم بأن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم لا يقوله،فإن حبّ اللّه و رسوله أعظم من حبّ على،و السّيئات تضرّ مع ذلك...» (۵).

أوّلاً:ـ أى فرق بين حبّ اللّه و الرسول و حبّ على؟أ ترى أن من زعم أنه محبّ للّه و الرسول و هو مبغض لعلى يقبل منه دعواه و عمله؟

أ ليس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:«كذب من زعم أنه يحبّنى و يبغض هذا»؟

۱- ۱) سوره النمل:۸۹-۹۰.

۲- ۲) فرائد السمطين ۲۹۹/۲،الرقم ۵۵۵.

۳- ۳) سوره الشورى:۲۳.

۴- ۴) الدر المنثور ۷/۶.

۵- ۵) منهاج السنّه ۷۳/۵.

أ لیس رسول اللّه یقول:«من زعم أنه آمن بی و ما جئت به و هو یبغض علیّاً،فهو کاذب لیس بمؤمن»؟ (1)

و ثانیاً: إن المراد أن السیئه لا تبقی و لا تؤثّر مع هذه الحسنه،و هل لا یفهم ابن تیمیّه هذا المعنی؟!

الحدیث الثانی:حبّ آل محمد خیر من عباده سنه

رواه الدیلمی فی کتابه (2).

و کذّب به ابن تیمیه و قال:«عباده سنه فیها الإیمان و الصّلوات الخمس کلّ یوم وصوم شهر رمضان.و قد أجمع المسلمون علی أن هذا لا یقوم مقامه حبّ آل محمد شهراً فضلاً عن حبهم یوماً» (3).

أقول:

و کذلک حبّ النبی صلّی اللّه علیه و آله،فإن مقتضی هذا الکلام أن تکون عباده سنه-کما ذکر-لا یقوم مقامه حبّ النبی شهراً فضلاً عن حبه یوماً! لکن أحداً من المسلمین لا یلتزم بذلک فضلاً عن جمیعهم!

لکن حبّه و حبّ أهل بیته الأطهار واحد،و الفصل بینهما باطلٌ بالکتاب و السنّه المعتبره و بالاتفاق من أتباعهما.

الحدیث الثالث:عن أنس:کنت جالساً عند النبیّ...

رواه-قبل الدیلمی-أبو بکر الخطیب بإسناده حیث قال:

1- 1) انظر:تاریخ دمشق 268/42 و 280.

2- 2) فردوس الأخبار 142/2 برقم 2721.

3- 3) منهاج السنّه 75/5-76.

«محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس أبو الحسن الطائی المروزی.

قدم بغداد و حدّث بها عن الحسین بن محمد بن مصعب السنجی.روی عنه محمد بن إسماعیل الوراق.

أخبرنی عبد العزیز بن علی الوراق قال:نبأنا محمد بن إسماعیل الوراق قال:نبأنا أبو الحسن محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس الطائی المروزی-قدم علینا للحج-قال:نبأنا الحسین بن محمد بن مصعب السنجی قال:نبأنا علی بن المثنی الطهوی قال:نبأنا عبید اللّه بن موسی قال:حدّثنی مطر بن أبی مطر عن أنس بن مالک قال:

کنت عند النبی صلی اللّه علیه و سلم فرأی علیّاً مقبلاً فقال:أنا و هذا حجّه علی أمّتی یوم القیامه» (1).

و قد تکلّم فیه ابن الجوزی و من تبعه (2).و قال الذهبی بترجمه مطر بعد روایته «هذا باطل»قال:«و له إسناد آخر فقال ابن زیدان البجلی:حدّثنا عبد الرحمن بن سراج، حدّثنا عبید اللّه بن موسی،عن مطر،عن أنس....

علی بن سهل،حدثنا عبید اللّه،حدّثنا مطر الإسکاف عن أنس،مرفوعاً:علی أخی و صاحبی و ابن عمی و خیر من أترک بعدی،یقضی دینی و ینجز موعدی.

قلت لمطر:أین لقیت أنساً؟قال:بالخریبه.

قال الذهبی:المتهم بهذا و ما قبله مطر.فإن عبید اللّه ثقه شیعی و لکنه آثم بروایه هذا الإفک» (3).

أقول:

لکن مطر من رجال ابن ماجه،و قد رأیت أن الخطیب روی الحدیث و لم یتکلّم

1- 1) تاریخ بغداد 86/2.

2- 2) الموضوعات 382/1،اللآلی المصنوعه 365/1.

3- 3) میزان الإعتدال 127/4-128.

علیه بشیء رغم تکلّمه فی بعض الأحادیث کما سبق،و القوم لم یبیّنوا السبب فی نکاره الحدیث.

الحدیث الرابع:لو اجتمع الناس علی حبّ علی

و هذا حق لا مریه فیه،لأنّ حبّ علی علیه السلام حبّ اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله،و کلّ محبٍّ مطیع لمن أحبّه،و هل ابن تیمیه لا یدری هذه الحقیقه فیقول:«لو اجتمعوا علی حبّ علی لم ینفعهم ذلک،حتی یؤمنوا باللّه و ملائکته و کتبه و رسله و الیوم الآخر و یعملوا صالحاً...» (۱)ثم یذکر الآیات من الکتاب و الأحادیث النبویّه؟

أحادیث رواها الکنجی

اشاره

قال قدس سره::و منها:ما رواه أبو عبد اللّه الحافظ الشافعی.

الشرح:

هو:فخر الدین أبو عبد اللّه محمد بن یوسف الکنجی الشافعی،فقیه،محدّث، حافظ،رحل إلی البلاد،و حضر علی المشایخ الکبار،و سمع الکثیر،و روی و صنّف، حدّث بفضائل أمیر المؤمنین و أهل البیت علیهم السلام بالأسانید فی الجامع بدمشق، فثار علیه بعض النواصب و قتلوه و بقروا بطنه فی شهر رمضان،فی الیوم التاسع و العشرین منه بعد صلاه الصبح،عام ۶۵۸.

قال ابن شامه:«و فی ۲۹ من رمضان،قتل بالجامع الفخر محمد بن یوسف بن محمد الکنجی،و کان من أهل العلم و الحدیث،لکنه کان فیه کثره کلام و میل إلی مذهب الرافضه،جمع لهم کتباً توافق أغراضهم...فانتدب له من تأذی منه و ألبّ علیه بعد صلاه

۱- ۱) منهاج السنّه ۷۶/۵.

الصبح،فقتل و بقر بطنه...» (1).

و قال الذهبی:«و المحدّث المفید فخر الدین محمد بن یوسف الکنجی،قتل بجامع دمشق،لدبره و فضوله» (2).

و قال ابن کثیر:«و قتلت العامّه وسط الجامع شیخاً رافضیّاً...» (3).

و کذا فی بعض المصادر الأخری.

و کتابه(کفایه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب)یشتمل علی عدّه کبیره من الفضائل و المناقب،رواها بأسانیده المتصله،و هو مطبوع موجود.

الحدیث الأول:عن أبی برزه

هذا الحدیث أخرجه جماعهٌ من الأئمه الحفاظ،کأبی نعیم الإصفهانی،و هذا لفظه:«حدّثنا أبو بکر الطلحی،ثنا محمد بن علی بن دحیم،ثنا عباد بن سعید بن عباد الجعفی،ثنا محمد بن عثمان بن أبی البهلول،حدثنی صالح بن أبی الأسود،عن أبی المطهر الرازی،عن الأعشی الثقفی عن سلام الجعفی عن أبی برزه قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم...» (4).

و رواه الحافظ ابن عساکر عن الحافظ أبی علی الحدّاد عن أبی نعیم الحافظ... (5).

و لم یتکلّما علی سنده بشیء.

و أخرج أبو نعیم الحافظ بإسناد آخر قال:

1- 1) ذیل الروضتین:208.

2- 2) تذکره الحفاظ 1441/4 من توفی سنه 658.

3- 3) البدایه و النهایه 256/13.

4- 4) حلیه الأولیاء 66/1-67.

5- 5) تاریخ دمشق 290/42-291.

«حدّثنا محمد بن حميد،ثنا على بن سراج المصرى،ثنا محمد بن فيروز،ثنا أبو عمرو لاهز بن عبد اللّه،ثنا معتمر بن سليمان،عن أبيه عن هشام بن عروه عن أبيه قال ثنا أنس بن مالك قال:بعثنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى أبى برزه الأسلمى فقال له-و أنا أسمع-:يا أبا برزه،إن ربّ العالمين عهد إلىّ عهداً فى على...» (1).

و أخرجه الحافظ ابن عدى بترجمه«لاهز»و قال:

«و هذا بهذا الإسناد باطل و هو منكر الإسناد منكر المتن،لأن سليمان التيمى عن هشام بن عروه عن أبيه عن أنس.لا أعرف بهذا الاسناد غير هذا.و لاهز بن عبد اللّه مجهول لا يعرف،و البلاء منه.و لا أعرف للاهز هذا غير هذا الحديث» (2).

و أخرجه الحافظ الخطيب بترجمه«لاهز»كذلك ثم قال:«لم أر للاهز بن عبد اللّه غير هذا الحديث،حدّثنى أحمد بن محمد المستملى،أخبرنا محمد بن جعفر الوراق قال:أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدى قال:لاهز بن عبد اللّه التيمى البغدادى غير ثقه و لا مأمون.و هو أيضاً مجهول» (3).

و أخرجه عنهم الحافظ ابن عساكر،ثم أورد كلام ابن عدى (4).

و أخرجه بإسناد آخر له غير ما تقدم فقال:«أخبرنا أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد الزيدى،أنا أبو الفرج الشاهد،أنا أبو الحسن محمد بن جعفر النجار النحوى،أنا أبو عبد اللّه محمد بن القاسم المحاربى،نا عباد بن يعقوب،أنا على بن هاشم،عن محمد بن عبيد اللّه بن أبى رافع،عن عون بن عبيد اللّه،عن أبى جعفر و عن عمر بن على قالا:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:إن اللّه تعالى عهد إلىّ فى على عهداً،

1- 1) حليه الأولياء 66/1.

2- 2) الكامل فى الضعفاء 141/7.

3- 3) تاريخ بغداد 102/14.

4- 4) تاريخ دمشق 329/42-330.

قلت:ربّ بيّنه لی.قال:إسمع يا محمد...».

ثم قال ابن عساكر:«هذا مرسل» (۱).

أقول:

يردّه أن الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام لا يروی إلا عن آبائه عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله،و عمر بن علی إنما رواه عن أبيه أمير المؤمنين،و لو كان فی الحديث مطعن لذكره،لكنه حديث معتبر بلا ريب،لأن رجاله ثقات بلا كلام.

و«عبّاد بن يعقوب»الرواجنی من رجال البخاری و الترمذی و ابن ماجه.قال ابن حجر:

«صدوق رافضی،حديثه فی البخاری مقرون،بالغ ابن حبان فقال:يستحق الترك» (۲).

و«علی بن هاشم»بن البريد من رجال البخاری فی المتابعات و مسلم و الأربعه و قال ابن حجر:«صدوق يتشيّع» (۳).

و بقی الكلام فی«لاهز»قالوا فی الحديث:إنه باطل.و لاهز يروی المناكير....

و هو ردّ للأحاديث بلا دليل،و من العجب قول ابن حجر فی اللّسان:«قال ابن عدی:بغدادی مجهول يحدّث عن الثقات بالمناكير...»ثم قال بعد أن أورد الحديث:«و هذا باطل قاله ابن عدی.قلت:إی و اللّه من أكبر الموضوعات،و علی فلعن اللّه من لا يحبّه» (۴).

أمّا أوّلاً: فقد ردّ الحديث بلا دليل و هو غير جائز.

و أمّا ثانياً: فقد حكی عن ابن عدی أنه يحدّث عن الثقات بالمناكير،لكنّا لم نجد هذا الكلام فی الكامل،بل لقد نصّ ابن عدیّ علی أنه لا يعرف للرجل هذا غير هذا

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۷۰/۴۲.

۲- ۲) تقريب التهذيب ۴۷۰/۱.

۳- ۳) تقريب التهذيب ۷۰۴/۱.

۴- ۴) لسان الميزان ۲۳۶/۶-۲۳۷.

الحديث،و كذلك نقل عنه الخطيب،فأين«يحدّث عن الثقات بالمناكير»؟

نعم،ظاهر الخطيب-فی مقام ردّ الحديث-هو الاستناد إلى طعن أبی الفتح الأزدی فی لاهز...فإن كان هذا هو الدليل فالأمر سهلٌ،لأنهم قد نصّوا على ضعف الأزدی نفسه و عدم الاعتماد على تجريحاته....

قال الذهبی:«لا يلتفت إلى قول الأزدی،فإن فی لسانه فی الجرح رهقاً» (1).

و قال ابن حجر:«قدّمت غير مرّه:أنّ الأزدی لا يعتبر تجريحه،لضعفه هو» (2).

و بعد،فقد قال ابن تيميه فی الردّ على العلّامه:

«هذا كذب بالموضوع باتفاق أهل المعرفه بالحديث و العلم.و مجرّد روايه صاحب الحليه لا تفيد و لا تدلّ على الصحه،فإن صاحب الحليه قد روى فی فضائل أبی بكر و عمر و عثمان و علی و الأولياء و غيرهم أحاديث ضعيفه بل موضوعه باتفاق العلماء» (3).

أقول:

أوّلاً: إن احتجاج الإماميّه بروايه أبی نعيم الحافظ أو غيره إنما هو من باب الإلزام، لأن هذا الرجل و أمثاله حفّاظ معتمدون عندهم و كتبهم معروفه و مشهوره بينهم.

و ثانياً: قوله:إن صاحب الحليه يروی الأحاديث الموضوعه،حقٌّ ثابت،لكن هذا لا يختص به،بل المحدّثون السابقون عليه أيضاً كذلك و إن سمّيت رواياتهم بالصحاح.

و ثالثاً: قد عرفت أن للحديث طرقاً عديده،و لو كان فی بعضها ضعف ما،فإن بعضها الآخر يقوّيه.

و رابعاً: إن مثل هذا الحديث غير وارد فی شی من كتب الفريقين فی حق أبی بكر و عمر و عثمان و غيرهم،فمن الأولى بالاتّباع؟

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۶۱/۱.

۲- ۲) مقدمه فتح الباری:۴۳۰.

۳- ۳) منهاج السنّه ۷۹/۵.

الحدیثان الثانی و الثالث

لم یقل فیهما ابن تیمیه إلا«و کذلک حدیث عمار و ابن عباس،کلاهما من الموضوعات» (۱).

لکن الحافظ أبو عبد اللّه الکنجی-المتقدّم علی ابن تیمیه-قال بعد حدیث عمار من طریق ابن بطّه العکبری المتوفی سنه ۳۸۷:«حدیث عال حسن مشهور،اسند عند أهل النقل» (۲).

و لقد صدق أبو عبد اللّه الحافظ الکنجی...فانظر إلی نبذه من طرق هذا الحدیث عند أهل النقل:

قال الحافظ ابن عساکر:«أنبأنا أبو علی الحداد،أنا أبو بکر محمد بن عبد اللّه بن أحمد بن ریذه،نا سلیمان بن أحمد الطبرانی،نا محمد بن عثمان بن أبی شیبه،نا أحمد بن طارق الوابشی،نا عمرو بن ثابت،عن محمد بن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر عن أبیه أبی عبیده،عن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه قال:قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم:من آمن بی و صدّقنی فلیتولّ علی بن أبی طالب،فإن ولایته ولایتی،و ولایتی ولایه اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا أبو القاسم بن مسعده،أنا حمزه بن یوسف، أنا أبو أحمد بن عدی،أنا محمد بن عبید اللّه بن فضیل،نا عبد الوهاب بن الضحاک،نا ابن عیاش،عن محمد بن عبید اللّه بن أبی رافع،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه،عن جدّه قال:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:أوصی من آمن بی و صدقنی بولایه علی فمن تولاه تولانی،و من تولانی تولّی اللّه.

۱- ۱) منهاج السنّه ۸۰/۵.

۲- ۲) کفایه الطالب:۷۴ أول الباب الخامس.

قال:و أنا أبو أحمد،أنا جعفر بن أحمد بن علی بن بیان،نا یحیی بن عبد اللّه بن بکیر،حدثنی ابن لهیعه،حدثنی محمد بن عبید اللّه،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه،عن جدّه قال:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:من تولّی علی بن أبی طالب،فذکر نحوه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا أبو محمد و أبو الغنائم ابنا أبی عثمان و أبو القاسم بن البسری،و أبو طاهر الخوارزمی،و علی بن محمد الأنباری،قالوا:أنا أبو عمر بن مهدی،و أنا محمد بن أحمد بن یعقوب بن شیبه،نا جدی،نا عبد العزیز بن الخطاب-ثقه صدوق کوفی،سکن البصره (۱)-نا علی بن هاشم،عن ابن أبی رافع،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر،عن أبیه،عن عمار بن یاسر قال:

قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم:أوصی من آمن بی و صدّقنی بولایه علی بن أبی طالب،من تولّاه فقد تولّانی،و من تولّانی فقد تولّی اللّه،و من أحبّه فقد أحبّنی، و من أحبّنی فقد أحبّ اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندی،أنا عاصم بن الحسن،أنا أبو عمر بن مهدی،أنا أبو العباس بن عقده،نا الحسن بن عتبه الکندی،نا بکار بن بسر،نا علی بن القاسم أبو الحسن الکندی،عن محمد بن عبید اللّه،عن أبی عبیده بن محمد بن عمار بن یاسر، عن أبیه،عن عمار بن یاسر قال:

سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول:أوصی من آمن بی و صدّقنی بالولایه لعلی،فإنه من تولّاه تولّانی،و من تولّانی تولّی اللّه،و من أحبّه أحبّنی،و من أحبّنی أحبّ اللّه،و من أبغضه أبغضنی،و من أبغضنی فقد أبغض اللّه» (۲).

و قد أقرّ الهیثمی أن الطبرانی رواه بإسنادین ثم قال:

۱- ۱) و فی تقریب التهذیب ۵۰۸/۱:صدوق.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۲۳۹/۴۲-۲۴۰.

«أحسبُ فيهما جماعه ضعفاء و قد وثّقوا» (۱).

فانظر كيف يحاربون النبى و الوصى؟!

و أمّا حديث ابن عباس الذى رواه الحافظ أبو عبد اللّه بإسناده (۲):

فقد رواه جماعه من الأعلام،كالمحبّ الطبرى (۳)،و ابن المغازلى (۴)و أخطب خوارزم و المتقى الهندى (۵)و غيرهم.

لكنّ هذا الحديث-بروايه غير ابن عباس من الصّحابه-من أصحّ الأحاديث و أثبتها،و من ذلك:

ما أخرجه الحاكم-و صحّحه و أقرّه الذهبى-بإسناده عن أبى عبد اللّه الجدلى قال:

«دخلت على أم سلمه-رضى اللّه عنها-فقالت لى:أ يُسبُّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فيكم؟فقلت:معاذ اللّه-أو:سبحان اللّه-أو كلمه نحوها-فقالت:سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول:من سبّ عليّاً فقد سبّنى.

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

و قد رواه بكير بن عثمان البجلى عن أبى إسحاق بزياده ألفاظ» (۶).

قال قدس سره:و الأخبار الوارده من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى.لكن اقتصرنا فى هذا المختصر على هذا القدر.

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۰۸/۹-۱۰۹.

۲- ۲) كفايه الطالب:۸۲-۸۴.

۳- ۳) الرياض النضره ۱۶۶/۲.

۴- ۴) مناقب الإمام على:۳۱۲.

۵- ۵) منتخب كنز العمال.هامش المسند ۳۰/۵.

۶- ۶) المستدرك على الصحيحين ۱۲۱/۳.

المطاعن فی الجماعه

قال قدس سره:و أما المطاعن فی الجماعه:فقد نقل أتباعهم الجمهور منها شیئاً کثیراً،حتی صنّف الکلبی کتاباً کلّه فی مثالب الصحابه،و لم یذکر فیه منقصهً واحده لأهل البیت علیهم السلام.و قد ذکر غیره منهم أشیاء کثیره،و نحن نذکر شیئاً یسیراً منها:

الشرح:

إن هذا الفصل هو القسم الثانی من الوجه السادس من الوجوه التی أقامها العلّامه لإثبات أن مذهب الإمامیه واجب الاتباع،و قد کان القسم الأوّل منه فی ذکر شیء یسیر من فضائل و مناقب أمیر المؤمنین التی اتفق علی روایتها الموافق و المخالف...کما تقدّم.

و المقصود من«المطاعن»و من ذکرها فی هذا المقام هو:بیان أنه لو دار الأمر بین أن یُتّبع صاحب المناقب التی یرویها له المعتقدون بإمامته و غیر المعتقدین،أو یُتّبع من لم ترو فی حقّه تلک المناقب،بل رویت فی کتب أتباعه نقائص له،فإنه لا شک فی أن الحق اتّباع الأوّل دون الثانی.

فهذا هو المقصود هنا....

و یزداد هذا المقصود وضوحاً:إذا علمنا بأن الجمهور لمّا قالوا بثبوت الإمامه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالبیعه و الاختیار،لأن خلافه أبی بکر وقعت کذلک...

اضطرّوا لأن یضعوا ضابطه لاختیار الخلیفه،فذکروا شروطاً یجب أن تتوفّر فیه:

قال فی شرح المواقف:«المقصد الثانی:فی شروط الإمامه:الجمهور علی أن أهل الإمامه و مستحقها:

من هو مجتهد فی الأصول و الفروع لیقوم بأمور الدین،متمکّناً من إقامه الحجج

و حلّ الشبه فی العقائد الدینیه،مستقلاً بالفتوی فی النوازل و الأحکام فی الوقائع نصاً و استنباطاً،لأن أهمّ مقاصد الإمامه حفظ العقائد و فصل الحکومات و رفع المخاصمات،و لم یتم ذلک بدون هذا الشرط.

ذو رأی و بصاره بتدبیر الحرب و السّلم و ترتیب الجیوش و حفظ الثغور،لیقوم بأمور الملک.

شجاع قویّ القلب،لیقوی علی الذبّ عن الحوزه و الحفظ لبیضه الإسلام،بالثبات فی المعارک.کما روی:أنه علیه السلام وقف بعد انهزام المسلمین فی الصف قائلاً: [أنا النبی لا کذب أنا ابن عبد المطلب]

و لا یهوله أیضاً إقامه الحدود و ضرب الرقاب.

و قیل:لا یشترط فی الإمامه هذه الصّفات الثلاث،لأنها لا توجد الآن مجتمعهً...

نعم،یجب أن یکون عدلاً فی الظاهر،لئلّا یجور...عاقلاً،لیصلح للتصرّفات الشرعیّه و الملکیه.بالغاً،لقصور عقل الصبی.ذکراً،إذ النساء ناقصات عقل و دین.حرّاً،لئلّا یشغله خدمه السید عن وظائف الإمامه....

فهذه الصفات التی هی الثمان أو الخمس شروط معتبره فی الإمامه بالإجماع....

و هاهنا صفات أخری فی اشتراطها خلاف:

الأولی:أن یکون قرشیّاً....

الثانیه:أن یکون هاشمیّاً....

الثالثه:أن یکون عالماً بجمیع مسائل الدّین،أصولها و فروعها،بالفعل لا بالقوّه....

الرابعه:ظهور المعجزه علی یده،إذ به یعلم صدقه فی دعوی الإمامه و العصمه» (1).

1- 1) شرح المواقف 8/349-350.

فظهر أن هناك شروطاً أجمع القوم على وجوبها فی الإمامه،و إلّا لم تنعقد....

لکن القوم أنفسهم قد رووا فی کتبهم فی حق أبی بکر و عمر و عثمان ما یدلّ بکلّ وضوح علی انتفاء هذه الشروط فیهم،بل علی اتّصافهم بما ینافیها،فیکون اعتقادهم بإمامه هؤلاء-و الحال هذه-مخالفاً للإجماع!!

فهذا هو المقصود من ذکر العلّامه بعض روایاته فی عدد من تلک الموارد، و سنحاول توضیح مقصوده،بالاستناد إلی روایات القوم و بالاستشهاد بکلمات علمائهم فی کلّ مورد.

ما رووه عن أبی بکر

المورد الأول

قال قدس سره:منها:ما رووه عن أبی بکر أنه قال علی المنبر....

الشرح:

أمّا أن أبا بکر قال هذا الکلام،فذاک موجود فی روایات أتباعه،نذکر هنا بعضها:

قال ابن سعد:«أخبرنا عبید اللّه بن موسی قال:أخبرنا هشام بن عروه-قال عبید اللّه:أظنه عن أبیه-قال:لما ولّی أبو بکر،خطب الناس،فحمد اللّه،و أثنی علیه ثم قال:أما بعد،أیها الناس،قد ولّیت أمرکم و لست بخیرکم،و لکن نزل القرآن و سنّ النبی....

أیها الناس،إنما أنا متّبع و لست بمبتدع،فإن أحسنت فأعینونی و إن زغت فقوّمونی» (1).

و فی روایه ابن راهویه عن الحسن البصری:«إن أبا بکر الصدّیق خطب فقال:أما و الله ما أنا بخیرکم...أ فتظنون أنی أعمل فیکم بسنّه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم؟

1- 1) الطبقات الکبری 3/182-183.

إذن لا أقوم بها.إن رسول اللّه كان يعصم بالوحی و کان معه ملك،و إن لی شیطاناً یعترینی،فإذا غضبت فاجتنبونی أن لا اوثر فی أشعارکم و أبشارکم» (۱).

و فی تاریخ الطبری بإسناد آخر:«ألا و إنّ لی شیطاناً یعترینی،فإذا أتانی فاجتنبونی لا اوثر فی أشعارکم و أبشارکم».

و أخرج الطبرانی:«حدّثنا منتصر بن محمد،نا عبد اللّه بن عمرو بن أبان،نا عبد الرحیم بن سلیمان،عن أبی أیوب الإفریقی،ثنا عیسی بن سلیمان،عن زید بن عطیه قال:قام أبو بکر الغد حین بویع،فخطب الناس فقال:

یا أیها الناس،إنی قد أقلتکم رأیکم،إنی لست بخیرکم،فبایعوا خیرکم،فقاموا إلیه فقالوا:یا خلیفه رسول اللّه،أنت و الله خیرنا.فقال:یا أیها الناس،إن الناس دخلوا فی الإسلام طوعاً و کرهاً،فهم عوّاد اللّه و جیران اللّه،فإن استطعتم أن لا یطلبکم اللّه بشیء من ذمته فافعلوا،إن لی شیطاناً یحضرنی،فإذا رأیتمونی قد غضبت فاجتنبونی، لا أمثل بأشعارکم و أبشارکم.

یا أیها الناس،تفقدوا ضرائب غلمانکم،إنه لا ینبغی للحم نبت من سحت أن یدخل الجنه،ألا و راعونی بأبصارکم،فإن استقمت فاتبعونی،و إن زغت فقوّمونی،و إن أطعت اللّه فأطیعونی،و إن عصیت اللّه فاعصونی.

لم یرو هذا الحدیث عن أبی أیوب الإفریقی إلا عبد الرحمن بن سلیمان.تفرّد به عبد اللّه بن عمر بن أبان» (۲).

و کذلک تجد الخبر فی الصواعق المحرقه و تاریخ الخلفاء و الریاض النضره (۳)و غیرها من کتب الحدیث و التاریخ و الکلام.

۱- ۱) کنز العمال ۵۸۹/۵-۵۹۰.

۲- ۲) المعجم الأوسط ۲۶۷/۸.

۳- ۳) الریاض النضره ۳۸/۱،الإمامه و السیاسه ۶/۱،الصواعق ۱۲۵/۱.

بل إن ابن تيميه أيضاً يصدّق بهذا الخبر و يزعم أنه من أكبر فضائل أبى بكر كما سيأتى،و كذلك صدّق به القاضى عبد الجبار المعتزلى و غيره...إلا أنهم حاولوا الإجابه عن ذلك.

و كأن بعضهم قد التفت إلى سقوط تلك المحاولات للدفاع عن أبى بكر،فانبروا قبل كلّ شى لتكذيب الخبر أو التشكيك فيه،فيقول ابن روزبهان:

«هذا ليس من روايات أهل السنه بل من روايات الروافض،و إن سلّمنا صحّته فإن لكلّ إنسان شيطاناً...» (۱).

و كذلك قال عبد العزيز الدّهلوى،قال:«هذه الروايه لم تصحّح فى كتب أهل السنه حتى يتم الإلزام بها،بل الصحيح الثابت عندهم خلافه...» (۲).

و تبعه الآلوسى فى مختصره إذ قال:«و يجاب:بأن هذا غير ثابت عندنا،فلا إلزام، بل الثابت أنه أوصى عمر قبل الوفاه فقال...» (۳).

و هذا عجيب منهم،خاصةً من الأخير،لأنهم يقلّدون ابن تيميه و هم عيال عليه فى ردودهم على الإماميّه،و هو يقول بأن القضيّه من أكبر فضائل أبى بكر!!

لكن ذلك يكشف عن شدّه اضطرابهم كما أشرنا من قبل...و الآن،فانظر إلى كلماتهم فى مقام الدفاع عن أبى بكر،فقد قال ابن تيميه:

«و الجواب أن يقال:هذا الحديث من أكبر فضائل الصّديق و أدلّها على أنه لم يكن طالب رئاسه و لا كان ظالماً،و أنه إنما كان يأمر الناس بطاعه اللّه و رسوله فقال لهم:إن استقمت....

و الشيطان الذى يعتريه يعترى جميع بنى آدم...و مقصود الصدّيق بذلك:إنى

۱- ۱) انظر كتاب دلائل الصدق لنهج الحق ۱۴/۳.

۲- ۲) التحفه الاثنا عشريه:۲۶۹،المطعن الثامن.

۳- ۳) مختصر التحفه الإثنا عشريه:۲۷۴.

لست معصوماً كالرسول صلّى اللّه عليه و سلّم،و هذا حق.

و قول القائل:كيف تجوز إمامه من يستعين على تقويمه بالرعيّه،كلام جاهل بحقيقه الإمامه،فإن الإمام ليس هو ربّاً للرعيّه حتى يستغنى عنهم...لكن إذا كان أكملهم علماً و قدرهً،و رحمهً كان ذلك أصلح لأحوالهم» (۱).

أقول:

لكن هذا الكلام مغالطه و خروجٌ عن البحث،فمن يدّعى أن الإمام ربّ للرعيّه؟ و من يدّعى العصمه لأبى بكر؟

و كم فرقٌ بين من يخبر عن نفسه و يعترف بأن له شيطاناً مقترناً به يعتريه فيطيعه و يزيغ قلبه،فيطلب من الناس و يعتذر إليهم أن يجانبوه ثم لا يحاسبوه،و بين من قال:

«لو كشف لى الغطاء ما ازددت يقيناً» (۲)؟

و كم فرقٌ بين من فى قلبه زيغ و من كان راسخاً فى العلم؟قال اللّه تعالى: «هُوَ الَّذِی أَنْزَلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ مِنْهُ آیاتٌ مُحْکَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْکِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَهِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَ الرّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَقُولُونَ آمَنّا بِهِ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما یَذَّکَّرُ إِلاّ أُولُوا الْأَلْبابِ* رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَیْتَنا وَ هَبْ لَنا مِنْ لَدُنْکَ رَحْمَهً إِنَّکَ أَنْتَ الْوَهّابُ* رَبَّنا إِنَّکَ جامِعُ النّاسِ لِیَوْمٍ لا رَیْبَ فِیهِ إِنَّ اللّهَ لا یُخْلِفُ الْمِیعادَ» (۳).

و كيف يكون من يزيغه شيطانه-فيطلب من الناس أن لا يطيعوه فى زيغه بل يستعين بهم على تقويمه-مصداقاً لمن أمر اللّه تعالى بإطاعته إطاعهً مطلقهً و جعلها فى سياق إطاعته و إطاعه رسوله،إذ قال: «أَطِیعُوا اللّهَ وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۳/۵.

۲- ۲) كلمه مشهوره لأمير المؤمنين على،موجوده فى كتب الفريقين.

۳- ۳) سوره آل عمران:۶-۸.

اَلْأَمْرِ مِنْكَمْ»؟ (۱)

ثم نقول لهم و هم يقولون بضروره الأفضليّه فی الإمام،و قبح تقدّم المفضول فی الإمامه،كما نصّ عليه ابن تيميه فی منهاجه غير مرّه:إن مقتضی هذا الكلام الثابت عن أبی بكر هو أن يكون مفضولاً بالنسبه إلی عمر،لأنكم رويتم عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله أنه قال فی حقّه:«ما لقيك الشيطان سالكاً فجّاً إلا سلك فجّاً غيره...»؟

و إذا كان هذا مدحاً لعمر،فما قاله أبو بكر عن نفسه يكون دالّاً علی نقصه و موجباً للذّم له بالضروره.

ثم قال ابن تيميه:استعانه علی برعيّته و حاجته إليهم كانت أكثر من استعانه أبی بكر»ثم استشهد بما يروونه من قول عبيده السلمانی للإمام عليه السلام فی مسأله بيع أمهات الأولاد:«رأيك مع عمر فی الجماعه أحبّ إلينا من رأيك وحدك فی الفرقه.

و كان يقول:اقضوا كما كنتم تقضون فإنی أكره الخلاف،حتی يكون الناس جماعهً أو أموت كما مات أصحابی» (۲).

لكن هذه القضيه-بناءً علی ثبوتها-علی خلاف مدّعی ابن تيميه أدلّ،فإنها من موارد مخالفه الأمه لأمير المؤمنين و عدم إطاعتها له فی أحكامه،و هو الذی قال عنه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله«علی مع الحق و الحق مع علی،اللهم أدر الحق معه حيثما دار» (۳).

و قال صلّی اللّه عليه و آله لمّا أرسله إلی اليمن قاضياً:«إن اللّه سيهدی قلبك و يثبّت لسانك»قال عليه السلام:«فما شككت فی قضاء بعدُ» (۴).

ص:۳۵۶

۱- ۱) سوره النساء:۵۹.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۶۵/۵.

۳- ۳) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷.

۴- ۴) مسند أحمد ۸۳/۱،سنن أبی داود ۱۶۰/۲،السنن الكبری للبيهقی ۸۶/۱۰،كنز العمال ۱۱۳/۱۳،مسند أبی يعلی ۳۶۳/۱،السنن الكبری للنسائی ۱۱۶/۵.

بل ذلک صریح کلامه مع عبیده-إن ثبت-فقد قال:«فإنی أکره الخلاف...» و لا شک أن من لم یطعه کان علی الباطل،و هذا ذمٌّ لهم لا له...بخلاف إقرار و اعتراف أبی بکر بأن له شیطاناً یزیغه عن الحق و یحمله علی الظلم و الباطل.

و من القوم من حمل کلام أبی بکر علی طلب المشوره من الناس (۱).و بطلانه أوضح کما لا یخفی.

و منهم من نقض (۲)بقضیه آدم و حوّاء إذ قال تعالی: «فَأَزَلَّهُمَا الشَّیْطانُ» (۳)فإن کان نقصاً لکان فی تلک القضیه نقص علیهما،بل کلّ الأنبیاء جمیعاً إذ قال تعالی «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِیٍّ إِلاّ إِذا تَمَنّی أَلْقَی الشَّیْطانُ فِی أُمْنِیَّتِهِ» (۴).

و بطلانه واضح کذلک،لما تقدّم من أن کلام أبی بکر صریح فی وجود الشیطان معه و إطاعته له.و أما آدم و سائر الأنبیاء و المرسلین فهم معصومون بالإجماع من المعاصی.

المورد الثانی

اشاره

قال قدس سره:و قال أقیلونی فلست بخیرکم....

الشرح:

هذه الجمله مشتمله علی ثلاثه أمور:

الأولی: الإستقاله.

و الثانیه: تعلیل الاستقاله بأنه لیس بخیرهم.

و الثالثه: أفضلیه علی علیه السلام من أبی بکر.

۱- ۱) @

۲- ۲) @

۳- ۳) سوره البقره:۳۶.

۴- ۴) سوره الحج:۵۲.

و هكذا ذكر العلّامه فی(نهج الحق)فقال:«و منها قول أبی بكر:أقيلونی فلست بخيركم و علیّ فيكم.فإن كان صادقاً لم يصلح للإمامه و إلا لم يصلح لها أيضاً».

و تناقضت كلمات المدافعين عن أبی بكر،فقال ابن تيميه:

«و الجواب:إن هذا كذب،ليس فی شیء من كتب الحديث و لا له إسناد معلوم، فإنه لم يقل:و علی فيكم» (۱).

و ظاهره قبول الخبر إلا كلمه«و علی فيكم».

و قال ابن روزبهان فی جواب كلام العلّامه فی(نهج الحق):«إن صحّ هذا فهو من باب التواضع...» (۲).

و ظاهره التشكيك فی كلّ الكلام.

و قال الدهلوی:«المطعن العاشر:قول أبی بكر:لست بخيركم و علی فيكم....

و الجواب:أوّلاً:هذه الروايه غير موجوده فی شی من كتب أهل السنه،لا بطريق صحيح و لا ضعيف،فكان عليهم إيراده من كتب أهل السنه ثم المطالبه بالجواب، و إلزام أهل السنه بافتراءات الشيعه من غايه الجهل...و قد زاد بعض علماء الشيعه لفظ «أقيلونی»...» (۳).

و اختلاف كلماتهم يكشف عن اضطرابهم،لعدم وجود الجواب الصحيح عندهم.

بل لقد وقع بعضهم فی التناقض،كابن روزبهان،الذی ذكر فی موضع آخر وجود الخبر بكامله فی الصّحاح،و هذا نصّ عبارته هناك بقدر الحاجه فی جواب كلام للعلّامه:«إنه بيّنا فی هذا روايه الصّحاح،فإن أرباب الصّحاح ذكروا فی بيعه علی

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۷/۵.

۲- ۲) انظر دلائل الصدق

۳- ۳) التحفه الإثنا عشريه:۲۷۱.

لأبی بکر أن بنی هاشم لم یبایعوا أبا بکر إلاـ بعد وفاه فاطمه،و لم یتعرّض أبو بکر لهم و ترکهم علی حالهم،و کانوا یتردّدون عند أبی بکر و یدخلون فی المشاورات و المصالح و المهمّات و تدبیر الجیوش.فلمّا توفیت فاطمه بعث أمیر المؤمنین علی أبی بکر و قال:ائتنی وحدک.فجاءه أبو بکر فی بیته،فجلسا و تحدّثا.

ثم قال علی لأبی بکر:إنک استأثرت هذا الأمر دوننا،ما کنا نمنعک عن هذا الأمر و لا نحن نراک غیر أهل لهذا،و لکن کان ینبغی أن تؤخره إلی حضورنا.

فقال أبو بکر:یا أبا الحسن،کان الأنصار یدّعون هذا الأمر لأنفسهم،و کانوا یریدون أن ینصبوا أمیراً منهم،و کان یخاف منهم الفتنه،فتسارعت إلی إطفاء الفتنه و أخذت بیعه الأنصار.و إن کان لک فی هذا الأمر رغبه،فأنا أخطب الناس و اقیل بیعتهم و أبایعک و الناس.

فقال أمیر المؤمنین:الموعد بینی و بینک بعد صلاه الظهر.

فلما صلّوا الظهر رقی أبو بکر المنبر و قال:

أقیلونی،فلست بخیرکم و علی فیکم...» (1).

و علی کلّ حال،فقد اتفقت کلمتهم علی کلمه«لست بخیرکم»فلتکن هذه الکلمه هی القدر المتیقّن و بها الکفایه،لأنه قد تقرَّر عند الجمهور اشتراط أن یکون الأفضل بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله هو الخلیفه له.فإذا ثبتت هذه الکلمه عن أبی بکر قلنا:

أوّلاً:إنه بهذه الکلمه یبطل ما روی من قول عمر فی السقیفه مخاطباً أبا بکر:«أنت سیّدنا و خیرنا» (2).

و ثانیاً:إنه بهذه الکلمه یسقط أبو بکر عن الولایه،لأنه قد أعلن بها عن عدم أهلیّته

۱- ۱) انظر دلائل الصدق ۸۱/۳-۸۲.

۲- ۲) صحیح البخاری ۱۹۴/۴.

لها،لأن المفروض أنه لم يقل ذلک هزلاً و لا امتحاناً لمن بایعه من الناس.

لکن کلمه«أقیلونی»موجوده فی المصادر سواء بهذا اللّفظ أو نحوه،و قد عقد الحافظ أبو العباس محبّ الدین الطبری لذلک باباً فی أحوال أبی بکر،إذ قال:«ذکر استقاله أبی بکر من البیعه:عن زید بن أسلم قال:دخل عمر علی أبی بکر و هو أخذ بطرف لسانه،و هو یقول:إنّ هذا أوردنی الموارد،ثم قال:یا عمر لا حاجه لی فی إمارتکم.قال عمر:و الله لا نقیلک و لا نستقیلک.ثلاثاً.

خرّجه حمزه بن الحارث.

و عن أبی الجحاف قال:قام أبو بکر بعد ما بویع له و بایع له علی و أصحابه،فأقام ثلاثاً یقول:أیها الناس قد أقلتکم بیعتکم هل من کاره؟قال:فیقوم علی فی أوائل الناس یقول:لا و الله لا نقیلک و لا نستقیلک،قدّمک رسول اللّه فمن ذا الذی یؤخّرک.

خرّجه ابن السمّان فی الموافقه.

و عنه قال:احتجب أبو بکر عن الناس ثلاثاً یشرف علیهم کلّ یوم یقول:قد أقلتکم بیعتی فبایعوا من شئتم قال:فیقوم علی بن أبی طالب فیقول:لا و الله لا نقیلک و لا نستقیلک،قدّمک رسول اللّه فمن ذا الذی یؤخّرک.

خرّجه الحافظ السّلفی فی المشیخه البغدادیه و ابن السمّان فی الموافقه.

و أبو الجحاف هذا هو داود بن أبی عوف البرجمی التمیمی مولاهم،کوفی ثقه، روی عن غیر واحد من التابعین،و هو حدیث مرسل عن الطریقین.

و عن جعفر عن أبیه قال:لما استخلف أبو بکر خیّر الناس سبعه أیام،فلمّا کان الیوم السابع،أتاه علی بن أبی طالب فقال:لا نقیلک و لا نستقیلک،و لو لا أنّا رأیناک أهلاً ما بایعناک.

خرّجه ابن السمان فی الموافقه.

و عن سوید بن غفله:قال لما بایع الناس أبا بکر قام خطیباً فحمد اللّه و أثنی علیه،ثم

قال:يا أيها الناس أذكر باللّه،أيّما رجل نـدم على بيعتى لما قام على رجليه قال:فقام إليه على بن أبى طالب و معه السـيف،فدنا منه حتى وضع رجلاً على عتبه المنبر و الأخرى على العصا و قال:و الله لا نقيلك و لا نستقيلك،قدّمك رسول اللّه فمن ذا يؤخّرك.

خرّجه فى فضائله و قال:هو سند حيث روى فى هذا المعنى.و سويد بن غفله أدرك الجاهليه و أسلم فى حياه النبى» (۱).

و فى جـامع الأصول عن كتاب رزين:«قال أنس:فسـمعت عمر يقول لأبى بكر يومئـذ:أصـعد المنبر.فبايعه الناس عامهً.و خطب أبو بكر فى اليوم الثالث،فقال بعد أن حمد اللّه و صـلّى على رسوله صـلّى اللّه عليه و سـلم:أما بعد،أيّها الناس،إن الذى رأيتم منى لم يكن حرصاً على ولايتكم،و لكنى خفت الفتنه و الاختلاف.و قد رددت أمركم إليكم،فولّوا من شئتم.

فقالوا:لا نقيلك» (۲).

و فى تاريخ الخميس ما نصّه:

«ذكر غير ابن حبان:إن أبا بكر قام فى الناس بعـد مبايعتهم إيّاه يقيلهم فى بيعتهم و يسـتقيلهم فيما تحمّله من أمرهم،و يعيد ذلك عليهم،كلّ ذلك يقولون له:و الله لا نقيلك و لا نستقيلك...» (۳).

و أمّا كلمه«و على فيكم»فقـد اعترف ابن روزبهان بوجودها فى الروايات،و الله العالم بقصد أبى بكر منها،فقد كان بعض مشايخنا يرى أن الكلمه هذه كانت إيعازاً منه إلى ضروره القضاء على الإمام عليه السلام.

و كيف كان،فإن الظاهر من روايات القضيّه تكرّر الكلام من أبى بكر،لأن فى

۱- ۱) الرياض النضره ۲۲۹/۱.

۲- ۲) جامع الأصول ۴۸۱/۴.

۳- ۳) تاريخ الخميس-ذكر بيعه أبى بكر،من الموطن الحادى عشر.

بعضها أنه قاله بعد ثلاثه أيام من البيعه،و فى البعض الآخر أنه كان بعد وفاه الصدّيقه الزهراء عليها السلام...و الله العالم.

هذا كلّه بالنسبه إلى السند و المتن...و قد رأيت أن لا مناص لهم من الإذعان، و الإنكار ليس إلا مكابرهً....

ثم حاول القوم الإجابه من حيث الدلاله،فذكروا وجوهاً.

الوجه الأوّل:

أمّا ابن تيميه،فلم يذكر وجهاً مهمّاً إلا حمل الكلام على التواضع،و قد ذكر غيره هذا الوجه أيضاً.

قال ابن روزبهان:إن صحّ هذا فهو من باب التواضع و تأليف قلوب التابعين، و حق الإمام أن لا يفضّل نفسه على الرعيّه و لا يتكبّر عليهم.

و قال ابن كثير:ثم تكلّم أبو بكر فحمد اللّه و أثنى عليه بما هو أهله.ثم قال:أمّا بعد،أيّها الناس،فإنى قد ولّيت عليكم و لست بخيركم،فإن أحسنت فأعينونى،و إن أسأت فقوّمونى،الصدق أمانه،و الكذب خيانه،و الضعيف فيكم قوى [عندى] حتى ازيح علّته إن شاء اللّه،و القوىّ فيكم ضعيف حتى آخذ منه الحق إن شاء اللّه،لا يدع قوم الجهاد فى سبيل اللّه إلا ضربهم اللّه بالذل،و لا تشيع الفاحشه فى قوم قط إلا عمّهم اللّه بالبلاء،أطيعونى ما أطعت اللّه و رسوله،فإذا عصيت اللّه و رسوله فلا طاعه لى عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم اللّه.و هذا إسناد صحيح.

فقوله رضى اللّه عنه:«وليتكم و لست بخيركم»من باب الهضم و التواضع،فإنهم مجمعون على أنه أفضلهم و خيرهم رضى اللّه عنهم.

و يردّ هذا الوجه:

١-تكرّر هذا الكلام من أبى بكر،و حمله على التواضع مع تكرّره خلاف الظاهر جدّاً.

۲-إن التواضع و هضم النفس فی أمر الـدّین و الخلافه غیر معقول،کیف؟ و لا یبقی حینئـذ وثوق بالکلام لعدم العلم بقصده.قاله الشهید التستری.

۳-إن الألفـاظ الموجوده فی روایـات القوم للکلاـم،لاـ تـدع مجالاً للحمل علی التواضع أصـلًا،انظر مثلاً قوله:«...إن هـذا أوردنی المـوارد...»و قـوله:«أذکر بـاللّه أیّمـا رجـل نـدم علی بیعـتی لمـا قـام علی رجله»و قـوله حالفـاً علی عـدم خیریّته:«أمـا و الله مـا أنا بخیرکم»و أمثال ذلک من العبارات.

و لعلّه من هنا لم یذکر بعضهم-کالدّهلوی و مقلّده الآلوسی-هذا الوجه فی مقام الدفاع عن أبی بکر.

الوجه الثانی:

قـال ابن روزبهـان:«و هـذا من بـاب الإسـتظهار بترک الإیاله و الحکومه،کما روی أن أمیر المؤمنین کان یقول:«لا تسوی الخلافه عندی نعلاً مخصوفاً» (۱).

و قال الدهلوی:إن هذا الکلام دلیل علی عدم طمعه و حبّه للرئاسه و الإمامه (۲).

و قد سبقهما إلی هذا الوجه قاضی القضاه المعتزلی و غیره قالوا:إن هذا الکلام من أبی بکر لبیان الزهد فی الإماره....

و الجواب عن هذا الوجه هو:إنّه ینافی تعلیله الإستقاله بعدم الخیریّه.

و کم فرق بینه و بین ما روی عن أمیر المؤمنین؟

الوجه الثالث:

کون إمامته حقّاً لا ینافی جواز الاستقاله و عدم کونها معصیهً،لأن المفروض انعقاد إمامته بالاختیار.قاله ابن أبی الحدید (۳).

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۲۵/۳.

۲- ۲) مختصر التحفه الاثنی عشریه:۲۷۶.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید ۶/۳.

و الجواب: إنه لا يجوز له الاستقاله حتى بناءً على أن الإمامه بالاختيار،لأن البيعه عقد من العقود،و قد قال اللّه عز و جل «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ».

الوجه الرابع:

قال ابن روزبهان:«و قد قيل أنه قال هذا بعد ما شكا بعض أصحاب رسول اللّه استئثاره للخلافه من غير انتظار لحضورهم» (1).

و جوابه يظهر ممّا تقدّم من رواياتهم فى الباب...و لعلّه تنبه إلى ضعف كلامه فنسبه إلى«القيل».

الوجه الخامس:

قال الدهلوى و تبعه الآلوسى-و اللّفظ للثانى-«ثبت فى الصحيفه الكامله،و هى من الكتب الصحيحه عندهم،من قول الإمام السجاد رضى اللّه عنه:أنا الذى أفنت الذنوب عمره.فإن كان صادقاً بهذا الكلام لم يكن لائقاً للإمامه،لأن الفاسق المرتكب للذنوب لا يصلح للإمامه.و كذا إن كان كاذباً فكذلك لما مر.فما هو جوابهم فهو جوابنا.

و الجواب: إنه كلام باطلٌ جداً.إذ كيف يريد إلزام الاماميه بقياس واضح البطلان عندهم جدّاً؟

الإمام السجّاد الذى لقّبه النبى صلّى اللّه عليه و آله ب«سيد العابدين»إمام معصوم، فما جاء فى كلامه و كلام غيره من الأئمه من هذا القبيل و كذلك ما جاء عن الأنبياء عليهم السلام...كلّ ذلك محمول على الاعتراف بالتقصير أمام اللّه سبحانه و تعالى.

و أمّا أبو بكر،فلا يدّعى أحدٌ له العصمه أبداً،و قد اعترف على رؤوس الاشهاد مرّةً بعد أخرى بعدم أهليّته للإمامه،فكيف يعارض كلامه بكلام الإمام السّجاد المذكور و نحوه؟

١- ١) انظر:دلائل الصدق ٢٥/٣.

و علی الجمله،کم فرق بین مناجاه معصوم مع اللّه و اعترافه بالتقصیر أمامه، و اعتراف عبد غیر معصوم أمام الناس بالنقص و القصور؟!

المورد الثالث

قال قدس سره:و قال عمر:کانت بیعه أبی بکر فلتهً وقی اللّه المسلمین شرّها.

الشرح:

و قبل الورود فی بیان ذلک نوضّح أن مقوله عمر هذه لم تکن له وحده،و إنما قالها لمّا بلغته عن جماعه من أعلام الصحابه،قالوا:و الله لو مات-أی عمر-لبایعنا فلاناً-أی علیّاً-و قد کانت بیعه أبی بکر فلتهً...فقال عمر:نعم کانت بیعه أبی بکر فلتهً و لکنّ اللّه وقی شرّها،فمن عاد إلی مثلها فاقتلوه (۱).

فظهر:أن هذه الکلمه قد قالها جماعه من الأصحاب،و قد قرّرها و أقرّ بها عمر بن الخطاب،فی خطبه الجمعه،فی مسجد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

لکن القوم قد اضطربوا فی توجیه معنی هذه الکلمه،و لربما اضطرّوا إلی تحریف لفظها:

قال ابن روزبهان فی جواب کلام العلّامه فی هذا المقام:

«لم یصح عندنا روایه هذا الخبر.و إن صح کان تحذیراً من أن ینفرد الناس بلا حضور العامّه بالبیعه،و لهذا سمّاه بالفلته،و کان ذلک لضروره داعیه إلیه...».

ففی هذا الکلام ثلاثه أمور:

الأول:التکذیب للخبر من أصله.

و الثانی:التصرّف فی لفظه من«الفلته»إلی«الفتنه».

و الثالث:تأویل اللّفظ و توجیه المعنی.

۱- ۱) صحیح البخاری ۲۶/۸،صحیح مسلم ۱۴/۲،تاریخ الطبری ۴۴۶/۲.

و قال فی شرح المواقف:

«و أمّا قوله فی بیعه أبی بکر،فمعناه أن الإقدام علی مثله بلا مشاوره الغیر و تحصیل الاتفاق منه،مظنّه للفتنه العظیمه،فلا یقدمنَّ علیه أحد،علی أنی أقدمت علیه فسلمت و تیسّر الأمر بلا تبعه» (۱).

و قال فی شرح المقاصد:

«و الجواب:إن المعنی:کانت فجأهً و بغتهً وقی اللّه شرّ الخلاف الذی یکاد یظهر عندها،فمن عاد إلی مثل تلک المخالفه الموجبه لتبدید الکلمه فاقتلوه.

و کیف یتصوّر منه القدح فی إمامه أبی بکر،مع ما علم من مبالغته فی تعظیمه و فی انعقاد البیعه له...؟» (۲).

و قال ابن تیمیه:

«و الجواب:إن لفظ الحدیث سیأتی.قال فیه:فلا یغترنّ امرؤٌ أن یقول:إنما کانت بیعه أبی بکر فلتهً تمّت،ألا و إنها قد کانت کذلک،و لکن وقی اللّه شرّها،و لیس فیکم من تقطع إلیه الأعناق مثل أبی بکر.و معناه:إن بیعه أبی بکر بودر إلیها من غیر تریّث و لا انتظار،لکونه کان متعیّناً لهذا الأمر،کما قال عمر:لیس فیکم من تقطع إلیه الأعناق مثل أبی بکر.

و کان ظهور فضیله أبی بکر علی من سواه و تقدیم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم له علی سائر الصحابه أمراً ظاهراً معلوماً،فکانت دلاله النصوص علی تعیینه تغنی عن مشاوره و انتظار و تریّث،بخلاف غیره،فإنه لا تجوز مبایعته إلا بعد المشاوره و الانتظار و التریّث،فمن بایع غیر أبی بکر من غیر انتظار و تشاور،لم یکن له ذلک.

و هذا،قد جاء مفسّراً فی حدیث عمر هذا فی خطبته المشهوره الثابته فی

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۸/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۹۳/۵.

الصحیح،التی خطب بها مرجعه من الحج فی آخر عمره،و هذه الخطبه معروفه عند أهل العلم،و قد رواها البخاری فی صحیحه عن ابن عباس قال:...»فأورد الخطبه کاملهً (۱).

أقول:

و فی هذا الکلام ثلاثه أمور کذلک:

الأول:تصحیح الخبر.فتکذیبه من ابن روزبهان أو غیره جهل أو کذب.

و الثانی:دعوی دلاله النصوص علی تعیین أبی بکر.

و الثالث:توجیه المعنی و تأویل اللّفظ.

و قال عبد العزیز الدهلوی فی التحفه:

«و الجواب:قد وقع هذا الکلام من عمر جواباً لشخص کان یقول فی حیاته:لو مات عمر لبایعت فلاناً و جعلته خلیفهً،لأن بیعه أبی بکر أیضاً کانت فلتهً من رجل أو رجلین...فمعنی کلام عمر فی جواب هذا السائل هو:إن بیعه الواحد أو الاثنین بلا تأمّل و مراجعه للمجتهدین و مشوره لأهل الحلّ و العقد،غیر صحیحه...» (۲).

و فی مختصر التحفه:

«و الجواب:إن هذا الکلام صدر من عمر فی زجر رجل کان یقول:إن مات عمر أبایع فلاناً وحدی أو مع آخر،کما کان فی مبایعه أبی بکر.ثم استقر الأمر علیها.فمعنی کلام الفاروق فی ردّه لهذا القول:إن بیعه رجل أو رجلین شخصاً من غیر تأمّل سابق و مراجعه أهل الحلّ و العقد لیست بصحیحه...» (۳).

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۹/۵-۴۷۰.

۲- ۲) التحفه الاثنا عشریه:۲۷۰-۲۷۱.

۳- ۳) مختصر التحفه الاثنی عشریه:۲۷۵،الباب الثامن.

أقول:

و فى هذا الكلام أيضاً أمور ثلاثه:

الأول:الإعتراف بصحه الخبر و ثبوته.

و الثانى:دعوى دلاله القرائن كإمامه الصّلاه و نحوها على خلافه أبى بكر.

و الثالث:إنه قد ثبت عند أهل السنّه و صحّ أن سعد بن عباده و أمير المؤمنين عليّاً و الزبير،قد بايعوا أبا بكر بعد تلك المناقشه،و اعتذروا له عن التخلّف فى أوّل الأمر.

هذا،و لا يخفى موارد الفرق بين أصل كلام الدهلوى،و ما جاء فى عباره الآلوسى بترجمته.

أقول:

فإنكار أصل الخبر باطل مردود،فلا كلام من جهه السند،و تبقى:

۱-جهه المتن و الدلاله

و قد عرفت أن اللّفظه هى«الفلته»لا«الفتنه»كما فى كلام ابن روزبهان.

و يظهر كيفيه ضبط لفظه«الفلته»و مدلولها فى هذا الخبر،بعد معرفه قائل الكلمه و الوقوف على شىء من تفاصيل القضيّه،فاعلم:

إنه و إن أبهم البخارى و غيره اسم من قال تلك الكلمه فى«منى»،فجاء فى روايتهم:«بلغنى أن قائلًا منكم يقول:و الله لو مات عمر بايعت فلاناً...».لكنّ الحافظ ابن حجر بيّن و عيّن«القائل»و«فلاناً»،فقال فى مقدمه فتح البارى:

«لم يسمّ القائل و لا الناقل،ثم وجدته فى الأنساب للبلاذرى،بإسناد قوى،من روايه هشام بن يوسف،عن معمر،عن الزهرى،بالإسناد المذكور فى الأصل [أى فى البخارى نفسه] و لفظه:قال عمر:بلغنى أن الزبير قال:لو قد مات عمر بايعنا عليّاً».

هذا الزبير نفسه-الذى كان فى قضيه السقيفه فى بيت الزهراء،و خرج مصلتاً

سیفه،و أحاطوا به،و أخذوا السیف من یده-ینتظر الفرصه،فهو لم یتمکّن فی ذلک الوقت أن یفعل شیئاً لصالح أمیر المؤمنین،و ما یزال ینتظر الفرصه.

و هناک أقوال أخری فی المراد من فلان و فلان،لکن السّند القویّ الذی وافق علیه ابن حجر العسقلانی و أیّده هذا،لأن الزبیر و علیّاً لم یکونا وحدهما فی منی،و إنما کانت هناک جلسه،و هؤلاء مجتمعون،فکان مع الزبیر و مع علی غیرهما من عیون الصحابه و أعیان الأصحاب.

ثم یقول ابن حجر:«فی مسند البزار و الجعدیّات بإسناد ضعیف:أن المراد بالذی یبایع له طلحه بن عبید اللّه» (۱).

إنه-بحسب هذه الروایه-کان ینتظر بعض الأصحاب فرصه موت عمر حتی یبایع طلحه،و طلحه ینتظر ذلک حتی یبایع له!

و فی تاریخ الطبری و غیره (۲):إن القائل لبایعنا علیّاً هو عمّار بدل الزبیر...و عمّار من أصحاب أمیر المؤمنین منذ الیوم الأوّل.

أقول:

بل کلاهما،و معهما غیرهما من الأصحاب أیضاً،و لذا جاء فی کلام ابن حجر:

«و وقع فی روایه ابن إسحاق أن من قال ذلک کان أکثر من واحد» (۳).

لکن العجیب هو اضطراب القوم فی هذا الموضع أیضاً...!

فابن حجر-الذی نصّ علی ما تقدّم فی المقدّمه،و ذکر روایه البلاذری و أنها بسندٍ قوی-لم یتعرّض لذلک بشرح الحدیث أصلاً،بل ذکر هناک خبر طلحه-الذی نصّ علی ضعفه فی المقدّمه-فقال:

۱- ۱) مقدمه فتح الباری:۳۳۷.

۲- ۲) تاریخ الطبری،الطبقات الکبری ۶۵/۲،السیره النبویّه لابن هشام ۳۰۵/۳،البدایه و النهایه.

۳- ۳) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۲۹/۱۲.

«قوله:لقد بايعت فلاناً.هو طلحه بن عبيد اللّه.أخرجه البزّار من طريق أبی معشر،عن زيد بن أسلم،عن أبيه» (۱).

لكن عند ما نراجع القسطلانی فی شرح الحديث،نجده يذكر ما ذكره ابن حجر فی المقدّمه فيقول بشرح«لو قد مات عمر لبايعت فلاناً»:

«قال فی المقدّمه-يعنی قال ابن حجر العسقلانی فی مقدمه فتح الباری-:فی مسند البزار و الجعديّات بإسناد ضعيف:إن المراد...قال:ثم وجدته فی الأنساب للبلاذری بإسناد قوی من روايه هشام بن يوسف عن معمر عن الزهری بالإسناد المذكور فی الأصل،و لفظه:قال عمر:بلغنی إن الزبير قال:لو قد مات عمر لبايعنا عليّاً...الحديث.

و هذا أصح».

و يقول القسطلانی:«و قال فی الشرح:قوله:لقد بايعت فلاناً،هو طلحه بن عبيد اللّه،أخرجه البزّار».

قرأنا هذا من شرح البخاری لابن حجر.

ثم ذكر:«قال بعض الناس لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلاناً،يعنون طلحه بن عبيد اللّه،و نقل ابن بطّال عن المهلّب:أن الذی عنوا أنهم يبايعونه رجل من الأنصار، و لم يذكر مستنده» (۲).

و أمّا الكرمانی،فلم يتعرّض لشیء من هذه القضايا أصلاً،و إنما ذكر أن كلمه«لو» حرف يجب أن تدخل على فعل،فلما ذا دخلت لو على حرف آخر«لو قد مات»،لما ذا كلمه«لو»التی هی حرف دخلت على«قد»التی هی حرف؟«لو»يجب أن تدخل على فعل،فلما ذا دخلت على حرف؟هذا ما ذكره الكرمانی فی شرح الحديث،و كأنه ليس هناك شیء أبداً.

۱- ۱) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۲/۱۲۹.

۲- ۲) إرشاد الساری ۱۰/۱۹.

و أمّا العينى–و هو دائماً يتعقب ابن حجر العسقلانى،لأن العسقلانى شافعى، و العينى حنفى،و بين الشوافع و الحنفيّه خاصّه فى المسائل الفقهيّه خلاف شديد و نزاعات كثيره–فليس له هنا أى تعقيب،و حتى أنه لم يتعرّض للحديث الذى ذكره ابن حجر العسقلانى،و إنما ذكر رأى غيره،فلم يذكر شيئاً عن ابن حجر العسقلانى أصلاً،و إنما جاء فى شرح العينى:قوله:«لو قد مات عمر»كلمه:قد،مقحمه:لأن لو لازم أن يدخل على الفعل،و قيل قد،فى تقدير الفعل،و معناه:لو تحقق موت عمر.قوله:لقد بايعت فلاناً يعنى:طلحه بن عبيد اللّه،و قال الكرمانى:هو رجل من الأنصار،و كذا نقله ابن بطّال عن المهلّب،لكن لم يذكر مستنده فى ذلك».و هذا غايه ما ذكره العينى فى شرح البخارى (۱).

فتلخّص مما ذكرنا:إن القائل بأن بيعه أبى بكر كانت فلتهً،هم جماعه و ليس رجلاً واحداً.و إنهم كانوا من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام،ينتظرون موت عمر حتى يبايعونه.

و إن عمر–الذى لا يريد أن يكون الأمر لعلى عليه السلام–لمّا بلغته الكلمه غضب،و أراد أن يقوم خطيباً بمنى و يحذّر الناس من هؤلاء...!

فلمّا منعه أصحابه من ذلك حتى يقدم المدينه،قال:«أما و الله–إن شاء اللّه– لأقومنّ بذلك أوّل مقام أقومه بالمدينه».

و هناك–و فى أوّل جمعه أقامها–خطب...و ذكر الكلمه التى قالها أصحاب أمير المؤمنين،و أقرَّ بها...ثم هدَّد بقتل المبايع و المبايع له،و هناك طرح فكره الشورى، و تعيّن الخليفه عن طريقها....

ثم رتّب الشورى بحيث لا يصل الأمر إلى على عليه السلام!

۱- ۱) عمده القارى ۸/۲۴،ذيل الرقم ۶۸۳۰ باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت.

و على ضوء ما تقدّم،يظهر مقصود أصحاب الإمام عليه السلام و مرادهم من كلمه «الفلته»...فهم يريدون الإعلان عن عدم رضاهم بخلافه أبى بكر،و عن تقصيرهم فى حق على عليه السلام،و عن ندمهم على تفويت تلك الفرصه،فلو بادروا إلى بيعه الإمام عليه السلام قبل السقيفه أو فى حينها لما كان ما كان،فلا بدّ من انتهاز فرصه موت عمر، حتى لا يتكرّر التقصير و لا تستمرّ الحسره.

و لكنّ القوم الذين يعلمون بهذا المعنى قطعاً،لا يريدون الإعتراف به،و لذا تراهم يتناقضون فى بيان معنى«الفلته»،و بعضهم لما رأى أن شيئاً من تلك المعانى لا يخلّصهم من الورطه-و هو لا يريد الإقرار بالحقيقه-لم يجد مناصاً من إنكار أصل القضيّه،و هى موجوده فى البخارى و غيره،و مشهوره بين أهل العلم كما قال ابن تيميه!!

و على الجمله،فقد اختلفت كلماتهم فى معنى لفظه«الفلته»و اضطربت توجيهاتهم للكلمه،لكنّها كلّها بمعزل عن الحق و الصّواب،إذ يحاولون تأويل الكلمه بما يتناسب و عقيدتهم فى بيعه أبى بكر،و إن صدرت من بعضهم بعض الإشارات بشرح قوله عمر:وقى اللّه شرّها.

و لا بأس بأن ننقل هنا ما جاء فى تاج العروس،حيث قال:

«الفلته-بالفتح-آخر ليله من الشهر،و فى الصحاح:آخر ليله من كلّ شهر،أو آخر يوم من الشهر الذى بعده الشهر الحرام،كآخر يوم من جمادى الآخره.و ذلك أن يرى فيه الرجل ثاره،فربما توانى فيه،فإذا كان الغد دخل الشهر الحرام ففاته....

و فى الحديث:إن بيعه أبى بكر كانت فلتةً فوقى اللّه شرّها.

قيل:الفلته هنا مشتقه من الفلته آخر ليله من الأشهر الحرم،فيختلفون فيها أمن الحلّ هى أم من الحرم،فيسارع الموتور إلى درك الثأر،فيكثر الفساد و يسفك الدماء.

فشبّه أيام النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بالأشهر الحرم و يوم موته بالفلته فى وقوع الشرّ، من ارتداد العرب و توقّف الأنصار عن الطاعه و منع من منع الزكاه،و الجرى على عاده

العرب فی أن لا یسود القبیله إلا رجل منها.

و نقل ابن سیده عن أبی عبید:أراد فجأه،و کانت کذلک،لأنها لم ینتظر بها العوام....

و قال الأزهری:إنما معنی الفلته:البغته....

و قال ابن الأثیر:أراد بالفلته الفجأه....

و قیل:أراد بالفلته الخلسه،أی إن الإمامه یوم السقیفه مالت الأنفس إلی تولّیها و لذلک کثر فیها التشاجر....

و وجدت فی بعض المجامیع:قال علی بن سراج:کان فی جواری جارٌ یتّهم بالتشیّع،و ما بان ذلک منه فی حال من الحالات إلا فی هجاء امرأته،فإنه قال فی تطلیقها: ما کنت من شکلی و لا کنت من

أقول:

إنه لما کانت الکلمه من أصحاب أمیر المؤمنین،و هم قد قالوها فی مقام التحسّر و بیان الغصّه علی إضاعه الفرصه و الندم علی التوانی،فلیس مرادهم«الفجأه» و لا«البغته»،بل یجوز أن یکون المراد هو المعنی الأوّل،المذکور فی الصحاح و القاموس و غیرهما،و یجوز أن یکون المراد هو المعنی الأخیر المذکور فی الشعر عن بعض من یتّهم بالتشیّع....

و مع ذلک کلّه،فإنهم لا یذکرون المعنی المراد الظاهر فیه اللّفظ،و خاصّهً مع القرائن المذکوره.

نعم،قد وجدت فی کلام البدر الزرکشی فی شرح الحدیث ما یلی:

«و الفلته-بفتح الفاء فی المشهور-کلّ شیء فعل من غیر رویّه.

و روی سحنون عن أشهب أنه کان یقولها بضمّ الفاء،و هو انفلات الشیء من الشیء،قال:و لا یجوز الفتح،لأن معناه:ما یندم علیه.و لم یکن بیعه أبی بکر ممّا یندم علیه.

و علی الروایه المشهوره،فالمراد بها بغتهً و فجأهً،لأنه لم ینتظر بها العوام،و إنما ابتدرها الصّحابه من المهاجرین و عامّه الأنصار،لعلمهم أنه لیس لأبی بکر منازع و لا یحتاج فی أمره إلی نظر و لا مشاوره،و إنما عوجل بها مخافه انتشار الأمر و الشقاق حتی یطمع بها من لیس بموضع لها،فلهذا کانت الفلته التی وقی اللّه بها الشرّ المخوف.

هکذا ذکره أحمد بن خالد فی مسنده.حکی ذلک کلّه عیسی بن سهل فی کتاب غریب ألفاظ البخاری» (1).

فالحمد للّه الذی أجری علی لسانهم الحق الذی طالما حاولوا کتمه،فاضطربوا و تخبّطوا...فإن اللّفظه إن کانت بضمّ الفاء،فهی دالهٌ علی المعنی المقصود،و هو «انفلات الشیء من الشیء»،لأنّ الخلافه قد انفلتت-فی عقیده الزبیر و عمّار و أمثالهما، الذین قالوا الکلمه فی منی-من ید أمیر المؤمنین و خرجت عن محلّها الذی أراده اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله.

و إن کانت بفتح اللّام،فدلالتها علی المقصود أوضح و أتم،لأنهم أرادوا بهذه الکلمه إظهار الندم علی توانیهم و سکوتهم و خضوعهم للأمر الواقع،فکانوا یتحیّنون الفرصه للاستدراک و إرجاع الأمر إلی محلّه و الحق إلی صاحبه.

و لا یخفی أن«أشهب»الذی نقل عنه الکلام المذکور فی معنی«الفلته»هو:

«أشهب بن عبد العزیز بن داود بن إبراهیم القیسی ثم العامری ثم بنی جعده بن

ص:374

1- 1) التنقیح فی شرح الصحیح 1217/3.

کعب بن ربیعه بن عامر بن صعصعه من أنفسهم»فهو عربیٌ أصیلٌ،و هو إمام فقیهٌ کما وصفوه،و هو مفتی مصر.ولد سنه ۱۴۰ و توفی سنه ۲۰۴ (۱).

و إلی هنا ظهر معنی«الفلته»التی قالها غیر واحد من الصحابه الکبار،و أقرّها عمر بن الخطاب إلا أنه قال:«وقی اللّه شرّها».

۲-کیف کانت بیعه أبی بکر؟

ثم إن عمر بن الخطاب حکی لنا طرفاً من وقائع السقیفه،و اشتملت خطبته علی نقاط نتعرّض لها بقدر الحاجه:

۱-قول عمر: «خالف عنّا علی و الزبیر و من معهما»فأقول:

أوّلاً: إن مقتضی الأحادیث الصحیحه،کقوله صلّی اللّه علیه و آله:«علی مع الحق و الحق مع علی یدور معه حیثما دار» (۲)هو کون الحق مع علی فی کلّ الأحوال،فکان علی غیره من الأصحاب قاطبه متابعته و إطاعته.

و ثانیاً: إنه لم تکن المخالفه فقط،بل إنه علیه السلام کان یری الأمر لنفسه، للنصوص الوارده فی حقّه،و لأفضلیّته من غیره بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله علی الإطلاق.

۲-قول أبی بکر: «و قد رضیت لکم أحد هذین الرجلین،فبایعوا أیّهما شئتم»قال عمر:«فأخذ بیدی و بید أبی عبیده بن الجراح و هو جالس بیننا».

فإن هذا الکلام من أبی بکر دلیل واضح علی عدم تعیّنه للأمر،من اللّه و رسوله، و إلّا لما أرجع إلی أحد الرجلین.

۱- ۱) توجد ترجمته فی تهذیب الکمال ۲۹۶/۳،سیر أعلام النبلاء ۵۰۰/۹،تهذیب التهذیب ۳۱۴/۱،حسن المحاضره فی محاسن مصر و القاهره ۳۰۵/۱ و غیرها.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۲۳۵/۷.

بل هو إقرار منه بعدم أفضليّته منهما،و قد تقرّر عند الجمهور-كما ذكر ابن تيميه أيضاً مراراً-لزوم أفضليه الإمام و قبح تقدّم المفضول.

و كذلك حاله عند سائر الأصحاب،فلم يكن عندهم دليلٌ على تعيّنه أصلًا،و لذا قال الحافظ:«قال القرطبی فی المفهم:لو كان عند أحد من المهاجرين و الأنصار نصٌّ من النبی صلّی اللّه عليه و سلّم على تعيّن أحد بعينه للخلافه،لما اختلفوا فی ذلک و لا تعارضوا فيه.قال:و هذا قول جمهور أهل السنّه» (١).

٣-قول عمر: «و نزونا على سعد بن عباده،فقال قائل:قتلتم سعد بن عباده،فقلت:

قتل اللّه سعد بن عباده»و فی روايه الطبری::«فقال عمر:قتله اللّه،إنه منافق» (٢).

و فيه نقاط:

الأولى:مخالفه سعد بن عباده و أتباعه.

و الثانيه:دعاء عمر بن الخطاب عليه.

و الثالثه:كون سعد منافقاً.

و هنا مطلبان:

أحدهما:المناقب التی يذكرونها لسعد بن عباده،فإنها تكذّب دعوى نفاقه،و تردّ على الدعاء عليه.

و الثانی:هل إن سعداً بايع أبا بكر فيما بعد أو أنه مات و لم يبايع؟

و سيأتی بيان المطلبين،فی الكلام على احتجاجهم لإمامه أبی بكر بالإجماع من الصّحابه،فانتظر.

۴-قول عمر: «فكثر اللّغط و ارتفعت الأصوات،حتی فرقت من الاختلاف، فقلت:ابسط يدک يا أبا بكر،فبسط يده،فبايعته،و بايعه المهاجرون،ثم بايعته الأنصار،

١- ١) فتح الباری ٢۶/٧.

٢- ٢) تاريخ الطبری ۴۵٩/٢.

و نزونا علی سعد بن عباده فقال قائل منهم:قتلتم سعد بن عباده...».

یدلُّ علی عدم کون بیعه أبی بکر عن مشوره من المسلمین،و قد صرّح من قبل بخلاف علی و الزبیر و من معهما...و لذا،فقد نصّ غیر واحـد من أئمه القوم علی أن الإمامه تثبت ببیعه الواحـد و الاثنین،لأنّ خلافه أبی بکر انعقـدت ببیعه وحده أو هو و أبو عبیده بن الجراح (۱).

۵-قول عمر: «فمن بایع رجلا علی غیر مشوره من المسلمین،فلا یبایع هو و لا الذی بایعه تغرّهً أن یقتلا».

یدلّ بکلّ وضوح علی بطلان الإمامه و الخلافه بلا مشوره من المسلمین، و کلمات العلماء صریحهٌ فی دلالته علی هذا المعنی.

و بیعه أبی بکر لم تکن عن مشوره من المسلمین.

أ لیست هذه الکلمات قدحاً فی خلافه أبی بکر؟

قال التفتازانی:«کیف یتصوّر منه القدح فی إمامه أبی بکر،مع ما علم من مبالغته فی تعظیمه و فی انعقاد البیعه له...»؟

فما هو الجواب إذن؟

و هذا أحد مواضع اضطراب القوم و تحیّرهم الشدید فی حلّ الإشکال:

منهم:من اکتفی بالقول:«کان ذلک لضروره داعیه إلیه» (۲).

و منهم:من قال:«فمعناه:إن الإقدام علی مثله بلا مشاوره الغیر و تحصـیل الاتفاق منه مظنّه للفتنه العظیمه،فلا یقدمنّ علیه أحد،علی أنی أقدمت علیه فسلمت و تیسّر الأمر بلا تبعه» (۳).

۱- ۱) الأحکام السلطانیه لأبی یعلی:۲۳،شرح المواقف ۳۵۲/۸،شرح المقاصد ۲۵۴/۵.

۲- ۲) ابن روزبهان.انظر دلائل الصّدق ۱۸/۳.

۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۸/۸.

و أنت ترى أن لا محصَّل لمثل هذه الكلمات....

و منهم:من قال:«معناه:إن بيعه أبى بكر بودر إليها من غير تريّث و لا انتظار،لكونه كان متعيّناً لهـذا الأمر،و كان ظهور فضيله أبى بكر على من سواه و تقديم رسول اللّه له على سائر الصحابه،أمراً ظاهراً معلوماً،فكانت دلاله النصوص على تعيينه تغنى عن مشاوره و انتظار و تريّث،بخلاف غيره» (۱).

لكن دعوى وجود النصوص على تعيّن أبى بكر،باطلهٌ مردوده،فقد تقدّم ما هو صريح فى أن لا نصَّ على إمامه أبى بكر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و بذلك صرّح كبار علمائهم أيضاً (۲)و حتى ابن تيميه نفسه (۳).

و من هنا ترى أن بعضهم يدّعى«القرائن»و لا يقول«النصوص».

و منهم من يقول:«و استند من قال إنه نصّ على خلافه أبى بكر بأصول كليّه و قرائن حاليّه،تقضى بأنه أحق بالإمامه و أولى بالخلافه» (۴).

و منهم من يعيّن القرينه فيقول:«و بيعه أبى بكر و إن كانت فجأةً بسبب مناقشه الأنصار و عدم وجود فرصه للمشوره،فقد حلّت محلّها و صادفت أهلها،للدلائل الدالّه على ذلك و القرائن القائمه على ما هنالك،كإمامه الصلاه و نحوها» (۵).

و منهم من يقول:«أشار إشاره قويّه-يفهمها كلّ ذى لبّ و عقل-إلى الصدّيق» (۶).

فانظر إلى التناقضات فى الكلمات!

أمّا النصّ فمفقود،و المدّعى له كاذب.

۱- ۱) ابن تيميه فى منهاج السنه ۴۷۰/۵.

۲- ۲) شرح المواقف ۳۵۴/۸،السيره النبويه لابن كثير ۴۹۶/۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۴۷۰/۵.

۴- ۴) ابن حجر فى فتح البارى ۲۶/۷.

۵- ۵) مختصر التحفه:۲۷۵.

۶- ۶) ابن كثير فى السيره النبويه ۴۹۶/۴.

و أمّا المشوره،فغير حاصله باعترافهم.

و أمّا الإجماع،فدعوى باطله،و سيأتى التفصيل فى محلّه.

و أمّا القرائن المزعومه،فعمدتها صلاته فى مرض النبى صلّى اللّه عليه و آله، و لكن قد ثبت أنها لم تكن بأمر منه،و أنه قد حضرها بنفسه و عزل أبا بكر عنها...و على فرض التسليم،فلا قرينتيه لذلك بالنسبه إلى الإمامه العامّه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و سيأتى الكلام حول هذه الصّلاه فى محلّه إن شاء اللّه.

و لعلّه من هنا تنزّل ابن كثير،فادّعى الإشاره القويّه المفهمه التى يفهمها كلّ ذى لبٍّ،و لكن كيف لم يفهمها على و الزهراء و الزبير و من معهم و سعد بن عباده و من تبعه و سائر الأنصار،فمنهم من مات و لم يبايع أصلاً،و منهم من هدّد بالقتل فبايع مكرهاً...؟ اللّه يعلم!!

ص:۳۷۹

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فی الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامية وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فی العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهی منظمة فی برامج إلكترونية وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوی تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبیّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فی المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فی الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فی ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

۴.CHM

۵.PDF

۶.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فى طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.



مرکز
القائمیة
للبحوث والتحریات الکمبیوتریة
اصبهان
للحصول علی المکتبات الخاصه الاخری
ارجعوا الی عنوان المـرکز من فضلـکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹